

Distr.: General
3 February 2004
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقريران الدوريان المجمعان الأول والثاني المقدمان من الدول الأطراف

أريتريا*

* هذا التقرير يصدر دون تحرير رسمي.



مشروع
التقرير الأولي عن
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
مقدم من دولة أريتريا
بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

الجزء الأول
معلومات عامة

٢/١ - الجغرافيا والتاريخ والاقتصاد^(١)

الجغرافيا

تقع أريتريا، وهي إحدى الدول الحديثة الاستقلال في أفريقيا، شمالي خط الاستواء وشمال القرن الأفريقي مباشرة. وتحدها من الجنوب أثيوبيا ومن الشمال الغربي السودان، ومن الجنوب الشرقي جيبوتي، والبحر الأحمر من الشرق.

ولدى البلد ساحل يمتد لمسافة تربو على ١٠٠٠ كيلو متر (٦٢٥ ميلاً) وتضم أراضيها أكثر من ٣٥٠ جزيرة. ونظراً لقرب أريتريا من البحر الأحمر إلى جانب تضاريسها مما يمثل تنوعها المناخي في حين تتسم أراضيها المنخفضة بمناخ حار وطب، وخاصة على طول الساحل. وتقع أريتريا في المنطقة الصحراوية المطيرة وتتلقى أشد أمطارها من الرياح الموسمية في الجنوب الغربي. وفي السنوات العادية، يتفاوت هطول الأمطار من متوسط سنوي

^(١) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا، ١٩٩٦.

يتراوح بين ٤٠٠ ملم إلى ٦٥٠ ملم في الأراضي المرتفعة وبين ٢٠٠ ملم إلى ٣٠٠ ملم في الأراضي المنخفضة.

التاريخ

حددت إيطاليا حدود أريتريا في ١ كانون الثاني/يناير ١٨٩٠ وحكمتها كمستعمرة حتى هزم البريطانيون الإيطاليين في الساحة الأفريقية وانتزعوا إدارة أريتريا. وجعل البريطانيون خلال الحرب العالمية الثانية أريتريا مركزاً مهماً للعمليات البريطانية والأمريكية في المنطقة.

ومع هزيمة إيطاليا في الحرب العالمية الثانية، طرحت مسألة التصرف في مستعمراتها في الأمم المتحدة. وأوفدت الأمم المتحدة عدة فرق متعددة الجنسيات إلى أريتريا بإجراء استقصاء محلي لرغبات الشعب. وتوصلت الفرق المختلفة إلى حلول مختلفة؛ بما في ذلك تقسيم أريتريا إلى أجزاء مختلفة ومنحتها لبريطانيا وفرنسا وأثيوبيا، وأدارت الحماية لمدة عشر سنوات ثم أجرت استفتاء ومنحتها استقلالاً تاماً. وبعد بضع سنوات من المداولات، اتخذت الأمم المتحدة قراراً بإقامة اتحاد فيدرالي بين أريتريا وأثيوبيا، ولكن مع منح الأريتريين بعض الحقوق الديمقراطية والحكم الذاتي.

غير أن حكومة الإمبراطور هيلاسلاسي عمدت بشكل منتظم إلى انتهاك الحقوق التي منحتها الأمم المتحدة. وبدأ في عام ١٩٦١ كفاح مسلح من أجل الاستقلال بعد سنوات من الاحتجاج السلمي على الاعتداءات الأثيوبية على حقوق أريتريا الديمقراطية وعلى حكمها الذاتي لم تسفر عن تحسن في الموقف المتدهور. وبلغت التحديات الأثيوبية أوجها في حل البرلمان الإريتري من جانب واحد وضم أريتريا باعتبارها المقاطعة الرابعة عشرة لأثيوبيا في عام ١٩٦٢.

وفي أيار/مايو ١٩٩١، أي بعد ٣٠ سنة من بدء الكفاح من أجل الاستقلال، قامت الجبهة الشعبية لتحرير أريتريا بتحرير كامل البلاد وأقامت الحكومة المؤقتة لأريتريا.

وفي نيسان/أبريل ١٩٩٣، أجرت حكومة أريتريا المؤقتة استفتاء تم الإشراف عليه دولياً واشترك فيه ٩٨,٥ في المائة من السكان، وصوّت ٩٩,٨ في المائة لصالح الاستقلال. وأعلن رئيس بعثة مراقبي الأمم المتحدة أن الاستفتاء كان "حراً ونزيهاً في كل مراحله". وأكدت ذلك مجموعات أخرى من المراقبين.

وتم الاحتفال الرسمي بعيد الاستقلال الرسمي في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٣ وأصبحت دولة أريتريا المستقلة العضو رقم ١٨٣ في الأمم المتحدة.

وتم تحويل اللجنة الدستورية الإريتيرية التي شكّلت بموجب الإعلان رقم ١٩٩٤/٥٥ بإعداد مشروع أول دستور إريتيري تم على أساسه إنشاء نظام ديمقراطي، وباعتباره قانوناً أساسياً أصبح نقطة مرجعية نهائية لجميع قوانين البلد، والحكم الأخير لكل القضايا محل النزاع^(٢). وبعد ثلاث سنوات من العمل المضني، تمثل في إعداد وإجراء مشاورات شعبية، قامت الجمعية التأسيسية لأريتيريا التي تشكلت بموجب الإعلان رقم ١٩٩٦/٩٢ بالتصديق على دستور أريتيريا في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧.

الاقتصاد

من الناحية الاقتصادية تسببت حرب التحرير التي استمرت ثلاثين عاماً في انعدام التنمية لعشرات من السنين فضلاً عن تدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية. وفي عام ١٩٥٥، كانت أريتيريا بلداً نامياً منخفض الدخل ولديه دخل فردي أقل من ٢٠٠ من دولارات الولايات المتحدة في السنة.

ويعتمد أكثر من ٧٠ في المائة من شعب أريتيريا على زراعة الكفاف التقليدية بما في ذلك زراعة المحاصيل وتربية الماشية وصيد الأسماك من أجل معيشتهم، على الرغم من أن الزراعة التجارية والصيد التجاري للأسماك قد انتعشا مؤخراً. وقاعدة أريتيريا الصناعية متخلفة للغاية وبالغلة الضيق حيث أنهما تتكون من صناعات صغيرة ومتوسطة لإنتاج السلع الاستهلاكية (الأغذية والمشروبات والسلع الجلدية والمنسوجات، إلخ).

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أصدرت الحكومة بياناً بشأن السياسة الكلية حددت فيه الأهداف والاستراتيجيات العريضة للتنمية في السنوات العشرين القادمة. ووفقاً للسياسة الكلية، فإن "إقامة اقتصاد حديث متقدم تكنولوجياً وقادر على المنافسة الدولية خلال العقدين القادمين يمثل هدفاً مهيمناً للتنمية". وتمثل الاستراتيجيات الرئيسية المستهدفة لتحقيق هذا الهدف في "تكوين رأس المال بشري يمثل فيه التعليم والصحة عنصرين رئيسيين فضلاً عن التنمية الموجهة إلى التصدير في كل من الصناعة والزراعة، وتنمية الهياكل الأساسية لإزالة الاختناقات الحرجة، وحفظ البيئة وحمايتها، والنهوض بالقطاع الخاص".

غير أنه توجد معوقات حرجة للتنمية. فقد تأثرت الهياكل المادية والاجتماعية فضلاً عن الهياكل المؤسسية للبلد تأثراً شديداً وسلبياً نتيجة للحرب وسياسات النظم الاستعمارية. وتنمية رأس المال البشري متدنية والقاعدة التكنولوجية متخلفة. ومن ثم أصبحت في هذا

(٢) إعلان إنشاء اللجنة الدستورية الإريتيرية.

الإطار إقامة اقتصاد حديث متقدم تكنولوجياً وقادر على المنافسة الدولية خلال العقود القادمة هدفاً غالباً للتنمية الوطنية^(٣).

٢/١ - الديمغرافيا

السكان

نظراً لانعدام إجراء أي مسح أو تعداد في البلاد قبل الاستقلال أو بعده، فمن غير المعروف حجم السكان بأي درجة من الدقة. ومن شأن بعض التقديرات الحرفية التقريبية أن تجعل سكان أريتريا يتراوحون بين ٢,٥ و ٣,٥ ملايين نسمة. وتتراوح تقديرات عدد الإريتريين المقيمين في الخارج بين ٧٠٠.٠٠٠ و ١.٠٠٠.٠٠٠ نسمة. ويتسم السكان بالتنوع الثقافي واللغوي ويتألفون من تسع مجموعات إثنية هي العفار، والتيجري، والتيجرغنا، والساهو، والحيدرب، والبيلان، وكوناما، ونارا، وراشيدية.

تكوين الأسر المعيشية

في أريتريا، يتولى الذكور رئاسة أكثر من نصف الأسر المعيشية (٥٣ في المائة)، بانخفاض من ٦٩ في المائة في الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥. وقد ازدادت الأسر المعيشية التي تترأسها الإناث من ٣١ في المائة في الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥ إلى ٤٧ في المائة في الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢. ونسبة الأسر المعيشية التي تترأسها الإناث أعلى في أسمره والمناطق الحضرية الأخرى (٥١ إلى ٥٣ في المائة) منها في المناطق الريفية (٤٣ في المائة). وازداد متوسط حجم الأسر المعيشية في أريتريا من ٤,٤ إلى ٤,٨ شخص. ومتوسط حجم الأسرة المعيشية أكبر بشكل طفيف في المناطق الريفية (٤,٩) منه في المناطق الحضرية (٤,٧)^(٤).

ومن بين مجموع السكان النشطين اقتصادياً (١٥ - ٦٤ سنة) هناك قرابة ٥٠ في المائة من الإناث. وتبلغ النسبة بين الجنسين ٨٣ و ١٢٧ في المناطق الحضرية والريفية على التوالي؛ في حين تبلغ ٨٨ بالنسبة للبلد كله. وقد أظهر توزيع السكان الواقعي حسب الفئات العمرية العريضة أن الأطفال دون سن ١٥ سنة من العمر والسكان في المجموعة العمرية ١٥-٦٤ سنة يمثلون ٤٧ في المائة و ٤٥ في المائة من السكان على التوالي، مع بلوغ السكان المتبقين أكثر من ٦٥ سنة من العمر^(٥).

(٣) السياسة الكلية لحكومة أريتريا، ١٩٩٤.

(٤) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢.

(٥) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥.

موجز تنفيذي

- ١ - صدّقت دولة أريتريا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باعتبارها إطاراً قانونياً دولياً في عام ١٩٩٥. ومنذ ذلك الوقت، تمت ترجمتها إلى اللغة الرسمية ونشرها على نطاق واسع، فيما بين المجتمع الإريتري وخاصة فيما بين النساء.
- ٢ - ويمثل إنشاء الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات في عام ١٩٧٩ بهدف تمكين المرأة الإريترية وتعزيز مشاركتها في حركة التحرر الوطني والعدل الاجتماعي خطوة رئيسية أخرى. ويمثل الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات حالياً منظمة غير حكومية مخرّولة للعمل كجهاز نسائي للنهوض بالمساواة بين الجنسين. وهو يعمل بالتنسيق والتعاون الوثيقين مع القطاعات الحكومية المعنية والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية ومع المجتمع بصفة عامة. وقد تمكن، ضمن أنشطة أخرى، من إدارة برامج توعية بالأحكام الدستورية والقانونية داخل المجتمع والنساء.
- ٣ - ويقوم الالتزام القوي والإرادة السياسية للحكومة بدور هائل في التنفيذ التام للاتفاقية وتحقيق المساواة بين الجنسين. وبذلت الحكومة الإريترية الكثير من أجل ضمان تكافؤ الفرص للمرأة، وخاصة عن طريق إقرار تشريعات لضمان وضعها ودورها في المجتمع وإمكانية التمتع بنوعية مناسبة من الحياة. وتؤكد السياسة الكلية لأريتريا على ذلك بأن أعلنت أنه "سيتم الدفاع عن الحقوق المتساوية للمرأة وتغيير جميع القوانين التي تسلب هذه الحقوق".
- ٤ - وأدت الحرب الحدودية التي استمرت أربعة أعوام، من بين عدة أسباب، إلى إعادة التقرير الأولي الذي كان من المفروض أن يقدم بعد سنة واحدة من التوقيع على الاتفاقية وسرياتها. ولذلك تود حكومة أريتريا أن تطلب اعتبار هذا التقرير بأنه تقرير أولي وثان بشأن تنفيذ الاتفاقية.
- ٥ - وبمضي تنفيذ الاتفاقية بالترابط بتنفيذ منهاج العمل العالمي الذي تم إقراره في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والمعقود في بيجين في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وقد تمثلت أريتريا في هذا المؤتمر بوفد رسمي قوامه ٢٢ امرأة تضم ممثلات عن الأقاليم والمنظمات المحلية غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى.
- ٦ - وقدم في عام ١٩٩٩ إلى شعبة الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة تقرير عن بيجين + ٥ يصور تنفيذ منهاج العمل والاستراتيجيات المستقبلية للنهوض بالمنظورات المتعلقة بالجنسين بمعرفة الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات.

- ٧ - واقترح الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات خطة عمل وطنية خماسية^(٦) بشأن تنمية الجنسين، وتم تنفيذ أحكام قانونية ذات صلة وتعيين جهات وصل خاصة بالجنسين في بعض الوزارات. وتمكن أيضاً الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات من تنظيم شبكة قوية وفعالة من النساء داخل البلد وفي الشتات.
- ٨ - وتم تمثيل المرأة الأريتيرية على نحو كاف في اللجنة الدستورية الأريتيرية، وهي هيئة مفوضة بإعداد أول دستور وطني وأصبح جزءاً من عملية صنع القانون الوطني. واشترك الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات أيضاً في عملية إعداد الدستور بأن شارك بإيجابية في الوحدة المتعلقة بنوع الجنس والمشكلة في الإدارة الاجتماعية والثقافية للجنة الدستورية لأريتريا. وترأس هذه الإدارة امرأة تمثل عضواً تنفيذياً في اللجنة. وجرت مناقشة مشروع الدستور باستفاضة، وتم تطبيقه اجتماعياً وتعديله في المشاورات الشعبية التي عقدت في جميع مناطق البلد. وأتيحت للمرأة الأريتيرية فرصة إعلاء صوتها وإدراج حقوقها الأساسية في الدستور. وبالإضافة إلى ذلك شارك الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات في مختلف محافل المشاورات التي نظمتها لجنة إصلاح القوانين بوزارة العدل في عملية إصلاح القوانين المدنية والجنائية.
- ٩ - وقد حدثت طفرة في الجهود التعليمية عندما شنت الجبهة الشعبية لتحرير أريتريا حملة واسعة بشأن الأمية في وقت مبكر يعود إلى السبعينات وشجعت المرأة على المشاركة على الرغم من الحواجز التقليدية والمحرمات ضد التعليم. ويمثل التعليم حقاً ححر الزاوية نحو تحرر المرأة وتمكينها، ومن ثم إضعاف الحواجز الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تحد من مشاركتها في التنمية الوطنية. وحالياً يبلغ معدل الأمية ٥١ في المائة، وتبلغ النسبة الصافية لحضور الفتاة في المرحلة الابتدائية من التعليم ٤١ في المائة في المناطق الحضرية و٢٧ في المائة في المناطق الريفية.
- ١٠ - والأسباب الرئيسية للاعتلال والوفاة في أريتريا هي الأمراض المعدية. ومن بين المشكلات الجذرية التي تمس الحالة الصحية للسكان والمرأة بصفة خاصة الوصول المحدود إلى المياه الصالحة للشرب والمياه النظيفة، وسوء التغذية وعدم كفاية خدمات الرعاية الصحية للأمومة والطفولة، وعدم كفاية التربية الصحية الإنجابية، وتنظيم الأسرة. وتمارس وزارة الصحة تدخلات رئيسية لمعالجة تحديات الخدمة الصحية ويعقبها إجراء تحسينات ملحوظة في حالة الصحة المجتمعية. والخدمة الصحية في

(٦) خطة العمل المقترحة من جانب الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات بشأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٥.

أريتريا التي بدأت خلال حرب التحرير أسفرت عن إنشاء أطباء حفاة وممرضات وغيرهم من الموظفين الصحيين الأكفاء. ويقوم النجاح الذي تحقق اليوم على الأعمال الشاقة غير المسبوقة ومنجزات الوحدة الصحية.

١١ - ويعمل غالبية النساء الأريتريات في ميدان الزراعة. ويبلغ العدد الكلي التقديري للعاملين الدائمين في ميدان الخدمة المدنية في أريتريا ٢١ ٠٠٠ من بينهم النساء اللاتي يمثلن ٣٠,٠٢ في المائة و ٣٣,٥ في المائة من العاملين بعقود. وتقدر حصة النساء من السكان النشطين اقتصادياً بنسبة ٥,١ في الميدان المهني والتقني، ونسبة ٠,٢ في المائة في الوظائف الإدارية والتنظيمية و ٥ في المائة من الموظفين الحكوميين والكتابة، و ٥,٧ في المائة من العاملين في ميدان المبيعات، و ١٧,٣ في المائة في ميدان الخدمات، و ٥٠ في المائة من العاملين في ميدان الزراعة، و ١٥,٥ في المائة من العاملين في الإنتاج والأعمال ذات الصلة. ولذلك تأخذ الحكومة من أجل تحسين معدل عمالة النساء بسياسة تكافؤ الفرص في ميدان العمالة والتشريعات الخاصة بذلك.

١٢ - وكان الصراع على الحدود يمثل انتكاسة كبيرة في تنفيذ وتوسيع جميع مهام التنمية بصفة عامة والمهام التي تشرك المرأة بصفة خاصة. وأدت الحالة إلى تفاقم ظروف المعيشة وإرغام أكثر من نصف مليون أريتري على أن يكونوا من العاطلين. وأكثر من عانى في هذا الصراع هي المرأة والطفل. ومن ثم ينبغي حل هذا الصراع بالوسائل السلمية والقانونية.

١٣ - وعلى الرغم من أن بعض الوزارات قد أقامت نظاماً لجمع البيانات وتدوين الإحصاءات بأسلوب يعمد إلى الفصل بين الجنسين، فإنه ينبغي تكامل وتوحيد نهج متسق يضم جميع الوزارات الرئيسية، والقطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات المعنية الأخرى.

١٤ - ولدى إعداد هذا التقرير، تمت استشارة وإشراك جميع القطاعات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، والمؤسسات الأخرى ذات الصلة، وأتيحت لها الفرصة للإسهام بمدخلات محمودة.

الجزء الثاني

المواد ١ - ٣: تعريف التمييز وتدابير السياسة العامة

يرسي دستور أريتريا الذي صدقت عليه الجمعية التأسيسية في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧، التزاماً قوياً بحقوق الإنسان ويولي اهتماماً صريحاً ومحدداً إلى المساواة بين الجنسين والحقوق الدستورية للمرأة. وفضلاً عن ذلك، فإنه يعترف بالدور البطولي للمرأة الأريتيرية الذي يكفل أساس المساواة بين الجنسين ويمنع أي تمييز على أساس الجنس منذ البداية.

وتنص مقدمة الدستور على ما يلي:

مع ملاحظة المشاركة البطولية للمرأة الأريتيرية في الكفاح من أجل الاستقلال وحقوق الإنسان والتضامن، على أساس المساواة والاحترام المتبادل، الذي تحقق بفضل هذا الكفاح يمثل أساساً راسخاً للالتزامنا بإقامة مجتمع تتفاعل فيه المرأة والرجل على أساس الاحترام المتبادل والتضامن والمساواة^(٧).

وتحظر المادة ٧ (٢) بشأن مبادئ الديمقراطية أي شكل من أشكال التمييز ونصها كما يلي:

”أي عمل من شأنه انتهاك حقوق الإنسان بالنسبة للمرأة أو يحد من دورها ومشاركتها أو يحبط هذه المشاركة وذلك الدور محظور“.

ويتم تنفيذ هذه المادة أيضاً عن طريق المادة ١٤ بشأن المساواة أمام القانون، وتنص على أن:

”جميع الأشخاص متساوون أمام القانون.“

وسوف تُصدر الجمعية الوطنية وتنفذ قوانين من شأنها المساعدة على القضاء على أوجه عدم المساواة القائمة في المجتمع الأريتيري“.

وتمشياً مع مبادئ وأحكام الدستور تم استحداث تشريعات ومبادئ توجيهية مختلفة. ويمكن الإشارة إلى السياسة الكلية لحكومة دولة أريتريا على أنها مثال على تحديد أهداف السياسة العامة بشأن مسائل الجنسين على النحو التالي:

(أ) سوف تتواصل جميع الجهود من أجل توعية وزيادة وعي المجتمع بشأن الدور الحاسم للمرأة في التحول الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي للبلد.

(٧) دستور أريتريا.

(ب) سيتم إعلاء الحقوق المتساوية للمرأة ويتم تغيير جميع القوانين التي تسلب هذا الحق.

وأنشأت وزارة العدل لجنة لإصلاح القوانين في عام ١٩٩٧ التي عُهد إليها بإصلاح و/أو إبطال مفعول القانون المدني وقانون العقوبات في العهد الاستعماري. ولذلك فإن القانون الجديد في مرحلة الصياغة. ومع ذلك، فإن القانون الاستعماري الذي تم اعتماده وإصلاحه في عام ١٩٩١ (بعد الاستقلال مباشرة) ينص بموجب إعلان إصلاح القوانين رقم ١/١٩٩١ على أن جميع النصوص والأحكام التمييزية سوف تستبعد وسوف تدرج بدلاً من ذلك تدابير قانونية حمائية، وهي تعرف باسم المدونة الانتقالية لأريتريا. ومن بينها بعض التدابير التالية:

- يقوم الزواج على الرضا الحر لكلا الشريكين، ولا يحتاج إلى موافقة الأبوين. وقد ارتفع السن القانوني للزواج من ١٥ سنة إلى ١٨ سنة.
- يمكن للمرأة عقد الزواج بحرية وتُمنح حقوقاً متساوية مثل الرجل.
- يحظر القانون أي ثمن يدفع للعروس واختطافها.
- تم إلغاء المواد ٧٠٨ - ٧٢١ من القانون المدني الاستعماري بشأن القرانات غير المنتظمة لأنها لا تقدم أي حماية قانونية لحقوق المرأة لدى الزواج والطلاق والميراث.
- تم إلغاء عقوبة الإعدام وتخفيفها إلى عقوبة السجن مدى الحياة بالنسبة للمرأة المدانة التي قد تكون حاملاً أو لديها أطفال دون سن الثالثة.
- يسمح بالإجهاض الذي ما زال يعاقب عليه رغم ذلك. بموجب قانون العقوبات، في حالات حيث يمكن للطبيب أن يشهد بأن المرأة سوف تعاني ضرراً خطيراً ودائماً بسبب الضغوط المادية والذهنية، أو عندما يكون الحمل ناتجاً عن الاغتصاب أو غشيان المحارم.
- يعاقب على الاغتصاب بموجب القانون بالسجن لمدة أقصاها ١٥ سنة. ويعاقب أيضاً على المواد الإباحية أو غير ذلك من أعمال غير لائقة أو فاحشة بموجب قانون العقوبات.
- تم آلياً إلغاء المادة ٦٣٥ التي تمجد صراحة السلطة الزوجية للزوج واستعيز عنها بالمادة: ٤٥ من قانون الأسرة التي تعترف بالمساواة في الحقوق ووضع كلا الزوجين، وتحافظ على مصلحة الأطفال والأم في الأسرة.

وتم تشريع إعلان جديد بشأن حيازة الأرض رقم ١٩٩٤/٥٨ ويرمي إلى القضاء على نظام الحيازة التقليدية للأرض. وستجري مناقشته في إطار المادة ١٤ من الاتفاقية.

وتم تشريع إعلان جديد للعمل في أريتريا رقم ٢٠٠١/١١٨. ويقضي بالحماية القانونية للمرأة في الاستخدام وسوف تتم مناقشته أيضاً في إطار المادة ١٢ من الاتفاقية.

وتم الإعلان عن قانون الخدمة الوطنية رقم ٩٥/٨٢ في عام ١٩٩٥ الذي يوضح أن جميع المواطنين الأريتريين فوق سن ١٨ سنة ملزمون بغض النظر عن نوع الجنس بالعمل في الخدمة الوطنية. وتنفيذاً لذلك تعمل الفتيات حالياً في إطار هذا الواجب بموجب برامج الخدمة الوطنية.

المادة ٤: بشأن التدابير الخاصة (الإجراء الإيجابي)

أوضح الدستور الأريتري بموجب الفقرة ١ من المادة ٧ أنه:

من المبادئ الأساسية لدولة أريتريا أن تكفل لمواطنيها مشاركة عريضة وفعالة في جميع أنواع الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلاد.

وبالإضافة إلى ذلك، يُعظّم الميثاق الوطني^(٨)، وهو المبدأ التوجيهي الأيديولوجي والوثيقة الرئيسية للجهة الشعبية للديمقراطية والعدالة، من شأن مسألة المرأة بوصفها مسألة اجتماعية رئيسية، وينص صراحة على ما يلي:

أن المجتمع الذي لا يحترم حقوق المرأة ومساواتها لا يمكن أن يكون مجتمعاً متحرراً حقاً. وقد حدثت خلال سنوات الكفاح تغييرات كبيرة بالنسبة للمرأة الأريتيرية. وقد عملت المرأة الأريتيرية التي كان ينظر إليها على أنها مخلوق ضعيف وسلي وأقل قيمة من الرجل، على تحويل نفسها إلى مقاتل قوي عندما أتيح لها التعبير عن قوتها المحبطة. ولولا مشاركة المرأة لما كتب النجاح لثورتنا.

وعلى الرغم من أن الحواجز التقليدية التي تعترض دور المرأة في المجتمع وبناء الأمة ما زال يعترف بها، فإن الميثاق ينص على أن "دور المرأة في المجتمع وفي الأسرة ينبغي منحه قدراً أكبر من الاعتراف. ولا يمكن تحديث أريتريا دون المشاركة الكاملة للمرأة... وينبغي أن تكون أريتريا بلداً حيث يعيش كلا الجنسين في مساواة وانسجام ورفاهية".

(٨) الميثاق الوطني لأريتريا، الذي وافق عليه المؤتمر الثالث للجهة الشعبية لتحرير أريتريا.

هذه هي المبادئ الأساسية والعقيدة الأيديولوجية للحكومة وعلى أساسها يقوم حق المرأة الأريتيرية ويتجسد.

وفي المؤتمر الثالث للجنة الشعبية لتحرير أريتريا في عام ١٩٩٤، تم إصدار قرارات بالغة الأهمية تتعلق بحقوق المرأة. ومن بينها نذكر عدداً قليلاً منها:

القرار ١١ بشأن تعزيز الوضع الاجتماعي للمرأة وينص على ما يلي:

١ - يعيد المؤتمر تأكيد رفضه القاطع لجميع الأفكار والممارسات التي تضطهد المرأة وتنتقص من قيمتها،

٢ - يعقد المؤتمر العزم على الكفاح من أجل إعداد وتنفيذ برامج لتمكين المرأة من توطيد وضعها السياسي والاجتماعي وضمان حريتها الاقتصادية عن طريق تعزيز دورها في الإنتاج وتوسيع إمكانية وصولها إلى التعليم والتدريب حتى يمكن أن تصبح ذات اكتفاء ذاتي وأن تعمل على تعظيم مساهمتها.

غير أنه لتحقيق المستوى المنشود من المشاركة، لا بُد من إقرار تدابير إيجابية معينة، نظراً لأن القيم والممارسات والاتجاهات التقليدية العميقة الجذور من المرجح أن تعيق أي تقدم يتم تحقيقه نحو المساواة بين الجنسين. وتوافق حكومة أريتريا (على نحو ما هو منصوص عليه في الاتفاقية) على أن الإجراءات الإيجابية هو تدبير خاص مؤقت يهدف إلى تسريع المساواة الواقعية بين الرجل والمرأة.

ويمكن تصنيف نهج تدابير الإجراءات الإيجابية ووصفه عامة بأنه إدراج للمرأة في الهيئات الحكومية الهامة لاتخاذ القرار والإجراءات الإيجابية العامة المستخدمة لتعزيز مشاركة المرأة والفتاة في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع وعمليات التنمية الشاملة مما يؤدي إلى سد الهوة القائمة بين الجنسين. وعلى سبيل المثال:

(١) إدخال نظام للحصص سواء في انتخابات مجالس الأقاليم أو البرلمان الوطني. وتحجز نسبة ٣٠ في المائة من مقاعد البرلمان الوطني للمرأة. وهكذا تحتل المرأة اليوم ٣٠,٥ في المائة من المقاعد في المجالس الإقليمية التي جاء ٩٣ في المائة منها من خلال نظام الحصص.

(٢) تخصيص منحة نقدية وعينية إلى الآباء في المناطق القاصية الذين سوف يرسلون بناتهم إلى المدارس الابتدائية.

- (٣) سوف تمنح أموال إلى جميع مشاريع التنمية المقترحة من جانب المجتمع إذا تم فقط إدراج مصلحة المرأة ومشاركتها بشكل صريح، أي لا بُد أن تكون نسبة ٥٠ في المائة من المستفيدين من النساء.
- (٤) ينبغي للجان حيازة الأرض وغير ذلك من مبادرات التنمية الريفية أن تشمل المرأة.
- (٥) تنظم خصيصاً للمرأة دورات للتدريب التقني والمهني الموجة للعمالة لكفالة مشاركة المرأة في الوظائف غير التقليدية.
- (٦) الحفاظ على التوازن بين الجنسين وتشجيع الفتيات على المشاركة في التعليم العالي، والأخذ بدرجات أدنى بشكل طفيف للالتحاق (إذا كانت درجتان للفتى فإن للفتاة ١,٨ درجة على سبيل المثال بالجامعة ومدارس التمريض والمدارس التقنية.
- (٧) تقوم جميع الاتحادات الرياضية بحجز مقاعد للمرأة، إلخ.
- وينبغي أيضاً إيلاء اهتمام خاص إلى تنمية نهج التوعية بنوع الجنس وإدراج اهتمامات المرأة في رسم السياسات وتنفيذ البرامج. وعلى سبيل المثال، أخذت وزارة التعليم بنظام فصول التدريب حسب نوع الجنس بالنسبة لجميع نُظُم المدارس والمدرسين وغيرهم من موظفي التعليم لتوسيع آفاقهم وتوعيتهم. بمسائل نوع الجنس في إطار تعزيز تعليم البنات وتمكينهن من سهولة تحديد وتجنّب الاتجاهات والممارسات الاجتماعية التمييزية. ومن الطبيعي أن ذلك لا يصدق على جميع القطاعات الحكومية.
- وتحقيقاً لهذا الهدف فإن الإطار الشامل للسياسة الوطنية المتعلقة بنوع الجنس وما يقابله من خطة عمل تشمل جميع القطاعات والمؤسسات توقعاً لتنفيذ تعميم مراعاة المنظور الجنساني من خلال إجراءات إيجابية بحيث يشكل مهمة هامة تخطط حكومة دولة أريتريا للقيام بها بالكامل.

المادة ٥: تدابير بشأن الأدوار النمطية للجنسين

تعتبر المرأة من الناحية التقليدية عضواً تكميلياً وليس حيويّاً في الأسرة. وتتعرّز سيطرة الرجل على المرأة بالخوافز الدينية والتقليدية المكترسة بقوة في القوانين العرفية والمحرمات. وتوجد أساطير وأمثلة معينة تقوم بدور سيكولوجي كبير في توجيه وتشكيل الأدوار النمطية الجارية للمرأة في المجتمع. نذكر منها ما يلي:

”كما أن الحمير ليس لها قرون فإن المرأة ليس لها قلب“

بمعنى أن المرأة تفتقر إلى الحكمة وليس لديها أي شعور بالحصافة. ويمثل ذلك واحداً من الأمثلة السائدة في أريتريا التقليدية التي ترسخت في المجتمع عبر الأجيال. وقد شجع ذلك ويواصل تشجيع الأعضاء الذكور في الأسرة على أن يكونوا هم من يتخذون القرار ويقومون بأدوار أعلى في حين تظل المرأة متدنية ومهمشة، وتقتصر عن عمد على أداء الواجبات المنزلية.

”عندما يولد طفل ذكر تنطلق الزغاريد سبع مرات وعندما تولد طفلة أنثى تنطلق الزغاريد ثلاث مرات“، بمعنى أن الطفلة الأنثى تعتبر مجرد التزام على الأسرة. ويتم امتداح أم الطفل الذكر اجتماعياً في حين يتم رفض أم الطفلة الأنثى وإهمالها. ومن ثم يتم تمهيش الفتاة والتمييز ضدها عندما تبدأ في الانضمام إلى مجتمعها ابتداءً من يوم مولدها.

وتنشأ المرأة وكذلك الفتاة تكتنفها الكثير من التقييدات: إذا لا يسمح لها بالمشاركة فيما يسمى ”بأدوار الذكر“، بمعنى أن لن تكون أبداً من رؤساء القبيلة في القرية ولا تنضم أبداً إلى التجمعات الاجتماعية، ولا تتلقى سوى القليل من التعليم أو لا تتلقى أي تعليم، ولا يسمح لها بالقفز أو الضحك العالي، وتمنع من حضور محاكم القرية (ولا يمكن أن يمثلها سوى قريب من الذكور)، إلخ. وكل ذلك من شأنه المساهمة في تشكيل الوضع الأنثوي المتدني القائم في المجتمع الأريتري اليوم.

وقد بذلت قوات تحرير الشعب الأريتري جهوداً ضخمة خلال كفاح التحرر الوطني (في وقت مبكر يعود إلى عام ١٩٧٧) لكسر جميع هذه الحواجز التقليدية والقضاء على التمييزات الاجتماعية والتشجيع على القيام بأدوار جديدة للمرأة. وقد بدأ في الحقيقية ظهور مفهوم الوضع المتساوي للمرأة والرجل.

وقد سمح للمرأة الأريتريّة، لأول مرة في تاريخها بالانضمام إلى حركة التحرير وحمل السلاح والقتال جنباً إلى جنب أقرانها الذكور، وتنظيم نفسها في المنظمات النسائية، والاشتراك في الانتخابات الديمقراطية لمجالس القرى وأن تصبح من القائمين باتخاذ القرار داخل مجتمعاتها، وامتلاك الأرض في النظام الجديد لحيازة الأرض، والاشتراك في المدارس القروية، والمشاركة في حملات محو أمية النساء، إلخ. وقد أدى هذا الإجراء الثوري إلى إحداث تغيير كبير في الدور التقليدي للمرأة وعزز من وضعها المتساوي في المجتمع الأريتري مما مهد الطريق إلى المساواة في إمكانيات الوصول والفرص في الحياة.

الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات

تأسس الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات باعتباره منظمة جماهيرية للمرأة ضمن جهود لتنظيم وتعزيز دور المرأة الأريتريّة ومشاركتها، وكان يمثل خطوة كبرى نحو جهود تحرير

المرأة. وبعد مؤتمرها التأسيسي في عام ١٩٧٩ مباشرة، اتسعت بشكل كبير عضويته وشبكته داخل أريتريا وخارجها وأصبح يضم النساء من مختلف الخلفيات الاجتماعية. ومن خلال هذه المنظمة تعززت مشاركة المرأة في الكفاح المسلح من أجل الاستقلال وتم إرساء أساس متين لتكافؤ الفرص ومشاركة المرأة في جميع مشارب الحياة.

وتتمثل مهمة الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات في ضمان أن تقف المرأة واثقة من أجل حقوقها وأن تشارك بالتساوي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلد وأن تتقاسم المنافع.

والهدف هو

- ١ - القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- ٢ - تهيئة بيئة تؤدي إلى المشاركة الفعالة والهامة للمرأة في جميع قطاعات التنمية الوطنية
- ٣ - تعزيز نوعية حياة المرأة والمجتمع المحلي ككل
- ٤ - إذكاء وتعزيز الوعي بنوع الجنس بالنسبة للمرأة والمجتمع ككل
- ٥ - القضاء على الأمية بين النساء وتوفير التدريب على المهارات
- ٦ - بناء القدرة المؤسسية للاتحاد الوطني للنساء الأريتريات
- ٧ - ضمان وزيادة مشاركة المرأة في اتخاذ القرار وفي القيادة السياسية
- ٨ - تحسين صحة المرأة ومحاربة الممارسات التقليدية الضارة
- ٩ - السعي من أجل توفر قوة عمل منتجة وخلاقة بالنسبة للمرأة مما يمكنها من أن تقوم بدور حاسم في الاقتصاد الوطني
- ١٠ - إجراء أبحاث بشأن قضايا المرأة ونشر معلومات ذات صلة
- ١١ - تعزيز الحقوق القانونية للمرأة
- ١٢ - السعي إلى تخفيف وتطبيع الأعمال الشاقة المنزلية.

ومن أجل أن يحقق الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات أهدافه وغاياته، بادر بتنفيذ الكثير من المشروعات والبرامج التي تسهم على نطاق واسع في تغيير وضع المرأة في الشؤون الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقانونية.

غير أن الاتحاد بحاجة إلى تمكينه هيكلياً من القيام بدور واسع في رصد أنشطة تعميم مراعاة المنظور الجنساني الفعالة داخل القطاعات الحكومية والوكالات الأخرى.

وإذا أخذنا في الحسبان أن كفالة حق المرأة ليس مسؤولية تقتصر على المرأة ومنظمتها وحدها، بل أن الكيانات الحكومية وغير الحكومية الأخرى تساهم أيضاً بمدخلاتها نحو خطط تنمية المرأة.

وقد اتخذت وزارة التعليم على سبيل المثال إجراءات عملية لمحاربة التمييز حسب نوع الجنس داخل النظام التعليمي، بمعنى تنقيح وإنشاء مناهج دراسية، وطبع كتب دراسية جديدة، وإبراز الأدوار التقدمية للفتاة/المرأة، وتنظيم حلقات عمل للتوعية بنوع الجنس بالنسبة للعاملين بالمدارس. ومع ذلك، لم يتغير سوى القليل على مستوى التعليم المهني نظراً لأن معدل إنجاز الفتيات على المستويات العليا للتعليم ليس كافياً.

وإلى حد ما، توجد حالياً تغطية إعلامية معينة لبعض هذه القضايا في وكالات التلفزيون والإذاعة الأريترية. وتعمل مناقشات اللجان بشأن القضايا الاجتماعية، وتقص نماذج لدور المرأة وقصص نجاحها، ومقالات أعمدة أساسية تبرز دور المرأة في الصحف اليومية الوطنية وتمثيلات الإذاعة في محاولة للقضاء على الأدوار النمطية للجنسين. غير أنه من المطلوب وضع برنامج إعلامي متسق ومنظم تنظيمياً جيداً للحصول على تغيير أساسي بشأن الاتجاهات الراسخة والتمييزات الاجتماعية داخل المجتمع الأريترية. ومن المؤكد أن غرس إدراك جديد لن يكون بالمهمة السهلة وينبغي أن يمثل خطة طويلة الأجل تقوم بتمويلها القطاعات الحكومية المعنية تمويلاً حسناً.

وقد أسهمت بعض النظم والتدابير الإدارية التي تتخذها حكومة دولة أريتريا بشكل هائل في تعزيز الأدوار الجنسية النمطية للمرأة. ومن بين التدخلات الأساسية التي تقوم بتشكيل الاتجاه المتغير للمجتمع الأريترية هو القضاء على زواج الأطفال وتحديد الحد الأدنى لسن زواج الفتيات بثمانية عشر عاماً، وكفالة المساواة في الوصول إلى المدارس الابتدائية بالنسبة لجميع الأطفال البالغين من العمر سبع سنوات فما فوق، وجعل التعليم بالجان والزامي، وكفالة فرص متكافئة أو معاملة متساوية لدى الاستخدام، وحماية الأمومة ومنافعها بموجب إعلان العمل رقم ١١٨/٢٠٠١.

ولدى إعداد مشروع الدستور الأريترية، طرحت مسألة خلافية فيما يتعلق بصياغة الوثيقة وكلماتها. واتفق على وجوب استخدام صيغة ذكرية لأسباب لغوية تقنية (تجنباً لأسلوب هو/هي). وتفادياً لأي لبس أو إساءة استخدام لكلمات الوثيقة قررت اللجنة تخصيص مقال للتوضيح. وتم عن عمد إدراج المادة ٥ بشأن الإشارة إلى نوع الجنس لضمان ألا يكون هناك تحيز حسب نوع الجنس أو تمييز في الوثيقة، ونصها كما يلي:

”دون اعتبار لصياغة أي حكم في الدستور بالإشارة إلى نوع الجنس، فإن جميع موادته تنطبق بالتساوي على كلا الجنسين“

ومن الناحية التقليدية تعتبر الأمومة وتربية الأطفال هي الوظيفة الوحيدة للأم وليست وظيفة اجتماعية أو مسؤولية مشتركة لكلا الأبوين. وتلتزم الأم والفتاة بأداء الأعباء المنزلية وتمنع كلاهما من المشاركة في أي مناح اجتماعية أو سياسية للحياة. غير أنه مع مرور الوقت وتعليم الأسرة والتحول الثقافي، بدأ الآباء في تحمل مسؤولية مشتركة. ويظهر هذا التغيير بمزيد من الوضوح بين الآباء ذوي التعليم بالمقارنة بالآباء الذين لم يتلقوا أي تعليم.

وينص دستور أريتريا بوضوح في إطار المادة ٢٢ بشأن أمور الأسرة على أن الأسرة هي الوحدة الطبيعية والأساسية للمجتمع، وأن من حق الرجل والمرأة عندما يصلان إلى السن القانونية الكاملة تأسيس أسرة بحرية وأن لكل منهما حقوقاً وواجبات متساوية بالنسبة لجميع أمور الأسرة. وينص كذلك على الدور التكميلي للآباء والأطفال في الأسرة التي هي أساس المجتمع الأريتري.

٣ - ”للآباء الحق ومن واجبهم رعاية أطفالهم بالقدر المناسب من الرعاية والعطف، والأطفال بدورهم الحق ومن واجبهم احترام آباءهم وإعالتهم عندما يبلغون سن الشيخوخة“

وفي حالة الطلاق يقدم قانون الأسرة الأريتري حماية قانونية للأطفال بالنص على أحكام تتعلق بالوصاية على الطفل وإعالتهم وإعانتهم من جانب كلا الأبوين. والأطفال يوضعون في كف أمهاتهم حتى سن الخامسة ما لم يكن هناك سبب جدّي لتقرير خلاف ذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، صدّقت حكومة أريتريا على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٤. وبالنظر إلى ذلك، فإن تعليم الأسرة والمشاورات الشعبية التي تُنظَّم للتوعية بأحكام اتفاقية الطفل وفهمها على الوجه الصحيح، أصبح صالح الطفل هو الاعتبار الأساسي في جميع الحالات وينبغي تحميل كلا الأبوين المسؤولية في تنشئة أطفالهما وإمّانهم.

ومع الأخذ في الحسبان أن تدابير الحماية الدستورية والقانونية تحتاج إلى تعزيزها بواسطة تعليم الحياة الأسرية، فإن القطاعات الحكومية المعنية المختلفة والمنظمات غير الحكومية تشارك في التوعية بأنشطة التربية والتنشئة من أجل تعزيز الفهم الصحيح للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية ومسؤولية مشتركة لكلا الأبوين لرعاية أطفالهما.

ويعمل الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات من خلال أنشطته الصحية فيما بين النساء والمجتمع، على تعزيز الفهم الواسع الانتشار للأسرة بوصفها الوحدة الأساسية للمجتمع، والطابع التكاملي والمتربط للمرأة والرجل في الأسرة، والمشاركة المتبادلة في مسؤولية الآباء عن الأطفال والعمل المنزلي والحياة الاقتصادية وغير ذلك من اهتمامات الأسرة. وقد أُجري تنفيذ هذا البرنامج في ٢٨٦ قرية وشهده ما يزيد على ١٩ ٨٠٠ مشترك في السنوات الثلاث الأخيرة.

والقيام بتعليم الأسرة فيما بين المجتمع يكون أكثر فعالية وكفاءة عندما يتم اتباع نهج متعدد القطاعات أو متكامل بوصفه نموذجاً يقتدي. ولا يوجد حتى الآن برنامج مشترك بين القطاعات يجري تطويره وإدارته بهدف تغيير التمييز إزاء المرأة والفتاة. ويمكن للاتحاد الوطني للنساء الأريتريات في المستقبل أن يقوم بدور ريادي في برامج تعميم مراعاة المنظور الجنساني تحقيقاً لذلك.

وتوجد بعض البرامج التي تقوم بدورها حالياً مثل مشروع التنمية المبكرة للطفولة وهو مشروع يركز على تنمية الطفل ودور الآباء والمجتمع. ويمثل (الهامست) وهو فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والملاريا، والأمراض التي تنتقل عن طريق الجنس، والدرن، مشروعاً آخر يهدف أساساً إلى خفض انتقال أمراض "الهامست" ولكن إحدى مكوناته يتمثل في التعليم الأسري والتدريب الجنسي. وتشارك على نطاق واسع في هذه الأنشطة كل من وزارات الصحة والتعليم، والعمل والرعاية الاجتماعية، والزراعة، ومصايد الأسماك، وكذلك الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات، فضلاً عن الاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريتريين.

المادة ٦: الاتجار بالمرأة

يحظر القانون أي شكل من أشكال الاتجار بالمرأة والطفل والشباب ويعتبر عملاً إجرامياً. ويعتبر الاتجار عملاً من أعمال الاستغلال البشري، والمشاركة في تنظيم أو ترتيب أو توفير أي نوع من الاتجار يُعاقب عليها.

وينص القانون الجنائي أيضاً على أن كل من يقوم بدواعي الربح أو إشباع هوى شخص آخر بما يلي:

(أ) الاتجار بالمرأة أو الطفل والشباب سواء عن طريق إغوائهم أو إغرائهم عن طريق اقتنائهم أو حشهم بخلاف ذلك على إتيان الدعارة حتى ولو كان بموافقتهم؛ أو

(ب) إبقاء ذلك الشخص في مأخور أو القيام بالدعارة يُعاقب عليه بموجب القانون الجنائي المؤقت (المادة ٦٠٥)

ومن المعروف أن الشابة يبدو أنها تتورط في الدعارة لأسباب اقتصادية في الأغلب (ارتفاع معدل البطالة وحالات التسرب من المدارس والفقير، إلخ) وتأثير الاتجاه النامي لصناعة السياحة في البلد. وعلى الرغم من أن وزارة السياحة لا تشجع على السياحة الجماعية، فما زال من الموصى به استحداث استراتيجيات آمنة وحمائية للتقليل إلى أدنى حد من آثار السياحة القائمة على الدعارة.

ولها لقضية خلافية اعتبار الباغية مجرمة بوصفها شخصاً، ومن ناحية أخرى تسجيل أو ترخيص الدعارة على أنها عمل جنسي تجاري (مثلما خلال العهد الاستعماري). وفي الوقت الراهن يحظر القانون الإغواء من جانب البغايا، والعيش على مكتسبات الباغية، وعبودية المرأة لأغراض جنسية، والاحتفاظ بمأخور.

وتنص المادة ٦٠٤ بشأن الاستغلال الاعتيادي لسوء أخلاق الآخرين على ما يلي:

”كل من، بدواعي الكسب، يمارس مهنة القوادة أو يتعيش منها أو يستفيد من الدعارة أو سوء أخلاق الآخرين، أو يحتفظ بوصفه مالكاً أو أميناً بمأخور، عرضة للعقاب“

غير أن الدعارة والاتجار دون السن نادراً ما يلاحظ ويحتاج إلى إثباته بالوقائع ومن ثم يتطلب الأمر في المستقبل إجراء بحث شامل. والإباحية بوصفها فعلاً من أفعال سوء الأخلاق، والإخلال بالآداب وانتهاك الحرمات تعتبر جريمة (المادة ٦٠٨)، وأن كل من يستورد أو يصدر أو ينقل أو يتلقى أو يمتلك أو يعرض أمام الجمهور، أو يعرض للبيع أو التأجير، أو يقوم بتوزيع أو تداول الكتابات والملصقات والأفلام أو أي أشياء أخرى تكون إباحية أو فاحشة، أو يقوم بأي وسيلة أخرى بالاتجار والمتاجرة فيها، موضع عقاب بموجب القانون (المادة ٦٠٩ أ).

وتوجد حالياً مبادرات جارية تركز على الحد من الدعارة أو تقليلها عن طريق خلق وظائف بديلة تعالج مختلف الأسباب الاجتماعية والاقتصادية. ووزارة العمل والرفاهية الإنسانية هي الهيئة المسؤولة عن تنفيذ سياسة الحكومة في هذا الشأن عن طريق تنظيم برامج إعادة تأهيل لضحايا الدعارة في البلد.

وتتطلع الحكومة ببرامج وقائية وتأهيلية للعاملين في مجال الجنس التجاري (البغايا) من خلال وزارة العمل والرفاهية الاجتماعية. والهدف من البرنامج ما يلي:

- ١ - إعادة تأهيل العاملين في مجال الجنس التجاري الذين ينساقون لأن يصبحوا بغايا بسبب مشكلات اجتماعية واقتصادية
- ٢ - الاضطلاع ببرامج وقائية عن طريق تحديد الأسباب الجذرية
- ٣ - توعية وتمكين المجتمعات المحلية من دعم برامج إعادة التأهيل
- ٤ - التربية الصحية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض التي تنتقل عن طريق الجنس

وقد بدأ هذا البرنامج في عام ١٩٩٩ وركزت مختلف خدمات المشورة والعمالة على توفير التدريب المهني. وأكثر من ١٣٢ من العاملين في الجنس التجاري حتى الآن قد أعيد تأهيلهم بعد اكتساب مهارات السوق، وأكثر من ٧٤٠ من صغار العاملين في الجنس التجاري في أنحاء البلد يشتركون حالياً في أنشطة الوزارة لإعادة التأهيل^(٩).

وهناك أيضاً مشروع ريادي بشأن "إعادة تأهيل العاملين في ميدان الجنس التجاري تقوم بإدارته إحدى المنظمات غير الحكومية"^(١٠) المحلية بطاقة محدودة. وهنا يتم تشجيع البغايا على الإقلاع عن هذه الأعمال وتقدم إليهن مشورة حول فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغير ذلك من الأمراض المرتبطة بالجنس فضلاً عن التدريب على مهارات السوق. وحتى الآن انضمت نحو ٩٠ امرأة إلى برنامج إعادة التأهيل وبدأ منهن ٣٠ امرأة حياة جديدة بالاشتراك في أعمال تجارية صغيرة. وتم عقد مقابلات مع أكثر من ١٠٠ امرأة باغية وقال معظمهن أنهن على استعداد للتخلي عن الدعارة كوسيلة للعيش إذا تم دعمهن بوسائل بديلة أخرى.

وتم إطلاق برنامج مشترك بشأن الحياة الآمنة فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بمعرفة وزارة الصحة والاتحاد الوطني للنساء الأريتريات وغير ذلك من المشاركين في محاولة للحد من الجنس غير الآمن والدعارة وتبسيط اشتراك الشباب من النساء والرجال في هذه الأعمال.

المادة ٧: المرأة في السياسة والحياة العامة

بدأت مشاركة المرأة الأريتيرية في مجالات السياسة مع بداية كفاح التحرير الوطني. وشكَّلت المرأة أكثر من ٣٠ في المائة من جيش التحرير الوطني خلال حركة التحرير في الجبهة الشعبية لتحرير أريتريا.

^(٩) برنامج إعادة تأهيل العاملين في الجنس التجاري التابع لوزارة العمل والرفاهية الاجتماعية.

^(١٠) الكنيسة اللوثرية.

وما تحقق خلال حركة التحرير تم الحفاظ عليه بعد استقلال الدولة وذلك بضمن الحقوق الدستورية للمرأة في المشاركة في أي منصب قيادي، وفي التصويت والترشيح في الانتخابات لأي منصب سياسي في الجمعية الوطنية وكذلك في مجالس الأقاليم والقرى.

وتنص الفقرة ٤ من المادة ٧ من الدستور على ما يلي:

عملاً بأحكام هذا الدستور والقوانين الصادرة عملاً به، تكفل لجميع الأريتريين، دون تمييز، فرصة متكافئة للاشتراك في أي منصب قيادي في البلد.

وينص الدستور بشأن الحق في التصويت وفي الترشيح لأي منصب انتخابي أيضاً على ما يلي:
لكل مواطن يفي بمتطلبات القانون الانتخابي الحق في التصويت والسعي إلى الحصول على مناصب انتخابية (المادة ٢٠)

ولكل مواطني أريتريا، في سن ١٨ سنة أو أكثر الحق في التصويت (المادة ٣٠ من الدستور)

وعلى الرغم من أن الأحكام الدستورية والتشريعية لا تمنع المرأة من التقدم إلى الانتخابات وشغل مناصب اتخاذ القرار في المنظمات الحكومية والخاصة، فإنه يوجد في الواقع عدد قليل جداً من النساء في الحياة السياسية والحياة العامة وغير ذلك من كبار المناصب.

ومشاركة المرأة في الحملات السياسية والعمليات الدستورية كانت محورية ومن المحتمل أن تكون أكبر من مشاركة الرجل. غير أن عدد النساء اللاتي تشغلن مختلف المستويات الوظيفية في السلطة في المؤسسات السياسية ما زال منخفضاً. وقد اتخذت تدابير دستورية وقانونية للإجراءات الإيجابية لإصلاح الاختلال. ولكن الإجراءات الإيجابية لا ينبغي تصورها على أنها الحل الدائم. بل إنها في الواقع إجراءات لسد الثغرة يلجأ إليها من أجل إنشاء مسرح مستو. وهي ليست بخلاف ذلك حلاً أو هدفاً في ذاتها. وفي هذا الإطار ينبغي لنا أن نكفل تطبيقاً دقيقاً إلى أن نصل إلى المستوى المنشود حيث يمكن للمرأة أن تنافس على قدم المساواة.

من خطاب فخامة رئيس أريتريا، اسياس أفورقي في المذكرة العشرين للاتحاد الوطني
لنساء أريتريا

٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

وقد أخذت الحكومة بنظام الحصص (مثل الإجراء الإيجابي) من أجل زيادة مشاركة المرأة في الهيئات السياسية لاتخاذ القرار على مستوى القاعدة مثلما على المستويات الوطنية. وينص الإعلان رقم ١٩٩٦/٨٦ بشأن تشكيل المجالس الإقليمية على حجز ٣٠ في المائة من المقاعد للمرأة وأن تتنافس أيضاً على الـ ٧٠ في المائة المتبقية من المقاعد. وقد شكّل أثر نظام الحصص تغييراً ملحوظاً في درجة مشاركة المرأة في الشؤون السياسية. وعلى سبيل المثال ازدادت مشاركة المرأة في المجالس الإقليمية من ٢٠ في المائة في عام ١٩٩٦ إلى ٣٠ في المائة في عام ١٩٩٨، أي أنه بين ٣٩٩ عضواً في المجلس الإقليمي في ست مناطق كان هناك ١٢٢ من النساء.

وتشكّل المرأة ٢٢,٢ في المائة من الجمعية الوطنية ومتوسط قدره ٣٠,٥ في مجالس زوبا^(١١) الستة. ويبدو أكبر سجل حققته المرأة في إقليم زوبا ماكل ٣٧ في المائة، وزوبا دبوب ٣٠ في المائة، وزوبا أنسيبا ٢٨ في المائة، وزوبا غاش-بركا ٢٩,٧ في المائة، وزوبا جنوبي البحر الأحمر ٢٧ في المائة، وفي شمال البحر الأحمر ٢٩,٥ في المائة.

وكانت النتائج التي حققتها المرأة في جميع العمليات الانتخابية السابقة على المستوى الوطني والمستويات الإقليمية عالياً جداً. وانتخابات إدارة مجلس القرية تسير حالياً عبر جميع المناطق الفرعية في البلد ودون تخصيص مقاعد أو تطبيق نظام الحصص لأول مرة. والانتخابات حرة وديمقراطية حيث يتسابق الأعضاء المؤهلون في القرى (رجال ونساء) من أجل الحصول على مقاعد على أساس التنافس الصريح. وعلى الرغم من أنه من غير الممكن تجميع إحصاءات في هذا التقرير، فإنه يبدو أن المرأة تحصل على أصوات على أساس قدرتها على قيادة وإدارة مجتمع القرية.

واليوم تعتبر مشاركة النساء في البرلمان الوطني من بين أعلى النسب بالمقارنة بحصة المرأة في البلدان الأفريقية الأخرى. وحسب عدد النساء في البرلمان، فإن التصنيف العالمي بتاريخ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ يشير إلى موزامبيق (٣٠ في المائة)، وجنوب أفريقيا (٢٩,٨ في المائة)، ورواندا (٢٥,٧ في المائة)، وناميبيا (٢٥ في المائة)، وأوغندا (٢٤,٧ في المائة)، وسيشل (٢٣,٥ في المائة)، وأريتريا (٢٢ في المائة)، وهي من بين أعلى النسب في حين تتراوح النسبة في بقية البلدان الأفريقية بين صفر في المائة إلى ١٩ في المائة.

ولضمان المزيد من الوصول المتساوي للمرأة واشتراكها بالكامل في تركيب السلطة واتخاذ القرارات يتم تعيين عدة نساء في مناصب عليا. ويوجد حالياً ثلاث نساء وزيرات

(١١) زوبا تعني منطقة.

(١٨ في المائة من مجلس الوزراء) يشغلن منصب وزيرة العدل ووزيرة العمل والرفاهية الإنسانية ووزيرة السياحة. وإلى جانب ذلك يوجد بعض قضاة المحكمة العليا والمدعون والمدبرون العامون والمدبرون.

وتوجد ٣ نساء من بين ١٩ عضواً من المكتب السياسي (١٥,٧ في المائة من الجبهة الشعبية من أجل الديمقراطية والعدالة و١٢ امرأة من ٧٥ عضواً في اللجنة المركزية (١٦ في المائة). وقد قامت المرأة وتقوم بدور ملحوظ في النشاط السياسي في البلد. و ٥٠ في المائة تقريباً من أعضاء الجبهة الشعبية من أجل الديمقراطية والعدالة داخل البلد وفي الشتات من النساء.

الجدول ١ - التقسيم حسب نوع الجنس في المناصب الحكومية العليا

الرقم	المناصب الحكومية	١٩٩٨			٢٠٠٢		
		عدد النساء	المجموع	نسبة النساء	عدد النساء	المجموع	النسبة المتوية للنساء
١	الجمعية الوطنية	٣٣	١٥٠	٢٢٪	٣٣	١٥٠	٢٢٪
٢	الوزراء	٢	١٧	١١,٧٪	٣	١٧	١٧,٦٪
٣	المدبرون العامون	-	-	-	-	-	-
٤	المدبرون						
٥	المحافظ الإقليمي	٠	٦	٠٪	٠	٦	٠٪
٦	محافظ دون الإقليمي	٣	٥٣	٥,٧٪	غير موجود	غير موجود	غير موجود
١٠	السفراء	٢	١٨	١١,١٪	١	٣٠	٣,٣٪
	المستشارون	١	١٣	٨٪	١	٩	١١٪
	القناصل العامون	١	٦	١٠,٧٪	١	٥	٢٠٪
	الأمناء الأوائل	٠	١٩	٠٪	٢	٢٦	٧,٦٪
	الأمناء الثواني	١	٣١	٣,١٢٪	٢	٣٧	٥,٤٪
	الأمناء الثالث	٢	٢٣	٨,٠٪	٥	٩	٥٥,٥٪
١١	قضاة المحكمة العليا	١٤	٨٩	١٦٪	٣	٢٥	١٢٪
	قضاة المحكمة الإقليمية	--	--	--	٥	٤١	١٢٪
	قضاة المنطقة الجزئية	--	--	--	٥	٢٣	٢١,٧٪
١٢	المدعون				٩	٥٤	١٦,٦٪

المصدر: وزارة الحكم المحلي.

ويعتبر الجيش (القوات البرية والجوية والبحرية)، والشرطة المدنية، وشرطة المهجرة الح، مهنة تتعلق بالذكر عامة. غير أن مشاركة المرأة الأريترية خلال حركة التحرير كانت ظاهرة فريدة، حيث كانت المرأة تؤلف نسبة ٣٠ في المائة من جيش التحرير الوطني وقامت بدور غير مسبوق ترك أثرا قويا في التشكيل الجاري لقوة الدفاع ومشاركة المرأة.

وبهذا المعنى فإن مشاركة النساء اليوم في قوة الدفاع الوطني هائلة سواء في الجيش النظامي أو الجيش الاحتياطي والخدمة الوطنية. وتمثل المرأة اليوم ٣,٠٩ في المائة من القوات البرية، و ٣,٣٠ في المائة من القوات البحرية، و ٨,٩٢ في المائة من القوات الجوية، و ١٠,٣٦ في المائة من موظفي الإدارة والدعم داخل الوزارة. وتوجد أكثر من ٤٠٠ امرأة يعملن ضباطا تعويين في الجيش. وتبلغ مشاركة المرأة الأريترية في قوات الشرطة ١٩,٦ في المائة وتمثل ٧,٩ في المائة من فئة مجموع ضباط الشرطة.

وتتمثل المرأة بشكل عادل في مجتمع المنظمات غير الحكومية مثل الاتحاد الوطني للعمال الأريترين والاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريترين وهما المنظمتان الوطنيتان اللتان تمثلان على التوالي العمال والشباب/الطلبة في البلاد. ومن بين الأعضاء الـ ٣٩ في اللجنة المركزية في الاتحاد الوطني للشباب والطلبة على سبيل المثال تمثل المرأة ٣٠,٧ في المائة مع وجود امرأة واحدة في منصب تنفيذي. وتشكل المرأة ٢٧ في المائة في اللجنة المركزية للاتحاد الوطني للعمال الأريترين وامرأة واحدة في اللجنة التنفيذية. وقد أقامت كل من المنظمتين وحدة تتعلق بنوع الجنس في كيانها الذي يتخذ إجراءات عملية نحو تقدم المرأة.

وتوجد منظمات عامة مهنية مختلفة مثل اتحاد المعلمين، والمرضات، والأطباء، والمهندسين، والاتحادات الرياضية والروابط التجارية وروابط الأعمال، وغرفة التجارة الخ حيث تمثل المرأة مشاركة إيجابية. غير أن هذه المنظمات تتركز في المدن وتستبعد تلقائيا غالبية النساء في المناطق الريفية وشبه الحضرية. ولأسباب ثقافية واضحة ما زالت المرأة في المناطق الريفية مهمشة ولا تشترك في هذه الروابط.

المادة ٨ - التمثيل على الصعيد الدولي

للمرأة من حيث المبدأ إمكانية الوصول المتساوي إلى المناصب الدبلوماسية والدولية مع الرجل. غير أنه يبدو لأسباب عملية أنها أقل تمثيلا. وتوجد حاليا ٣٠ بعثة خارجية وترأس المرأة من بينها بعثة واحدة فقط. والواقع أن المرأة لا تتمتع بتمثيل كبير في أعمال الشؤون الدولية في البلد، وخاصة في المناصب العليا داخل الإدارة والبعثات الخارجية. وتمثل المرأة نسبة ١٠ في المائة فقط من البعثة الخارجية.

ويزيد الجدول التالي توضيح ذلك
الجدول ٢: المرأة في الشؤون الدولية

التسلسل	البعثات الخارجية	امراة	رجل	النسبة المتوية للمرأة
١	وزراء/مديرون عامون		٨	٪٠
٢	رؤساء بعثات (سفراء)	١	٢٩	٪٣
٣	وزراء/مستشارون	١	٩	٪١٠
٤	قنصل عام	١	٥	٪١٦
٥	مديرون	١	١٣	٪٧
٦	أمناء أول	٢	٢٤	٪٧,٦
٧	أمناء ثواني	٢	٣٥	٪٥
٨	أمناء ثوالث	٥	٤	٪٥٥,٥
٩	ملحقون	١	٤	٪٢٠
		١٤	١٣١	٪١٠

المصدر: وزارة الخارجية، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

وبالمقارنة بإحصاءات عام ١٩٩٨ بشأن البعثات الخارجية، حدث تحسن طفيف في مشاركة المرأة وخاصة على مستوى الأمناء الأول والثواني. وترأس امرأة حاليا منصب مدير مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية داخل الوزارة، وهو من بين المناصب الرئيسية.

وعلى الرغم من وجود سجل شامل غير كاف بشأن الوفود الخارجية للحكومة، فإن المرأة (وزراء، مديرون، أعضاء البرلمان قادة المنظمات الجماهيرية، الخ) تشترك بصفة عامة وتمثل الحكومة في مختلف المحافل الدولية والوفود الثقافية/والمتمعددة الأطراف ويتوقف ذلك غالبا على ميدان الخبرة الفنية المطلوبة.

وتمثل المرأة عن طريق الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات الحكومة في لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة وفي اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وفي صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وفي شؤون المرأة في الإيجاد، وفي الفاو، وغير ذلك من المنظمات الإقليمية للمرأة.

وطبيعي، لا بد أن يكون هناك التزام وخطوة فعالة لتشجيع النساء على المشاركة في ميدان العلاقات الخارجية. وينبغي توجيه النساء الشباب وتمكينهن وإعدادهن مهنياً، بطريقة متعمدة، لكي يعملن دبلوماسيين ويمثلن البلد دولياً.

المادة ٩: الجنسية/المواطنة

تتمتع المرأة الأريترية بحقوق متساوية على الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها.

وعلى الرغم من أن تفاصيل حق المواطنة موضحة بشكل أكبر في قانون المواطنة، فإن الأساس تم إرساؤه أساساً في الدستور ذاته. ونص المادة ٣ بشأن المواطنة كما يلي:
الفقرة الأولى: كل شخص يولد لأب أريترى/وأُم أريترية هو أريترى بالولادة.
الفقرة الثالثة: ينبغي تنظيم التفاصيل المتعلقة بالمواطنة بواسطة القانون.

وعليه، فإن قانون المواطنة الذي أعلن عنه بموجب الإعلان رقم ١٩٩٢/٢١ هو النظام الأكثر إحساساً بنوع الجنس ويجري تنفيذ النظام دون عقبات خطيرة. وهو ينص على أن الجنسية الأريترية يمكن اكتسابها بالولادة والتجنس والتبني والزواج.

وتم فوراً إبطال جميع القوانين التقليدية والعرفية التي تنص على أن الأطفال المولودين خارج عش الزوجية أو من أب غير أريترى لا يمكن أن يكتسب أو يحمل الجنسية من أمهاتهم.

وإذا قامت امرأة أريترية بالزواج من أجنبي، فإنها لا تفقد تلقائياً مواطنتها ما لم تقم هي بنفسها بتغيير جنسيتها. وبنفس الطريقة، لا يكتسب مواطن أجنبي تلقائياً الجنسية الأريترية بأن يتزوج من امرأة أريترية، ولكنه يمكنه الحصول على المواطنة بالتجنس من خلال عملية سليمة عقب طلب ذلك عبر القنوات الصحيحة.

وأي شخص يولد في أريتريا هو مواطن أريترى. وبالإضافة إلى ذلك، أي شخص يولد في أريتريا من أبوين غير محددتين هو أيضاً مواطن أريترى.

ويمكن للمرأة أن تحصل على جواز سفر وطني بطريقة مستقلة وبدون موافقة زوجها. ومع ذلك، فإنه في حالة سفر أطفالها وحصولهم على جواز سفر يلزم موافقة كلا الأبوين. وهذا يصح أيضاً بالنسبة للطفل المولود في عش الزوجية ويلزم موافقة والده أو والدها الوحيد.

ويمكن للمرأة أن تتبنى طفلاً أجنبياً ومنحه أو منحها الجنسية الأريترية.

وعلى العموم، لا توجد أية مشكلات تتعلق بنوع الجنس في مسألة الجنسية.

المادة ١٠ - التعليم

يقوم التعليم النظامي الحالي في أريتريا على نظام رباعي، يعرف بنظام ٥ - ٢ - ٤ - ٤ الذي سيحل محله نظام ٦ - ٢ - ٤ - ٤ ابتداء من هذا العام. وفي هذا النظام سوف يتألف التعليم الابتدائي من ست سنوات دراسة، وستين في التعليم الإعدادي، وأربع سنوات في التعليم الثانوي، وأربع سنوات في التعليم العالي/الجامعي، ويتوفر أيضا التعليم غير النظامي ومحو الأمية.

وينص الدستور الأريتري في المادة ٢١(١) من الفصل الثالث المتعلق بالحقوق الأساسية والحرية والواجبات على ما يلي:

كل مواطن له حق الوصول المتساوي إلى الخدمات الاجتماعية الممولة بصفة عامة. وسوف تسعى الدولة في حدود مواردها، إلى توفير الصحة والتعليم والخدمات الثقافية والاجتماعية الأخرى لجميع مواطنيها.

وتهدف سياسة التعليم في وزارة التعليم إلى ما يلي:

النهوض بالفرص المتكافئة من حيث إمكانية الوصول لجميع الأطفال^(١٢) في سن التعليم إلى المدارس وتحقيق المساواة بينهم وإلى التعليم المستمر.

وتحقيقاً لذلك، تتمتع المرأة الأريتريّة بالحق الشرعي في إمكانية الوصول المتساوي وتكافؤ الفرص مع الرجل في ميدان التعليم. وتكفل سياسة التعليم في دولة أريتريا التعليم الأساسي المجاني والإلزامي للجميع بدون أي تفرقة بين الجنسين. وتنبع جميع المدارس، من المدارس قبل الابتدائية إلى الجامعة نظام التعليم المختلط حيث يحضر جميع التلاميذ فصولاً مختلطة على جميع المستويات. وعلى ذلك، يتم في بعض المناطق النائية إدخال مشروع رياضي بشأن المدارس الداخلية للفتيات في محاولة حل مشكلة بعد المدارس بالنسبة للفتيات على المستويين المتوسط والثانوي.

وقد توسع النظام التعليمي بسرعة عقب استقلال البلد. وازداد بشكل ملحوظ إنشاء المدارس الجديدة وإصلاح المدارس القائمة، فقد ازداد عدد المدارس الابتدائية على سبيل المثال من ٢٥٨ في العام الدراسي ٩٢/٩١ إلى ٥٧٩ في العام الدراسي ٢٠٠٠/٢٠٠١، أي بزيادة تربو على ٥٥ في المائة. ويوجد حالياً ٩١ مدرسة من مدارس ما قبل التعليم الرسمي، و ٦٦٧ مدرسة ابتدائية، و ١٤٢ مدرسة إعدادية، و ٤٣ مدرسة ثانوية، و ١٠ مدارس تقنية، و ٣ مدارس خاصة. ومدرستان للمعلمين، و ٨٧٤ مركزاً لبرامج محو الأمية تنتشر في أنحاء البلد.^(١٣) ومعظم المدارس تملكها الحكومة ونحو ١٠ في المائة هي مدارس تدار على نحو خاص.

(١٢) وزارة التعليم، موجز تعليمي في آذار/مارس ١٩٩٨.

(١٣) إحصاءات أريتريا للتعليم الأساسي، ٢٠٠٠/٢٠٠١.

ومع ذلك، فإن جميع المدارس ما قبل التعليم الرسمي هي مدارس إرسالية أو يقوم المجتمع المحلي بإدارتها. ولا توجد سوى جامعة واحدة حيث تمثل المرأة ضعيف، أي نحو ١٤ في المائة.

وبصفة عامة، حدثت تغيرات ملحوظة في الحالة التعليمية للبنات في السنوات القليلة الماضية، غير أنه يلزم المزيد من التدخل لتحسين الحالة القائمة. ووفقا للاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢، فإن ٥٢ في المائة من النساء بدون أي تعليم وبالمقارنة بـ ٦٧ في المائة في الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥، و٢٧ في المائة لن يحضرن المدارس الابتدائية (٢٣ في المائة في عام ١٩٩٥)، و ٨,٥ في المائة كن يحضرن المدارس الإعدادية، و ١٠,٧ في المائة كن يحضرن المدارس الثانوية، وأكثر من ٠,٩ في المائة لديهن تعليمي عال. وفي المرحلة الحالية تتركز الفرص التعليمية بصفة رئيسية في المناطق الحضرية على الرغم من أن وزارة التعليم تسعى إلى توسيع نطاق النظام في المناطق الريفية والنائية لتوفير تغطية واسعة.

ولدى وزارة التعليم إحصاءات مفصلة حسب نوع الجنس تجعل من الأسهل متابعة ومعرفة حالة المرأة في التعليم واتخاذ تدابير صحيحة على مستوى السياسة العامة لسد الثغرة وتعزيز مشاركة المرأة. ويبين الجدول التالي مشاركة الفتيات في مختلف السنوات الدراسية في المدارس الحكومية.

الجدول ٣ - معدل التحاق الفتيات

٢٠٠١/٢٠٠٠		٢٠٠٠/١٩٩٩			١٩٩٩/١٩٩٨			المرحلة	
النسبة المئوية للإناث	إناث	المجموع	النسبة المئوية للإناث	إناث	المجموع	النسبة المئوية للإناث	إناث		المجموع
٤٧٪	٥ ٨٩٦	١٢ ٤٣٦	٤٧,٩٪	٥ ٧٠٤	١١ ٨٨٥	٤٦,٧٪	٥ ٤١٣	١١ ٥٨١	ما قبل المدرسة
٤٥٪	١٣٤ ١٦٨	٢٩٨ ٦٩١	٤٥,٠٪	١٣٣ ٠٤٥	٢٩٥ ٩٤١	٤٥,٢٪	١١٨ ٣٨٥	٢٦١ ٩٦٣	ابتدائي
٤٥,٥٪	٣٢ ٣٢٠	٧٠ ٩٦٦	٤٤,٨٪	٣٣ ٢٨٤	٧٤ ٣١٧	٤٣,٧٪	٢٩ ٢٩٠	٦٧ ٠٢١	إعدادي
٣٦,٨٪	٢٣ ٥٩٦	٦٣ ٩٥١	٣٧,١٪	٢٢ ٠٩٣	٥٩ ٦٢٦	٣٧,٤٪	١٧ ٧٥٦	٤٧ ٥٣٣	ثانوي
٢٢٪	٢٩١	١ ٣٠١	١٤,٤٪	١٤٧	١ ٠١٨	١٥,٤٪	١٤٠	٩٠٨	تقني/مهني
٣٦٪	١٠٧	٢٩٥	٣٠,٥٪	٥٨	١٩٠	٣٣٪	٦٢	١٨٧	أعمال وتجارة
٣٥,٩٪**	٤٦	١٢٨	٣٢,٠٪	٨٥	٢٦٥		غير موجود	غير موجود	زراعة وموسيقى ومدارس للفنون

المصدر: تم جمعها من إحصاءات التعليم الأساسي بوزارة التعليم.

** لا تشمل الزراعة

وتبين هذه الإحصاءات أنه لا توجد تفرقة ملحوظة بين الجنسين في الالتحاق بالمدارس في مرحلة ما قبل المدرسة والمرحلتين الابتدائية والإعدادية وتبين أيضا أن مشاركة الفتيات كانت بالنسبة للسنوات الخمس الأخيرة تزداد بشكل هائل على مستوى المرحلة الابتدائية. ويلاحظ أيضا أن التحاق الفتيات بالمدارس الابتدائية تضاعف تقريبا في السنة الدراسية ١٩٩٨/١٩٩٩ (٣٨٥ ١١٨) مقابل السنة الدراسية ١٩٩١/١٩٩٢ (٢٣٦ ٦٩).

غير أنه إذا لاحظنا صافي نسبة الحضور^(١٤) حسب المنطقة أو الخلفية الحضرية والريفية للطالبات، لوجدنا اختلافا ملحوظا يقتضي الاهتمام، بمعنى أن الفتيات في الحضر حضورهن أفضل من الفتيات في الريف على جميع المستويات وأن نسبة ٤٥ في المائة من معدل الالتحاق على مستوى المدرسة الابتدائية والإعدادية لا تمثل حقا الفتيات في المنطقة الريفية:

الجدول ٤ - نسبة حضور الإناث للمدارس حسب الخلفية^(١٥)

مستوى المدرسة	الحضر	الريف
ابتدائي	٤١,٥	٢٧,٢
إعدادي	٣٨,١	٩,١
ثانوي	٣٦,٦	٨,٤

وبالنسبة للمدارس التقنية والمهنية ما زال الحضور منخفضا للغاية ويتطلب تدخلا

جادا. انظر الجدول التالي.

الجدول ٥: الفتيات في التدريب التعليمي التقني والمهني

الحرفة/الورشة	مستوى التقدم	
	الإناث	النسبة المئوية للإناث
ورشة الآلات	٣	٤,٦٪
المحاسبة	٣٥	٣٥٪
الصيرفة والمالية	١٦	٢٦٪
الإدارة	١٣	٢٠٪
علوم السكرتارية	٤٣	٦٢٪

^(١٤) صافي نسبة الحضور في سن المدرسة الابتدائية (٧ - ١١) بالنسبة للسكان الذين يحضرون المدرسة. والشئ نفسه ينطبق على المرحلتين الإعدادية والثانوية.

^(١٥) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢.

مستوى التقدم			الحرفة/الورشة
النسبة المئوية للإناث	الإناث	المجموع	
المستوى الأساسي			
٩٪	٣	٣٣	الزراعة العامة
٠٪	٠	١٨	الزراعة - الآلات
٨٢٪	١٤	١٧	علم الحيوان
٠٪	٠	٥	علم النبات

المصدر: إحصاءات التعليم الأساسي ٢٠٠٠/٢٠٠١.

وتعتزم الوزارة تحسين مشاركة الفتيات في هذا المجال وعملت على تطوير استراتيجية وطنية بشأن إصلاح التدريب التعليمي التقني والمهني، وهو يتطلب ما يلي: ^(١٦)

- زيادة التحاق المشتركات في برنامج التدريب التعليمي التقني والمهني بنسبة ٣٠ في المائة بحلول السنة الدراسية ٢٠٠٦
- سيتم توحيد جميع المهارات النمطية للجنسين بحلول عام ٢٠٠٦
- سيتم توظيف اثنين من مسؤولي النصح والإرشاد الفني وحسب نوع الجنس بغرض توجيه المدارس والمجتمعات المحلية نحو أكبر مشاركة للإناث والأقليات.
- سوف تفتح جميع دورات التدريب أمام المرأة

معدلات التسرب من المدارس والإعادة

تتميز درجة إنجاز البنات في المرحلة الابتدائية بأنها أعلى من درجة إنجاز البنين. غير أنه كلما ارتفع مستوى المدرسة التي يلتحقن بها قل الإنجاز وارتفعت حالة الانسحاب. وكانت هذه مسألة خطيرة في خطة وزارة التعليم وتوجد خطة جارية لإجراء بحث لتحديد أسباب انخفاض معدلات الإنجاز لدى البنات وارتفاع معدلات الرسوب لديهن عن البنين عندما يصلن إلى المستويات الأعلى.

^(١٦) مذكرة قطاع التعليم والتدريب في أريتريا، ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

ووفقاً لسياسة وزارة التعليم فإن أي طالب يفشل مرتين في فصل دراسي واحد فإنه/أنها لا يسمح له بالاستمرار. ومن ثم فإن قائمة المتسربين تشمل الطلبة ليس فقط الذين يتركون المدرسة لأسباب شخصية ولكن أيضاً المعيدون الذين يفشلون في الإنجاز على أي مستوى. ولا تتوفر بيانات شاملة في وزارة التعليم توضح عدد الفتيات الحوامل على مستوى المدارس العليا وحالتهم.

ومع ذلك، على الرغم من عدم تدوين ذلك في قانون التعليم، فإن الفتيات يحصلن على حماية إدارية في حالة الحمل ولا يتم فصلهن ولهن الحق في الحضور واستئناف دراستهن أياً كانت. غير أنه من الناحية العملية، ما أن يقدم الفتيات على الزواج المبكر أو الحمل غير المرعوب فيه في سن المراهقة يرفضن مواصلة التعليم.

الجدول ٦: المعيدون حسب المرحلة ونوع الجنس

٢٠٠٠/١٩٩٩		١٩٩٩/١٩٩٨		المراحل
النسبة المئوية للإناث	النسبة المئوية للذكور	النسبة المئوية للإناث	النسبة المئوية للذكور	
١٥,٢	١٤,٣	٢٢,٣٢	٢٠,٤٣	ابتدائي
٢٤,٠	١٦,٩	٢٧,٢٢	١٦,٢٩	إعدادي
٢٣,٨	١٥,٦	٣٦,٥٥	٢٠,٤٢	ثانوي

المصدر: إحصاءات التعليم الأساسي بوزارة التعليم.

الجدول ٧: الانسحاب حسب المرحلة ونوع الجنس

٢٠٠٠/١٩٩٩		١٩٩٩/١٩٩٨		المراحل
النسبة المئوية للإناث	النسبة المئوية للذكور	النسبة المئوية للإناث	النسبة المئوية للذكور	
١٢,٧	١٣,٣	٨,٧	٩,٩٣	الابتدائي
١٤,١	٢٠,٨	٨,٠٥	٩,٥١	الإعدادي
١٢,٥	٢٦,٠	٧,٣٩	١٠,٠٣	الثانوي

المصدر: إحصاءات التعليم الأساسي بوزارة التعليم.

وبصفة عامة، فإن العوامل داخل المدرسة وخارج المدرسة (الأشغال المنزلية، والمسافة من البيت إلى المدرسة، وانعدام الدعم الأبوي، والزواج المبكر، والحمل، الخ) هي السبب في ارتفاع معدل الإعادة والانسحاب في جميع المراحل فيما بين الطالبات. ومن المدهش على الرغم من ذلك رؤية الانسحاب يمارس من جانب البنين أكثر من جانب البنات، ويزداد ارتفاعاً في المرحلة الثانوية. وتخطط وزارة التعليم لإجراء بحث متعمق وتقييم لتحديد وعلاج الأسباب الجذرية وتوصي بخطة عمل استراتيجية للإقلال من مستوى المعيدين والمنسحبين وزيادة معدل الكفاءة الداخلية في المدارس.

ولزيادة مشاركة الآباء في برنامج المدرسة ومساعدتهم على أن يصبحوا جزءاً من التنمية الشاملة للنظام المدرسي، يجري تشجيع المدارس على إنشاء لجنة للآباء والمدرسين وقد توقف أثر هذه اللجان على مستوى الالتزام الذي تبديه كل لجنة. ومن الناحية العملية، تحاول بعض اللجان معالجة المشاركة المتدنية للفتيات والبحث عن حلول محلية في حين أن البعض يركز على الدعم اللوجستي في المدارس.

المرأة في المناصب التعليمية

تمثل وزارة التعليم أحد القطاعات العامة التي يتضح فيها مشاركة النساء. وفي مهنة التعليم فإن مشاركة المرأة في المرحلة الابتدائية (٣٥ - ٤٠ في المائة) أعلى بالمقارنة بمدارس المرحلة الإعدادية والثانوية التي تبلغ ١١ و ١٢ في المائة على التوالي. غير أن المدرسات نادراً ما يوجدن في المدارس التقنية (١٠ في المائة في أنحاء البلد) وبنسبة ٥ في المائة فقط. ويوجد تغيير ملحوظ في معاهد المعلمين التي كانت تمثل ٦ في المائة فقط في عام ١٩٩٩/٩٨ وتحسنت إلى أن تكون بنسبة ٣٠ في المائة في عام ٢٠٠١/٢٠٠٠. ويبدو أن المدرسات لهن الغلبة في مرحلة ما قبل المدرسة الابتدائية. انظر الجدول التالي:

الجدول ٨: مدرسات المدارس

٢٠٠١/٢٠٠٠			٢٠٠٠/١٩٩٩			١٩٩٩/١٩٩٨			مستويات المدارس
المجموع	الإناث	النسبة المئوية للإناث	المجموع	الإناث	النسبة المئوية للإناث	المجموع	الإناث	النسبة المئوية للإناث	
٣٢٦	٣١٨	٩٧,٥	٣٢٠	٣١٤	٩٨%	٣٢١	٣١٢	٩٧%	ما قبل المدرسة الابتدائية
٦ ٦٦٨	٢ ٧١٠	٣٦%	٦ ٢٢٩	٢ ٣٣٠	٣٧,٤%	٥ ٥٧٦	١ ٩٥١	٣٤,٩%	الابتدائية
١ ٣٧٧	١٦٠	١١,٦%	١ ٣١٢	١٦٧	١٢,٧%	١ ٢٠٨	١٤٩	١٢,٣%	الإعدادية
١ ١٨٨	١١٥	٩,٦%	١ ٠٤٧	١٠٩	١٠,٤%	٩٨٢	١١٢	١١,٤%	الثانوية
٣٧	١١	٢٩,٧%	٣٢	٢	٦,٢٥%	٣٨	٣	٧,٨%	المدارس التقنية المعلمين
١٧٣	٩	٥,٢%	١٠٤	٩	٨,٦%	١٠١	٤	٣,٩%	المدارس التقنية والمدارس المهنية

المصدر: مؤشرات التعليم الأساسية بوزارة التعليم ٢٠٠١/٢٠٠٠

وتوجد امرأتان على مستوى المدير (من أصل ٩) في الوزارة وترأسان قسمين، ولا توجد مديرات عموميات ولا مديرات للمكاتب الإقليمية بالوزارة. لذلك، يمكن القول أن جميع الوظائف التعليمية العالية المستوى يهيمن عليها الموظفون الذكور. ومن المدهش أن هناك عدداً ضئيلاً جداً من ناظرات المدارس ولا يوجد مشرفات في أنحاء البلد، وبالتالي يمكن للمرء أن يقول أن المرأة ضعيفة التمثيل في حقائب الإدارة التعليمية.

الجدول ٩: ناظرات المدارس في المرحلة الابتدائية

المنطقة	المجموع	الإناث	النسبة المئوية للإناث
دبوب	٢١٤	٦	٢,٨٠٪
انسييا	١١٠	٧	٦,٣٦٪
شمالي البحر الأحمر	٧٩	٦	٧,٥٪
غاش - بركا	١٥٣	٣	٠,٠٢٪
ماكيل	١٠٨	١٠	٩,٢٥٪
جنوب البحر الأحمر	٢٤	غير موجود	

المصدر: وزارة التعليم، المكتب الإقليمي.

وتقدم المنح الدراسية وغيرها من المنح بدون تفرقة حسب نوع الجنس والأصل الإثني، غير أن مشاركة المرأة في التعليم المهني والتعليم التقني العالي منخفضة جداً في الوقت الحالي. وعلى الرغم من تشجيع النساء على الاستفادة من المنح الدراسية المخصصة فإن أعداداً منهن لم يؤخذ في الاعتبار.

الجدول ١٠: التحاق الإناث بالجامعة، ١٩٩٨ - ٢٠٠١

البرنامج	١٩٩٩/١٩٩٨	٢٠٠٠/١٩٩٩	٢٠٠١/٢٠٠٠
الإناث	٥٤٠	٥٩٢	٦٥٢
المجموع	٣ ٩٩٤	٤ ١٣٥	٤ ٦٢٨
النسبة المئوية للإناث	١٣,٥٢٪	١٤,٣١٪	١٤,١٪

المصدر: الشؤون الأكاديمية بجامعة أمهره.

ويتراوح معدل التحاق الفتيات بالجامعة في برامج الحصول على الدرجة والدبلوم والشهادة بين ١٣ - ١٤ في المائة. وقد حدثت زيادة طفيفة في الالتحاق في عام ٢٠٠١. ومع ذلك، ظلت مشاركة النساء منخفضة جدا بالمقارنة بمشاركة الذكور. وثمة نتيجة أخرى تستفاد من إحصاءات الجامعة هي أن الطالبات يتجهن نحو العلوم الاجتماعية. وعلى سبيل المثال، كانت هناك ٤٧ طالبة فقط مسجلات في ميدان العلوم الطبيعية في برنامج المستجدين عام ٢٠٠٠/١٩٩٩ في حين أن ١٣٦ طالبة كن مسجلات في العلوم الاجتماعية. وفي برنامج المستجدين لعام ٢٠٠١/٢٠٠٠ كانت هناك ما مجموعه ٦٢ طالبة في ميدان العلوم الطبيعية في حين كانت هناك ١٢٨ طالبة في برنامج العلوم الاجتماعية. وعلى الرغم من أنه من الصعب جدا التوصل إلى نتيجة، فإن المرء يمكن أن يقول أن هناك اتجاهًا لدى الطالبات لتفضيل البرامج الاجتماعية.

الجدول ١١: خريجات الجامعة، ١٩٩١ - ٢٠٠١

الكليات	الدرجة			الدبلوم			الشهادة			المجموع الكلي	
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع	النسبة المئوية	المجموع
العلوم الطبيعية	٦٨٦	٧٩	٧٦٥	-	-	-	٢٠	٢	٢٢	١٦,٦	٧٨٧
علوم الصحة	٦٦	١٧	٨٣	٣٤	٤	٣٨	-	-	-	٢,٦	١٢١
الفنون والعلوم الاجتماعية	٤٦٢	٦٤	٥٢٦	١٦٤	٤٢	٢٠٦	١٠٥	٣٣	١٣٨	١٨,٤	٨٧٠
الأعمال والاقتصاد	٨٨٢	١٥٦	١٠٣٨	٢٩٠	١٦٤	٤٥٤	٢٦٢	٧٧	٣٣٩	٣٨,٧	١٨٣١
التعليم	٨٥	١٥	١٠٠	٢١٢	١٥	٢٢٧	-	-	-	٦,٩	٣٢٧
الزراعة والعلوم الزراعية	٤٠٧	٥٩	٤٦٦	١١	٤	١٥	-	-	-	١٠,٢	٤٨١
الهندسة	٧٥	٢	٧٧	٢٢٨	١٤	٢٤٢	-	-	-	٦,٧	٣١٩
المجموع	٢٦٦٣	٣٩٢	٣٠٥٥	٩٣٩	٢٤٣	١١٨٢	٣٨٧	١١٢	٤٩٩	١٠٠	٤٧٣٦
النسبة المئوية	٨٧,٢	١٢,٨	١٠٠	٧٩,٤	٢٠,٦	١٠٠	٧٧,٦	٢٢,٤	١٠٠		

المصدر: تم التجميع من إحصاءات الجامعة.

وفيما يتعلق بالوظائف الأكاديمية في الجامعة، كانت الإناث المعينات قليلة جدا. وعلى سبيل المثال، كانت هناك عميدتان (من أصل ٨) ومديرة واحدة من أصل ٩ مديرين. وقد أقرت أخيرا إنشاء مركز للبحث حسب نوع الجنس والدراسات والموارد في جامعة أسمرة. وتحكم المركز لجنة توجيهية حسب الإقتضاء، بالنسبة لتركيب الجامعة تعاونها لجنة استشارية من المؤسسات ذات الصلة (وزارة التعليم والاتحاد الوطني للنساء الأريتريات، والاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريتريين، وغير ذلك من منظمات).^(١٧)

والغرض من إنشاء مركز أبحاث نوع الجنس والدراسات والموارد بوصفه مركزا للخبرة التقنية والجودة فيما يتعلق بقضية المرأة ونوع الجنس، هو توليد بيانات يوثق بها من أجل السياسة الوطنية والتركيز بالدرجة الأولى على التعليم. ومن المتوقع أن يقوم المركز بدور محوري في تحديد القضايا الحاسمة وتوليد المعرفة المطلوبة واستحداث المعلومات اللازمة للمنهج الاستراتيجية لضمان اشتراك المرأة في تنمية البلد.

المنهج الدراسي والتنميط حسب نوع الجنس

لدى كل من الطلبة والطلبات إمكانية الوصول إلى المنهج الدراسي ذاته، والامتحانات ذاتها، والتقدير التقني ذاته، وتدابير النظام المدرسي، وهيئة التدريس المتساوية في الكفاءة، والمباني المدرسية والمعدات المدرسية من النوعية ذاتها وعلى ذلك، فإنه لا يزال من الممكن أن تكون المسألة تتعلق بإمكانية الوصول عندما تحدث الحالات التالية:

- ١ - يقوم البنين بالتحرش بالبنات أو تخويفهن لدى أخذ دروس في مواد معينة (التفاعل بين الطلاب)
- ٢ - أن يكون المنهج الدراسي لمادة معينة مألوفاً لدى البنين أو متصلاً بهم ولكنه غريب بالنسبة للبنات (الأهمية)
- ٣ - يقدم المدرسون معاملة تفضيلية للبنين، عن وعي أو دون وعي، عن البنات في مجالات موضوع مادة معينة (المعاملة التفضيلية)
- ٤ - يتم تثبيط البنات بانتظام عن انتهاج طريق معين بالنسبة للمستقبل أو تركهن على غير وعي بفرص المستقبل في مجال مادة معينة (تضييق فرص الاختيار)^(١٨)

^(١٧) اقتراح بإنشاء مركز أبحاث نوع الجنس والدراسات والموارد في جامعة أسمرة تموز/يوليه ٢٠٠٢.

^(١٨) المدرس النزيه حسب نوع الجنس، كتيب معهد أسمرة للمعلمين ٢٠٠٢.

ومن أجل ذلك تم بذل جهد هام من جانب وزارة التعليم لتحديد قضايا التنميط حسب نوع الجنس وتوليد المنهج الدراسي في نظام التعليم. وحتى الآن، تم القضاء على بعض المفاهيم النمطية والتصريحات من معينات التدريس ومواده، أي الكتب المدرسية، ودليل والتصديرات المدرسين، والكتيبات والملصقات. غير أنه يلزم القيام بالكثير من أجل تغيير أو تحسين لغة الكتب المدرسية وبعض التصويرات التي تتوجه نحو الذكور حالياً.

وشملت خطة وزارة التعليم استحداث كتيب للتدريب حسب نوع الجنس وإجراء التدريب من أجل تعزيز وضمان المساواة في إمكانية الوصول ومعاملة كلا الجنسين والإحجام عن أي فعل من أفعال التمييز في الدراسة. ويتم بانتظام إجراء دورة تدريب حسب نوع الجنس على أنه مادة إضافية في معهد أسمره للمعلمين من أجل الطلبة الذين يتخرجون للعمل بالتدريس في مستويات التعليم الابتدائي. ووعيا من معهد أسمره للمعلمين بالأهمية الأولى للتوعية بنوع الجنس فيما بين المدرسين، استحدث المعهد مؤخرًا كتيب للتدريب حسب نوع الجنس، المدرس النزيه فيا يتعلق بنوع الجنس، وسوف يدمج الكتيب في المنهج الدراسي الخاص بالتربية.

ولا بد من إعطاء الفضل لسياسة التعليم المختلط واستخدام نظام المدرسة المختلطة الذي تتبعه الوزارة، الأمر الذي يسهم باستمرار بالقدر الكبير في تخفيف التنميط في ميدان التعليم.

وهذا يمثل اتجاهًا نحو المواد التي يمكن أن تختارها البنات في المدرسة. وكان المعروف فيما بين الجميع أن البنات يفضلن الموضوعات الاجتماعية، ويخترن المواد الخفيفة بدلاً من العلوم الطبيعية. وقد قام ذلك بدوره في تضليل البنات بالتركيز على المجال "الخفيف" وكان له أثر على معدل إنجازهن في مجال الرياضة والفيزياء والكيمياء، الخ على مستوى المدرسة العليا ليكون متدنياً جداً. وعلى سبيل المثال تبلغ مشاركة البنات في التعليم التقني ١٤ في المائة فقط ويقل معدل التقدم عن ١٠ في المائة. ومن ناحية أخرى يمثل البنات/النساء أغلبية كبيرة عندما يتعلق الأمر بالمدرسة التجارية في دراسات السكرتارية وإدارة المكاتب.

ومن الصعب للغاية إثبات حقيقة أن البنات يفضلن الاتجاه "الخفيف" في الدراسة نظراً لعدم وجود بيانات شاملة للاستناد إليها في ذلك. ولكن من الحقائق العامة أن جميع الطلبة تقريباً على مستوى المدرسة الإعدادية هم دون المتوسط عندما يتعلق الأمر بالرياضيات، وأن نسبة ١٤,٨٨ في المائة فقط يحققون أعلى من معدل الترفيع عند الجلوس

إلى الامتحان الوطني للفصل السابع^(١٩) وقد أجرت وزارة التعليم بدعم من اليونيسيف/اليونسكو دراسة استقصائية بشأن رصد إنجاز التعلم في عام ٢٠٠١ في ٦٠ مدرسة ابتدائية تمثل ست مناطق وجميع المجموعات الإثنية. وقد تم استهداف الصفين الثالث والخامس وأظهرت النتيجة أن الطلبة كليهما أحرزا القليل في مجال الرياضيات والمعرفة العامة، وكان أداء البنات أقل بكثير من أداء البنين. انظر الجدول التالي:

الجدول ١٢: رصد إنجاز التعلم في الصف الخامس

إنجاز التعلم DML			إنجاز التعلم MML			مجالات التعلم
النسبة	إناث	ذكور	النسبة	إناث	ذكور	
٠,٠٠٠	٩,٥	١٦,١	٠,٠٠٠	٤٨,٥	٥٩,١	لغة إنكليزية
٠,٠٤٥	١٥,٦	١٩,٠	٠,٣٩٧	٧٤,٤	٧٢,٧	لغة الأم
٠,٠٠١	١,٢٠	٣,٣	٠,٠٠٠	١٠,٥	١٦,٥	رياضيات
٠,٠٠٣	١,١	٣,٤	٠,٠٠٠	٢٥,٠	٤٠,٠	معرفة عامة
٠,٠٠١	٢,٤	٣,٣	٠,٠٠٠	٢٦,٨	٣٦,٦	المجالات مجتمعة

المصدر: وزارة التعليم، إدارة التعليم الأساسي، ٢٠٠١.

ولم تبين الدراسة الاستقصائية بالفعل الأسباب الكافية وراء هذه النتائج فيما يتعلق بالسبب في انخفاض أداء الفتيات عن أداء الفتيان وما إذا كان ذلك يتأثر على الإطلاق بنهج التنميط حسب نوع الجنس في عملية التعلم. ويتطلب الأمر اتخاذ إجراءات أخرى لتوضيح الصورة.

وكان عدد الفتيات اللاتي حضرن امتحان شهادة التعليم الثانوي الأريترى، وهو امتحان وطني للتأهل لدخول الجامعة، ٢٩٠٥ في عام ٢٠٠٠/١٩٩٩، وتمكن ١٦١ فقط (٥,٥ في المائة) من اجتياز الامتحان. وهذا يبين أن أداء الفتيات في الفصول الأعلى (وقد أجرى ذلك بالفعل على المستوى الابتدائي) غير مرضي بالفعل ويتطلب اهتماما كافيا.

وتوجد برامج معينة، وإن كانت محدودة، أجازها الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات والاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريترين من أجل النهوض بإنجاز الفتيات في ميدان التعلم

^(١٩) إحصاءات التعليم الأساسي لعام ٢٠٠٠/١٩٩٩.

وخاصة في ميدان الرياضيات والمواد الأخرى المتعلقة بالعلوم الطبيعية عن طريق تنظيم فصول مفصلة من أجل الفتيات الضعاف في الرياضيات والفيزياء. وما زال يتعين علاج مسألة خفض معدلات تسرب الطالبات وتنظيم برامج من أجل الفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان، وذلك بمعرفة وزارة التعليم.

وما زال يتعين إعداد ورقة تتعلق بالسياسة بشأن تعليم الفتاة من جانب الوزارة. ويجري حالياً تنفيذ مشروع بدعم من اليونيسيف بشأن الدراسة الاستقصائية وإعداد سياسة وطنية بشأن تعليم الفتاة بهدف توثيق هذه السياسة.

التعليم الخاص

توجد مدرستان غير حكوميتين للصم ومدرسة حكومية واحدة للمكفوفين وتضم ما مجموعه ٢١٣ طالبا ٥٠ في المائة منهم من الطالبات. وعدد المدرسين المؤهلين غير كاف وتمثل المعلمات أكثر من ٥٠ في المائة من هؤلاء المدرسين. وتستخدم المدارس المنهج الرسمي للتعليم الأساسي على المستوى الأولي ولا توجد أنشطة مفصلة خصيصاً لتدريب هذه الفئة الخاصة. وتبين إحصاءات الفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١ عدم وجود أي تمييز حسب نوع الجنس في التحاق ومشاركة الجنسين في هذا البرنامج الخاص. ووفقاً لوزارة التعليم يوجد بالطبع الكثير من الأطفال الآخرين ذوي الاحتياجات الخاصة المختلفة ويتم الآن تحديد وتصنيف هؤلاء الأطفال.

تعليم الكبار

يوضح البرنامج الوطني لمحو الأمية التابع لوزارة التعليم صراحة أن أحد أهدافه الرئيسية يتمثل فيما يلي:

”تضييق أوجه الاختلاف حسب نوع الجنس في محو الأمية عن طريق زيادة مشاركة النساء في برامج محو الأمية.“

وتحقيقاً لذلك، تم بذل جهود قوية لتشجيع مشاركة المرأة في خفض المعدل العالي للأمية فيما بين النساء في أريتريا ويتم إجراء التعلم بلغة الأم تسهيلاً للعملية، وكتب تعلم مبادئ القراءة وكتب القراءة التكميلية الأخرى يجري إعدادها بثماني لغات أصلية (من بين سبع لغات). وتم إنشاء أكثر من ٦٠ مكتبة ريفية لتشجيع المجتمعات المحلية على قراءة كتب ومنشورات محلية مبسطة ومواصلة عملية التعلم. ويتم دعم البرنامج أيضاً عن طريق فتح مراكز استماع إذاعية حيث تتمتع المرأة وأعضاء المجتمع المحلي الآخرون بالاستماع إلى برنامج التعليم الإذاعي للكبار في فصول كل منهم.

وتمثل النساء ٩٠ في المائة من المشتركين في برنامج محو الأمية وتضم هؤلاء النساء مزارعات وشبه راعيات، وترتفع مشاركة النساء للغاية بين جماعتين إثنيتين (٢٣,٦٤ في المائة) في حين أن المشاركة ما زالت منخفضة جداً في بقية الجماعات الإثنية الأخرى (١ - ٣ في المائة). وينبغي أن تركز شعبة تعليم الكبار والقطاعات المعنية الأخرى بشكل خاص على التدخل لصالح هذه الفئات المحرومة. وتتم إدارة الفصول في أكثر من ١٠٤٥ مركزاً عبر البلاد. ومع نهاية البرنامج الدراسي سيكون الطلبة قد اكتسبوا مهارات القراءة والكتابة ويعرفون الرياضيات الأساسية.

وقد التحق أكثر من ٥٢ ٠٠٠ من الكبار ببرامج محو الأمية التي تعمل على تيسيرها وزارة التعليم/شعبة تعليم الكبار في سنة ٢٠٠١/٢٠٠٠ من بينهم ٩٠ في المائة من النساء^(٢٠). وسر نجاح البرنامج كان مشاركة أكثر من ٢ ٥٠٠ مُدرِّسة شابة يتوجهن إلى كل قرية وكل مركز لمحو الأمية من أجل تعليم العدد الكبير من المشتركات من كبار النساء بحماسة والتزام.

وقد عملت شعبة تعليم الكبار على إطلاق البرنامج بتعاون ملحوظ من جانب الحكومات المحلية والاتحاد الوطني للنساء الأريتريات. وعلى سبيل المثال بدأ برنامج الأغذية العالمي على أساس طلب مقدّم من الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات ووزارة التعليم/شعبة تعليم الكبار، في شباط/فبراير ٢٠٠٢ بتقديم المعونات الغذائية إلى برنامج الأغذية مقابل التدريب الذي تنظمه وزارة التعليم، وهو يشمل ٦ ٠٠٠ منتفع في ٧٢ موقعاً لمحو أمية الكبار في منطقتي أنسييا وشمالي البحر الأحمر. ولاحظت شعبة تعليم الكبار أن هناك تحسناً في حضور الفصول وانخفاضاً في معدلات التسرب من هذا البرنامج.

الجدول ١٣ - اشتراك المرأة في برامج محو الأمية

زوبا/المنطقة	المستوى الأول			المستوى الثاني			المستوى الثالث		
	ذكور	إناث	للإناث٪	ذكور	إناث	للإناث٪	ذكور	إناث	للإناث٪
ماكيل	١٠	١ ٥٦٤	٩٩,٣	١٥	١ ٠٤٦	٩٨,٥	٧	٢٠٥	٩٦,٦
ديوب	١ ٠٠١	١٣ ٥٩٢	٩٣,١٤	٣٠٠	٧ ٠٩٧	٩٥,٩	٥٧	٢ ٠٩٥	٩٧,٣
أنسييا	٦٣٨	٤ ٤١٩	٨٧,٣٨	٣٠٨	٢ ٥٢١	٨٩,١	١٥٨	١ ٢٠١	٨٨,٣

(٢٠) تقرير موجز عن محو الأمية ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢.

المستوى الثالث			المستوى الثاني			المستوى الأول			زوبا/المنطقة
للإناث٪	إناث	ذكور	للإناث٪	إناث	ذكور	للإناث٪	إناث	ذكور	
٨٥,٧	٥٠٦	٨٤	٨٦,٨	٢ ٦٤٦	٣٩٩	٧٩,٩٧	٦ ٣١٠	١ ٥٨٠	غاشي/بركا
٩٦,٣	٤٤٩	١٧	٩٠,٩	١ ١١٥	١١١	٩٠,١١	٢ ٤٨١	٢٧٢	س. ك. بحري
٩٢	٢٣	٢	٧٧	٦٧	٢٠	٧٤,١٧	٣٨٢	١٣٣	د. ك. بحري
٪٩٣,٢	٤ ٤٧٩	٣٢٥	٪٩٢,٦	١٤ ٤٩٢	١ ١٥٣	٪٨٨,٧	٢٨ ٧٤٨	٣ ٦٣٤	المجموع

المصدر: إحصاءات شعبة محو الأمية بوزارة التعليم، ٢٠٠١/٢٠٠٠.

وقد منحت شعبة تعليم الكبار جائزة اليونسكو للرابطة الدولية لمحو الأمية والقراءة في تموز/يوليه ٢٠٠٢ كرمز لأحسن أداء في برامج محو الأمية.

وقبل برنامج محو الأمية الذي بدأ في عام ١٩٩٧، تمكن الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات والمنظمات المحلية غير الحكومية الأخرى من شن حملة واسعة وناجحة بشأن محو الأمية بين النساء في أنحاء البلد حيث استطاع أكثر من ٣٠ ٠٠٠ امرأة وفتاة الحضور^(٢١).

وكتيجة إجمالية، تم تسجيل تحسن ملحوظ في مستوى محو أمية النساء في السنوات الخمس الأخيرة، وأصبح حالياً باستطاعة ٤٩ في المائة القراءة والكتابة مقابل ٣٤,١ في المائة في عام ١٩٩٥.

الألعاب الرياضية والفنون المرئية والتربية الجنسية

لا يجري فصل البنات في الانضمام إلى الأنشطة الرياضية في المدارس ونوادي الشباب وفصول الفنون المرئية. ونظراً لأن التربية البدنية تشكل جزءاً من المنهج الدراسي وفي الوقت نفسه مادة إلزامية ينبغي للجنسين حضورها دون تمييز، فلم يتم تسجيل أي مشكلة ملحوظة إلى الآن. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تعيين النساء أعضاء في جميع الاتحادات الرياضية تحت إشراف وزارة التعليم.

وتبدأ التربية الجنسية رسمياً على مستوى المدرسة الإعدادية وتشكل جزءاً من فصول علم الأحياء موجهة إلى المراهقين في المدرسة. غير أن البرنامج الأكثر وثاقاً بالموضوع بشأن التربية الجنسية على مستوى المدرسة الثانوية تقدمه الأنشطة الاستشارية للاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريتريين حيث تطرح المسائل المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتنظيم الأسرة والحمل أثناء المراهقة على نطاق واسع.

(٢١) تقرير الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات بشأن محو الأمية، ١٩٩٤ - ١٩٩٦.

وأخيراً، يتوقف نجاح برنامج التربية عامة وتعزيز تعليم الفتيات خاصة على الجهد التنسيقى بصفة رئيسية "لأعمدة التربية الثلاثة"، أي الآباء والطلبة والحكومة.

المادة ١١ - العمالة

العمالة^(٢٢) لها أشكال متعددة فيما بين النساء، فبعضهن موظفون لكل الوقت في الحكومة والقطاع الخاص، وبعضهن عمال لبعض الوقت، والبعض يعمل لحسابه في حين أن البعض الآخر موظفون موسميون. ويعمل عدداً أكبر من النساء في المدن بالمقارنة بالمناطق الريفية.

وتسعون في المائة من النساء في المدن، من اللاتي يعملن، يعملن مقابل نقد. ومن ناحية أخرى، لا تحصل المرأة الريفية عامة على تقاضي أجرها نقداً مقابل العمل وأنها تعمل على الأرجح لحسابها ولأقاربها (نحو ٤٠ في المائة). وتبين المعلومات المتعلقة بالمهنة الحالية للمرأة العاملة أن غالبية النساء العاملات (٥٥ في المائة) لديهن مهنة زراعية، و٤٤ في المائة يعملن في أراضيهن و٦,٢ في المائة يعملن لحساب آخرين، و٥ في المائة يعملن في أراضي الأسرة. والنساء اللاتي لا يعملن في ميدان الزراعة يتراوحن بين ٩ في المائة في المبيعات/الخدمات و١٣ في المائة يعملن كعاملات في الأسر المعيشية والمنازل. وواحدة من كل عشر نساء عاملات لديها حرفة مهنية أو تقنية أو إدارية^(٢٣).

وتقدر حصة المرأة من السكان النشطين اقتصادياً بأنها ٥,١ في المائة في الميادين المهنية والتقنية، و٠,٢ في المائة في المناصب الإدارية والتنظيمية، و٥ في المائة في الحكومة والأعمال الكتابية، و٥,٧ في المائة في المبيعات، و١٧,٣ في المائة في الخدمات و٥٠ في المائة في الزراعة، و١٥,٥ في المائة في الإنتاج والأعمال المتعلقة به^(٢٤).

وأظهرت دراسة استقصائية أخيرة عن تنمية الموارد البشرية في الصناعة أجزتها وزارة التجارة والصناعة أن القطاع الصناعي في أريتريا ما زال صغيراً نسبياً ويعمل به نحو ٢٥٠٠٠ عامل، وأن القطاعات الصناعية الفرعية الرئيسية هي المنسوجات والجلود والأحذية وأشغال المعادن والمعادن فضلاً عن القطاعات الفرعية غير المعدنية. ويبدو أن التكوين حسب نوع الجنس لقوة العمل كبير ويضم ٤٠ في المائة من العاملين^(٢٥).

وقد تم المزيد من تفصيل ذلك بدراسة أجزاها القطاع الخاص مع التركيز على الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة^(٢٦) التي أظهرت أن نحو ٤٠ في المائة من مجموع

(٢٢) تعرف العمالة بأنها تلقي مدفوعات نقداً أو عينياً مقابل العمل.

(٢٣) المسح الديمغرافي الصحي لأريتريا، ١٩٩٥.

(٢٤) المرجع نفسه، الإحصاءات التي تشمل النساء في الفئة العمرية ١٥ - ٦٤.

(٢٥) الموارد البشرية للتنمية المستدامة لأريتريا.

(٢٦) دراسة عن القطاع الخاص في أريتريا، تموز/يوليه ١٩٩٦.

القوة العاملة في هذه الشركات في البلد من النساء. ومن بين المجموعات الثلاث الأساسية في الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة، نحو ٤٥,٧ في المائة من قوة العمل في المجموعة الصغرى تتألف من النساء، و٣٧,٩ في المائة في المجموعة الصغيرة، و٢٨,٨ في المائة في المجموعة المتوسطة. وداخل المجموعة الصغرى ذاتها فإن للصناعات التحويلية أكبر نسبة من النساء (٦٩ في المائة) مقابل (٤١,٩ في المائة) في التجارة و(٢٤,٨ في المائة) في الخدمات. انظر الجدول التالي

الجدول ١٤ - النسبة المئوية الإجمالية للنساء في مجموع القوى العاملة في بعض فئات الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في أريتريا^(٢٧)

المجموع	النسبة المئوية للنساء في المجموعات القطاعية الاقتصادية			التقسيم حسب الحجم والموقع والجنس
	الخدمات	التجارة	الصناعات التحويلية	
				مجموعات الحجم:
٤٥,٧	٢٤,٨	٤١,٩	٦٩,٠	صغرى
٣٧,٩	٢٤,٩	٤٥,٥	٢٩,٠	صغيرة
٢٨,٨	٢٦,٠	٣٦,٩	٢٢,٩	متوسطة
				مجموعات الموقع:
٤٠,٠	٢٦,٢	٤٥,٤	٣٦,٧	حضر
٤٦,٧	١٩,٩	٣٧,٣	٧٤,٤	ريف
				مجموعات حسب الملكية:
١٧,٠	٧,٨	٢١,٩	٩,٧	ذكور فقط
٨١,١	٧٤,٣	٧٧,٩	٨٩,٠	إناث فقط
٣٦,٣	٢٧,٠	٣٦,٧	٤٦,٥	ذكور وإناث
٣٠,٠	٣١,٨	٢٩,٦	٢٤,٦	فرع الشركة
٥٣,٩	٥٨,١	٣٩,٩	٥٤,٦	مجموعات أخرى
٤٢,١	٢٥,٠	٤٢,٩	٥١,٧	المجموع

(٢٧) دراسة من أجل القطاع الخاص الأريتري، تموز/يوليه ١٩٩٦.

تمثل الشركات ذات الملكية النسائية نحو ثلثي الشركات العاملة في قطاع الصناعة التحويلية الذي يشمل أنشطة صغيرة مثل تخمير المشروبات المحلية وصناعة السلال وصناعة الحصير، إلخ. والنساء أقل بروزاً في قطاع الخدمات، ما عدا في صالونات الشعر ومقاص الشعر والخدمات الإيجارية. وفي المجالات التجارية فإن أكثر من نصف الفنادق ودور الضيافة والمطاعم والبارات ودور تناول الشاي، وصالونات الشرب التقليدية وبيع المواد الغذائية وغير الغذائية مملوكة للمرأة.

ونسبة النساء المشاركات في القوى العاملة للمؤسسات الكبيرة تكاد تكون مطابقة لمثيلتها في مجموعة الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وهكذا فإن نسبة ٤١,٥ في المائة من مجموع قوة العمل في المؤسسات الكبرى من النساء بالمقابل بنسبة ٤٢,١ في المائة في مجموعة الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

وإذا اعتبرنا أن معدل نمو القوى العاملة بين الاشتراك المبدئي في الأعمال والوقت الراهن، فإن معدل النمو المتوسط للمرأة هو ٦,٥٦ في المائة مقابل ٤,٢٤ في المائة للرجل.

وفي قطاع الخدمة المدنية، تمثل المرأة ٣٠,٠٢ في المائة من مجموع قوة العمل (العاملون الدائمون في الخدمة المدنية) وهو ما يقدر بأنه ٢١ ٠٠٠ ونسبة ٣٣,٥ في المائة من العاملين بعقود.

التدابير الدستورية والتشريعية

تتمتع المرأة الأريتيرية بحقوق دستورية وتشريعية للعمل بوصفها كائناً بشرياً. ومن البديهي أن عمالة المرأة في أريتريا أصبحت ضرورة أكثر من كونها حقاً. وهذا صحيح نظراً لأن نحو ٤٦,٧ في المائة من الأسر الأريتيرية يترأسها أم وحيدة لعدة أسباب (لكونها أرملة أو مطلقة أو منفصلة أو موضع هجران أو غير متزوجة) ولا بُد أن تعمل على نحو ما من أجل العيش أو مباشرة حياتها.

وينص إعلان العمل في أريتريا رقم ٢٠٠١/١١٨ على تكافؤ فرص العمالة ومنافع حماية الأمومة بالنسبة للنساء.

وتنص المادة ٦٥ من الإعلان بشأن التدابير العامة للحماية على ما يلي:

١ - ينبغي عدم التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالفرص أو المعاملة في مجال العمالة والأجر، على أساس جنسها.

٢ - يجوز للوزير عندما تشكو المرأة من التمييز عملاً بالمادة الفرعية (١) من المادة السابقة أن يقرر ما إذا كان هناك تمييز على أساس جنسها. ويجوز للوزير عندما يقرر أن هناك تمييزاً، أن يأمر صاحب العمل المعني بإصلاح الوضع.

٣ - يجوز للمرأة أو صاحب العمل أن يستأنف ضد قرار الوزير أمام المحكمة العليا خلال ١٥ يوماً اعتباراً من يوم تلقيها أو تلقيه نسخة من القرار.

ومع ذلك، فإن هذا الإعلان لا ينطبق على العاملين في القوات العسكرية أو قوات الشرطة أو الأمن، والخدمة المدنية الأريتيرية، والقضاة، والمدّعين، حيث أن الأعضاء الإناث في الخدمة المدنية يحصلن على إجازة أمومة قدرها ٤٥ يوماً (بالمقارنة بستين يوماً). بموجب هذا الإعلان) وذلك بموجب تشريع عمل منفصل. وحسب الإدارة المركزية للموظفين، تعكف حالياً لجنة على إعداد قانون للخدمة المدنية ومن المتوقع أن يكون القانون على وعي بمسألة نوع الجنس. ومع ذلك، فإن الاتحاد الوطني للنساء الأريتيريات والقطاعات المعنية الأخرى ينبغي أن تدرج في اللجنة وأن يؤخذ رأيها في المدخلات الأساسية في تقديس القضايا المتعلقة بنوع الجنس.

ومن حق المرأة الأريتيرية اختيار مهنتها وعمالها قبل الزواج وبعده. ومن حقها فتح حساب في المصرف دون موافقة زوجها. وتمارس المرأة العاملة الحق في تقرير كيفية إنفاق مكسباتها التي يمكن أن تستخدم كمؤشر على وضعها المادي. واستناداً إلى المسح الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥، تقرر نسبة ٧٢ في المائة من النساء اللاتي يتقاضين مكسبات نقدية بأنفسهن كيفية إنفاق نفودهن، وأن نسبة ١٥ في المائة تقرر ذلك بالاشتراك مع زوجها/شريكها. وأقل من نصف في المائة تقرر النساء اللاتي يكسبن نفوداً أن زوجهن فقط يقرر كيفية استخدام نفودهن.

الاختيار والتوظيف

من الصعب إثبات التمييز غير السافر القائم بشأن فرص العمالة وعمليات الاختيار حيث أن الاختيار تقوم بإدارته لجان للاختيار لا تخلو من وجود الفصل بين الجنسين. ويجري الإعلان علناً عن الوظائف وتعرض على كلا الجنسين ما عدا في بعض الحالات عندما يتم البحث عن مرشحات ذكور. وأشار استقصاء بشأن المؤسسات الصناعية إلى أنه فيما يتعلق بأفضلية نوع الجنس في الاستخدام، فإن نحو ٤٦ في المائة من المؤسسات تفضل استخدام العمال الذكور، في حين أن ٣ في المائة فقط تفضل استخدام العمال الإناث، وأن نحو ٤٧ في المائة ليس لديها تفضيل لأي من الجنسين^(٢٨).

ومن ناحية أخرى، تتخذ في حالات قليلة إجراءات إيجابية لإعطاء الفرصة للمرشحات (مثل مدرسات المدارس الابتدائية) للمحافظة على التوازن بين الجنسين. غير أن الحصة ما زالت ٣٧ في المائة.

(٢٨) موارد أريتريا البشرية من أجل التنمية الصناعية المستدامة، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

الجدول ١٥ - تنسيب الباحثين عن وظيفة حسب المهنة والجنس والسنة

النسبة المئوية للنساء المستخدمات	مجموع المسجلين	مجموع المنسبين	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	الجنس	المهنة
	٢٧٤	٢٨	٤	-	٤	٢	١٢	٦	ذكر	المشروعون وكبار
%٩,٦	٥٢	٣	٢	-	١	-	-	-	أنثى	المسؤولين والمديرون
	٣٢٦	٣١	٦	-	٥	٢	١٢	٦	المجموع	
	١٩٦٩	٦٠٨	٢٣	٣٢	١٥٢	١٨٤	١٠٦	١١١	ذكر	المهنيون
%١٩,١	٦٩٩	١٤٤	١٣	١٥	٥٠	٣٧	٥	٢٤	أنثى	
	٣٦٦٨	٧٥٢	٣٦	٤٧	٢٠٢	٣٢١	١١١	١٣٥	المجموع	
	١٦٢٧	٣٧٣	٢٦	١٩	٣٦	٣٩	١٣٤	٩٩	ذكر	التقنيون والمهنيون
%١٢,٦	٤٠٨	٥٤	١٩	٣	١٢	٣	٨	٩	أنثى	المساعدون
	٢٠٣٥	٤٢٧	٤٥	٢٢	٤٨	٦٢	١٤٢	١٠٨	المجموع	
	١٥٣٩٨	١٤٦٠	٧٠	٨٢	٢٤٩	٣٣٧	٤٣٦	٢٨٦	ذكر	الأعمال الكتابية
%٤٢,٥	١٠٢٩٧	١٠٨٢	١٠٣	١٦٩	٢٢٣	٢٦١	١٩٤	١٣٢	أنثى	
	٢٥٦٩٥	٢٥٤٢	١٧٣	٢٥١	٤٧٢	٥٩٨	٦٣٠	٤١٨	المجموع	
	١٣٢١	٦٥٤	٣٤	٢٥	٧٤	٢٥٩	١٥٣	١٢٧	ذكر	العاملون بالخدمات
%٤٦,٩	١٠٠٣	٥٧٨	٧٨	١٢٣	٨٦	١٦٢	٨٣	٥٢	أنثى	والمساعدين والعاملون
	٢٣٢٤	١٢٣٢	١١٢	١٤٨	١٥٤	٤٢١	٢١٨	١٧٩	المجموع	بمبيعات الأسواق
	٤٥٧	١٧٣	٧	٦٧	٤٥	٢٠	١٦	١٨	ذكر	العاملون المهرة في
%١٣,٥	١٩	٢٧	١	١٠	١٣	١	٢	-	أنثى	الزراعة وصيد الأسماك
	٤٧٩	٢٠٠	٨	٧٧	٥٨	٢١	١٨	١٨	المجموع	
	١٤٧٢٢	١١٥٣٢	٨٧٠	٥٩٢	١٢٢٢	٢٤٩٢	٤٨٠٧	١٥٤٩	ذكر	الحرف والأشغال
%٢,٩	١١٤٧	٣٤٩	٣٤	٧٢	٨١	٨٣	١١	٦٨	أنثى	التجارية المتطلبات
	١٥٨٦٩	١١٨٨١	٩٠٤	٦٦٤	١٣٠٣	٢٥٧٥	٤٨١٨	١٦١٧	المجموع	
	٥٥٤٦	٢٥٤٥	١٨٩	١٦١	٣٦٥	١٢٤٨	٤١٣	١٦٩	ذكر	مشغلو المصانع
%٤,٢	١٠٤	١١٢	٣	١٩	٣١	٢٩	٢٤	٦	أنثى	والآلات والقائمون
	٥٦٥٠	٢٦٥٧	١٩٢	١٨٠	٣٩٦	١٢٧٧	٤٣٧	١٥٧	المجموع	بالتجميع
	٣٣٠١٨	٢٨٣٧٩	١٦٤٤	٢٦٧٦	٣٣٥٦	١٣٧٣	٨٩٥٤	٤٣٧٦	ذكر	مهن أولية
%١٩,٢	١٥٦٩٤	٦٧٧٣	٤٣٥	١٠٧٣	١١٦٧	١٦٢٣	١٥٧٠	٩٠٥	أنثى	
	٤٨٧١٢	٣٥١٥٢	٢٠٧٩	٣٧٤٩	٤٥٢٣	٨٩٩٦	١٠٥٢٤	٥٢٨١	المجموع	
%٧١,٦	٧٤٣٣٢	٤٥٧٥٢	٢٨٦٧	٣٦٥٤	٥٥٠٣	١١٩٧٤	١٥٠١٣	٦٧٤١	ذكر	المجموع الكلي
%٢٨,٣	٢٩٤٢٣	٩١٢٢	٦٨٨	١٤٨٤	١٦٥٨	٢١٩٩	١٨٩٧	١١٩٦	أنثى	
	١٠٣٧٥٥	٥٤٨٧٤	٣٥٥٥	٥١٣٨	٧١٦١	١٤١٧٤	١٦٩١٠	٧٩٣٧	المجموع	

المصدر: شعبة الاستخدام بمكتب العمل.

وتبيّن الإحصاءات أعلاه أن تنسيب المرأة على المستويات المهنية والعليا هو غالباً متدن جداً بالمقارنة بالتنسيب في الوظائف الكتابية والأعمال الخدمية. وتبين أيضاً أن ٢٨ في المائة فقط من مجموع الباحثات عن وظيفة أثنوية يتمكن من الحصول على وظيفة. ومن الواضح أن هناك فجوة واسعة في فرص العمالة بالمقارنة بالباحثين الذكور عن وظيفة (٧١ في المائة).

ومن شأن ذلك أن يطرح قضية هامة تتعلق بعملية التوظيف والاختيار التي قد تحتاج إلى خط توجيهي واضح بشأن السياسة العامة للجان التوظيف لا لضمان مجرد فرص متكافئة، ولكن أيضاً لاتخاذ تمييز إيجابي من أجل الحفاظ على التوازن بين الجنسين في مجال العمالة.

فوارق الأجور

تتفاوت الأجور حسب النشاط والمهنة وحجم المؤسسة وخصائص أخرى. وكانت هناك في العهد الاستعماري تفرقة ملحوظة في الأجور بين العمال الذكور والإناث. وبالنسبة لنوع العمل ذاته كان الإعلان عن مرتب الرجل أعلى بكثير عن مرتب العاملة. غير أنه في أريتريا المستقلة، يسمح بالأجور بالنسبة للوظائف والمناصب على أساس الجدارة والمؤهلات لا على أساس الفوارق بين نوع الجنس. وعلى الرغم من أنه محدد بوضوح في قانون العمل (في إطار المادة ٤١) "أن صاحب العمل يدفع مرتبات ابتدائية متساوية مقابل العمل من النوع ذاته"، غير أنه من الناحية العملية وبالإشارة إلى المؤسسات الخاصة، وجد أن العمال الذكور تدفع لهم أجور أعلى من العاملات. وصحيح أيضاً أنهم يتمتعون بمزايا علاوات المرتب والترقية أكثر مما يتمتع به العاملات.

وثمة ظاهرة أخرى هي ظاهرة هجرة النساء الأريتريات للعمل في الخارج سواء رسمياً عن طريق عقود يرتب أمرها وكلاء مسجلون لدى مكتب العمل أو بطريقة غير قانونية. وعلى الرغم من أنهن يعملن في معظم الحالات كخدمات منازل، فإن البعض منهن يشغلن أعمالاً مهنية وعالية القيمة وهن يساهمن ليس فقط في رفاهية أسرة كل منهم من خلال التحويلات المالية ولكنهن أصبحن أيضاً مصدراً موثقاً به للنقد الأجنبي في الاقتصاد القومي. ولا تتوفر حالياً بيانات لإحصاءات شاملة عن العمال الإناث اللاتي يعملن في الخارج. وتنص المادة ٧ من إعلان العمل على حماية حق العمال الأريتريين في الخارج وتقول إن الحكومة الأريتيرية سوف تبذل الجهود من خلال سفاراتها وقنصلياتها لضمان حماية حقوق وكرامة الأريتريين العاملين في الخارج.

إجازة الأمومة

يحمي إعلان العمل إجازة الأمومة واستحقاقات الأمومة بموجب المادة ١٦ ونصها

كما يلي:

- (١) تمنح الموظفة الحامل إجازة بمرتب للقيام بفحوصات طبية تتعلق بحملها
- (٢) يحق للموظفة الحامل إجازة أمومة مدفوعة قدرها ستون يوماً متواصلة ابتداءً من اليوم التالي لوضعها. غير أنه يجوز لها أن تختار القيام بإجازتها المتعلقة بالأمومة على مرحلتين، مرحلة قبل وضعها الافتراضي ومرحلة بعد الوضع.
- (٣) تمنح الموظفة التي تمرض عقب نهاية إجازتها المتعلقة بالأمومة، إجازة مرضية بموجب المادة ٦٢ من هذا الإعلان قدرها ستة أشهر على أن يكون الشهر الأول مدفوع الأجر الكامل (١٠٠ في المائة) والشهران التاليان بنسبة ٥٠ في المائة والأشهر الثلاثة التالية بلا أجر).

ولا تمس إجازة الأمومة الإجازة السنوية. والواقع أن كل إجازة تعامل حسب حقها. ويحق للمرأة الحامل القيام بإجازتها المتعلقة بالأمومة وإجازتها السنوية معاً.

وقد أشير بوضوح إلى أن قانون العمل لا ينص على إجازة والدية.

وتنص المادة ٦٧ على توفير ظروف عمل مستقرة للموظفة الحامل. وعندما تكون وظيفة الموظفة الحامل خطرة بالنسبة لحملها أو صحتها يحق لها أن تنقل إلى وظيفة أخرى بالمرتب ذاته ثم تعود إلى وظيفتها السابقة بعد نهاية إجازتها المتعلقة بالأمومة. ويحميها القانون أيضاً من انتدابها للعمل في نوبات ليلية والعمل الإضافي.

ويعتبر الجنس أساساً غير مشروع لإنهاء العقد (المادة ٢٣). ويزداد تأكيد ذلك في إطار المادة ٦٧ من إعلان العمل التي تنص على أنه لا يحق لصاحب العمل أن ينهي عقد العمل أو أن يقدم إشعاراً بإنهاء عمل موظفة في إجازة أمومة أو في إجازة مرضية نشأت عن حملها.

مرافق لرعاية الطفل من أجل النساء الموظفات

أصبح التحدي المتمثل في إيجاد طرق للجمع بين مسؤولية الأسرة والعمل مهمة صعبة للغاية بالنسبة لكثير من النساء الأريتريات. ومع ندرة رياض الأطفال الميسورة في المجتمع المحلي وعند وجودها تقدم فقط رعاية نصف نهارية، ولانعدام الكلي لوجود مرافق

الرعاية/الحضانة في مكان العمل، أصبح الأمر مسؤولية مخيفة بالنسبة للموظفات. وفي معظم الحالات تتوجه الأمهات إلى أعضاء الأسرة الواسعة أو الأصدقاء للمساعدة في رعاية الطفل. ومن المتوقع أن تتحسن الحالة مع تنفيذ البرنامج الحالي. بمساعدة البنك الدولي لمشروعات تنمية الطفولة المبكرة التي تتركز على توفير مرافق رعاية الطفل، وتحسين المكون التربوي لخدمات رعاية الطفل والقائمين الأكفاء برعاية الطفل. ويبلغ عدد المرافق القائمة لما قبل المدرسة بالنسبة للمجموعة العمرية ٣ - ٦ سنوات عبر البلد نحو ما مجموعه ٩١ مدرسة.

ولا يغطي إعلان العمل مسألة توفير خدمة نهائية كشرط للعمل. غير أنه بموجب المادة ٩٩ بشأن التفاوض الجماعي، سيكون من حق رابطة الموظفين التفاوض بشأن اتفاق جماعي عندما تسمح ظروف العمل وإجراءات إبرام قواعد للعمل وحل الشكاوى [المادة ١٠٢ (٤)] ومن المتوقع أن تثير الموظفين هذه النقطة كمسألة محل تفاوض جماعي مما له تأثير كبير بالنسبة لإنشاء بيئة عمل ميسورة للموظفة والطفل. ومن هذا القبيل، يوصى بتشكيل جماعة ضاغطة قوية من خلال رابطة أصحاب العمل واتحاد العمال لامتناع أصحاب العمل وتحقيق أهمية مرافق رعاية الطفل ضمن مباني مكان العمل.

العمل المنزلي والعمل المتعلق بالطفل

بصفة عامة، لا يعتبر العمل المنزلي أنه عمل له تأثير على الناتج القومي الإجمالي. وعامل المنزل يعرف بموجب المادة ٣٩ من الإعلان بأنه شخص يستأجر بالدرجة الأولى لأداء واجبات وأشغال المنزل وصيانة البيت ورعاية أعضاء الأسرة المعيشية والعمل على راحتهم ويشمل البستاني أو الحارس أو السائق. ويدخل في هذه الفئة العمل المنزلي المدفوع الأجر الذي تقوم به الخادمة وينبغي اعتباره عملاً منزلياً. ولكن العمل بدون أجر في المنزل أو في الزراعة وغير ذلك من أنشطة اقتصادية غير مجزية ما زال يتعين الاعتراف به على أنه عمل يسهم في الناتج القومي الإجمالي.

ومن المخطور استخدام شخص دون سن الرابعة عشرة. بموجب المادة ٦٨ من إعلان العمل، ولا يسمح للموظف الشاب (١٤ - ١٨ سنة) بالعمل لأكثر من سبع ساعات في اليوم (بالمقارنة بساعات العمل العادية التي لا يجوز أن تمتد إلى أكثر من ثماني ساعات في اليوم وثمانين وأربعين ساعة في الأسبوع، المادة ٤٨).

ومن الناحية التاريخية، اعتادت بعض المصانع (مثل مصنع الكبريت ومصنع المنسوجات) توظيف فتيات دون السن واستغلال عمل الإناث عن عمد عن طريق دفع

أجور منخفضة للغاية وساعات عمل شاقة بما في ذلك النوبات الليلية. واليوم فإنه على الرغم من أن هذا النوع من العمالة غير سائد، فلا يمكن للمرء أن ينكر وجود فتيات دون السن يشتركن على نطاق واسع في أنشطة العمالة الذاتية و/أو يُستخدمن في حرفة الخدمات لإعالة أنفسهن وأسرهن.

قانون الضمان الاجتماعي

ما زال يتعين تنظيم الحق في الضمان الاجتماعي، وخاصة في حالة التقاعد، والبطالة، والمرض، والعجز، وكبير السن وغير ذلك من عدم القدرة على العمل. ويعطي قانون العمل سلطة لوزارة العمل والرفاهية الإنسانية بموجب المادة ٨٤/٨٥ لإصدار نظم تتعلق بالضمان الاجتماعي وأن تقدم إلى الجمعية الوطنية مشروع قانون ينظم إنشاء مؤسسة و/أو إدارة صندوق ادخار من أجل الموظفين.

فرص التدريب

هناك اتجاه عام لتوفير تكافؤ الفرص بالنسبة للتدريب وإعادة التدريب، والتلمذة الصناعية، والتدريب المهني المتقدم، والتدريب في مجال التوظيف بالنسبة للموظفات.

ويعتبر توفير التدريب أيضاً التزاماً من جانب صاحب العمل باتخاذ خطوات لضمان تدريب الموظفين في مجال العمل الذي تم توظيفهم من أجله (المادة ٢٠/٦). غير أنه من الصعب للغاية تقديم بيانات شاملة مفصلة حسب نوع الجنس بشأن التدريب الوظيفي المقدم من المؤسسات الخاصة نظراً لأن بيانات الانضمام إلى العمل ليست مصنفة حسب نوع الجنس.

ومن ناحية أخرى، تقوم وزارة التعليم والوزارات الأخرى بإدارة مهارات غير منتظمة وتقوم بتنظيم أعمال تدريب. ووفقاً للجدول التالي يشترك الجزء الأكبر من النساء في أعمال التفصيل والطباعة على الآلة الكاتبة.

الجدول ١٦ - عدد المشتركين حسب البرامج المقدمة من خلال وزارة التعليم ووزارة الصحة ووزارة الزراعة، ١٩٩٣ - ١٩٩٩^(٢٩)

النسبة المئوية للإناث	المجموع	أنثى	ذكر	مجال المهارة
٠,٨	٣٦٠٠٠	٣٦٠	٣٥٧١٠	حفظ التربة والبذور والمياه
٩٩,٢	٢٠٤٣٠	٢٠٢٨٠	١٥٠	التفصيل
٩٠,٥	١٣١٨٠	١١٩٣٠	١٢٥٠	الطباعة على الآلة الكاتبة
٦٩,١	٨٥٢٠	٥٨٩٠	٢٦٣٠	استخدامات الحاسب الآلي
٢٦,٧	٦٤٦٠	١٧٣٠	٤٧٤٠	الميكانيكا ومشغلو الجرارات
٩,٨	٦١٧٠	٦١٠	٥٥٥٠	الزراعة العامة والإرشاد
صفر	٥٥٨٠	صفر	٥٥٨٠	الحراجه وحفظ الحيوانات البرية
١١,٣	٣١٦٠	٣٦٠	٢٨٠٠	التشييد
١٩,٨	١٤٦٠	٢٩٠	١١٧٠	أشغال الخشب والمعادن
١٥,٥	١٢٩٠	٢٠٠	١٠٩٠	صحة الحيوان وتربية الحيوان
٨٧,٦	٨٩٠	٧٠٠	١٨٠	إدارة التجارة والقيادة التجارية
صفر	٣٠٠	صفر	٣٠٠	الميكنة التقنية
٣١,٢	١٦٠	٥٠	١١٠	التواصل بين الأشخاص
٩١,٦	١٢٠	١١٠	١٠	الفنادق والسياحة
٩,٠	١١٠	١٠	١٠٠	الكهرباء
١٤,٢	٧٠	١٠	٦٠	السباكة
١٠٠	٣٠	٣٠	صفر	صيد الأسماك
٢٣	٢٦	٦	٢٠	الميكانيكا العامة
	١٠٣٥٧٠	٤٢٥٦٦	٦١٤٥٠	المجموع

المصدر: وزارة التعليم، إدارة تعليم الكبار والتعليم التقني.

وبالإضافة إلى ذلك، قامت وزارة الدفاع بتنظيم عمالة موجهة نحو التدريب غير النظامي مع التأكيد بصفة خاصة على الوظائف التي تعتبر "وظائف ذكورية" مثل مشغلي الجرارات الثقيلة والنجارة والبناء والسباكة، إلخ. وقد شارك نحو ٣٥٤٥ امرأة شابة عضو في الخدمة الوطنية في هذا التدريب منهن ٦٢٩ سائقات جرارات و٢٤٨ مشغلات آلات

(٢٩) مذكرة قطاع التعليم والتدريب في أريتريا، تموز/يوليه ٢٠٠٢.

ثقيلة و ٢٠١ سبّاقة و ١٧١ كهربائية. واستخدم عدد لا بأس به من المتدربين بعد تخرجهم مباشرة، ويقومون بعمل ممتاز على الطبيعة.

ويقوم أيضاً الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات والاتحاد الوطني للشباب والطلبة الأريتريين ومنظمات غير حكومية أخرى بتوفير تدريب غير نظامي على المهارات من أجل المرأة (٣ - ٦ أشهر من الدورات) بهدف الارتقاء بمستوى قدراتهم و/أو تهيئة ظروف للعمالة والعمالة الذاتية.

المادة ١٢ - الصحة

تمثل وزارة الصحة المقدم الرئيسي للخدمات الصحية في أريتريا. ويتمثل هدفها الأساسي في توفير الصحة الجسدية والعقلية والاجتماعية للسكان عن طريق الأخذ بالنهج الوقائية والعلاجية. وتقدم سياسة الصحة الوطنية على مفهوم ومبادئ الرعاية الصحية الأولية، ويتم تصميمها وتطويرها على نحو تخدم معه صالح أغلبية السكان^(٣٠).

والوضع الاجتماعي والاقتصادي المنخفض للسكان وتدهور المرافق الصحية الأساسية وقت الاستقلال أرغم الحكومة على توفير الخدمات الصحية بتكلفة اسمية أو مجانية. غير أنه في عام ١٩٩٥، تم الأخذ بنظام لاستعادة التكلفة على أساس متفاوت، على أن تسدد أدنى رسوم على مستوى المحطات الصحية وأعلى رسوم على مستوى المستشفيات الجامعية. وحتى مع هذه الرسوم التي يتم جمعها، فإن وزارة الصحة لم تتمكن سوى استعادة ٨ في المائة فقط من تكاليف الخدمات الصحية^(٣١).

وتشجع الوزارة على اشتراك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحية. وفي عام ٢٠٠٠ كان هناك ما مجموعه ٣١٥ مرفقاً صحياً، منها ٣٧ مرفقاً تمتلكه المنظمات غير الحكومية الأخرى.

ويوجد نحو ٣٤٧٠ من موظفي الصحة الأكفاء يعملون تحت إشراف وزارة الصحة ومنهم ٥٢ في المائة امرأة. والمرضات المسجلات والمرضعات والقابلات والمعاونون الصحيون وتقنيو الأسنان هي كلها مهن تسيطر عليها النساء. غير أنه عندما يتعلق الأمر بوظيفة إدارية، فإن هناك ٢٣ رئيس وحدة منهم ست نساء (أي ٢٦ في المائة). وامرأة واحدة من بين ست نساء ترأس شعبة ولا توجد امرأة تشغل منصب المدير العام.

(٣٠) وزارة الصحة، ١٩٩٣.

(٣١) شعبة الإدارة بوزارة الصحة، عام ٢٠٠٠.

والرعاية الصحية الأولية، وهي إحدى الإدارات الفنية الرئيسية بوزارة الصحة، مسؤولة عن النهوض بالصحة والوقاية من الأمراض. وكان إقرار برامج الأمومة السالمة والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة خطوة رئيسية نحو تحسين صحة الأم والطفل.

وتركز الرعاية الصحية الأولية من خلال الوحدة الصحية للأسرة والمجتمع المحلي على الأنشطة التالية^(٣٢):

- تحسين صحة الأم من خلال برنامج الأمومة السالمة
- توفير خدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك الصحة الإنجابية للمراهقين، وخدمات تنظيم الأسرة
- توفير خدمات الصحة المدرسية
- خلق الوعي بشأن تجنب الممارسات التقليدية الضارة، مثل بتر جزء من العضو التناسلي للأنثى
- أنشطة بناء القدرة لتنفيذ برامج الأمومة السالمة والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة والبرامج الأخرى لصحة الطفل

الوصول إلى المرافق الصحية وتوافرها

تسعى وزارة الصحة إلى الإبقاء على شبكة واسعة من المرافق الصحية. ويوجد حالياً ما مجموعه ٣١٥ مرفقاً صحياً تعمل في أنحاء البلد وتنقسم إلى ١٩ مستشفى، و٤ مستشفيات صغيرة، و٥١ مركزاً صحياً، و١٧٩ محطة صحية، و٦٢ عيادة^(٣٣) وإلى جانب ذلك، توجد وحدات متنقلة تقدم خدمات متعددة إلى المناطق النائية على أساس مرتين في الشهر.

غير أن دواعي القلق الرئيسية هي:

- مقدار توفر هذه المرافق بالنسبة للمرأة والطفل؛
- مقدار كفاءة الخدمة المقدمة؛
- ما هي المسافة وما هو الزمن اللازمان للوصول إلى أقرب مرفق وإلى أي مدى يتم دعمه بواسطة مرافق النقل والاتصال؛

(٣٢) الملف الصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٠، وزارة الصحة، أيار/مايو ٢٠٠١.

(٣٣) وزارة الصحة، نظام معلومات الإدارة الصحية لعام ٢٠٠٢.

- مقدار وعي النساء باستخدام هذه المرافق؛
- مدى توافر موظفي الصحة المدربين.

ووفقاً لوزارة الصحة، يجري تنظيم مرافق الخدمات الصحية في نظام ثلاثي. ويركز المستوى الأول للمرافق الصحية على الخدمات الوقائية والتعزيزية والإصلاحية ويضم محطات الصحة (المتوقع أن تخدم ما مجموعه، ١٠ ٠٠٠ شخص ومزوودة بممرضة قانونية وممرضة مساعدة أو اثنتان)؛ والمراكز الصحية (المتوقع أن تخدم ما مجموعه ٥٠ ٠٠٠ من السكان ومزوودة بممرضتين أو ثلاث، وموظفة صحية، وممرضة مساعدة، وتقني معمل، إلخ) ومستشفيات أول اتصال وإحالة تقوم برعاية ٥٠ ٠٠٠ - ٢٠٠ ٠٠٠ من السكان^(٣٤).

والواقع أن المسافة تشكل عاملاً محمداً في تقديم الخدمة الصحية. ومع الأخذ في الاعتبار بطبيعة التضاريس وروابط الطرق غير الكافية في البلد (نقص عربات الإسعاف، والاتصالات اللاسلكية، وحاملات المرضى أثناء السير، إلخ) فإن الكثير من النساء في الأماكن النائية ليس بمقدورهن الحصول على خدمة صحية كافية وعرضة لمضاعفات الحمل والولادة. والأمهات اللاتي يحصلن على رعاية قبل الولادة وأثناء الوضع هن في أغلب الظن يقمن على بعد نحو خمسة كيلومترات من المحطة الصحية أو المركز الصحي.

وعلى سبيل المثال، فإن متوسط المسافة إلى أقرب مرفق يقدم رعاية للوضع هو ٨ كيلومترات، وهذا أيضاً متوسط المسافة إلى العيادات الصحية. ولكن ذلك يختلف من منطقة إلى منطقة. وفي منطقتي شمالي البحر الأحمر وغاش - بركا، تقل إمكانيات الوصول إلى المرافق التي تقدم رعاية الوضع، وتبلغ متوسط المسافة ١٥ كيلومتراً على الأقل. ونسبة ٢٩ في المائة من النساء المتزوجات حالياً في منطقة جنوبي البحر الأحمر و٢٣ في المائة منهن في منطقة غاش - بركا لا يصلن إلى مرفق يقدم رعاية الوضع. ونسبة النساء المتزوجات حالياً اللاتي باستطاعتهم الوصول إلى أقرب مرفق يقدم خدمة رعاية الوضع خلال ٦٠ دقيقة يتراوح حسب المنطقة من ٥ في المائة في المنطقة الوسطى إلى ١٥ في المائة في منطقة غاش - بركا^(٣٥).

وباعتبار القدرة الحالية لوزارة الصحة في توسيع المرافق الصحية، وموظفي الصحة، ونقص الطرق المتوفرة في القرى النائية، فإن الوسائل البديلة يمكن أن تتمثل في تمكين

(٣٤) ملف أريتريا الصحة، أيار/مايو ٢٠٠١.

(٣٥) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥.

المشرفات التقليديات للولادة والأخصائيات الصحيات في المجتمع المحلي لتغطية الثغرة محلياً. وهن بالفعل اللاتي يمكن الوصول إليهن لتقديم الخدمات في المناطق القروية

ووفقاً للاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥، فإن القابلات التقليديات على أكثر ترجيح، والقابلات المدربات هن على أقل ترجيح، متوفرات للمرأة في المناطق الريفية، بالمقارنة بالمرأة في المناطق الحضرية. غير أن ١٠ في المائة فقط من النساء المتزوجات حالياً تتوفر لديهن إحدى القابلات المدربات التقليديات، في حين ٢٠ في المائة من النساء تتوفر لديهن قابلة مدربة. وهذا معناه وجود قصور في المواد التكميلية الحديدية والفيتامينات المتعددة وحُسن التيتانوس بوصف ذلك خدمة للرعاية قبل الولادة وأثناء الوضع.

وسوف يتحقق الكثير في خدمات الاتصال إذا كانت وزارة الصحة هي التي ترعى القابلات التقليديات من حيث التدريب الكافي والحوافز لقاء الخدمات التي تقدمها في المجتمع المحلي. وعلى الرغم من إجراء التدريب لبعض منهن (نحو ٩٣٠ في السنوات العشر الأخيرة) فإنه لم يتم بعد حل مسألة الدفع وأن المجتمعات المحلية في المناطق الريفية تأبى الدفع. ومن ثم فإن الأمهات لا يحصلن على الخدمات المنشودة المقدمة من القابلات المدربات. وقد أجريت مؤخراً معرفة وزارة الصحة دراسة عن المعرفة التي لدى القابلات التقليديات، واتجاههن وممارستهن. وأكدت الدراسة أنه ”إلى حين توفر أطباء مؤهلين بدرجة كافية، فإنه يتم تقديم المرضات والقابلات لتوفير رعاية طارئة تتعلق بالولادة في أنحاء البلد، ومن المهم معرفة أوجه القوة.

استمتع بمساعدة الأمهات القائمت بالوضع في أي وقت، ولكن الوقت قد تغير وأصبحت تكاليف الحياة باهظة، ولا أستطيع أن أطلب من عميلتي قطعة من الصابون لغسل يدي والمعدات التي استخدمها أثناء الوضع. فضلاً عن ذلك، أشعر بالخوف من المرض القاتل المتمثل في فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأسوأ من ذلك أنه لا توجد أي حوافز من قبل ولا الآن.

نقلًا عن قابلة تقليدية مدربة في منطقة ديوت

ومعرفة أوجه القوة والضعف لدى القابلات التقليديات المدربات وتمكينهن حتى
يستطعن أن يساعدن في تخفيض المعدل المرتفع لوفيات الأمهات على مستوى المجتمع
المحلي^(٣٦).

الجدول ١٧ - عدد القابلات التقليديات المدربات في السنوات العشر الأخيرة حسب المنطقة

تدريب القابلات التقليديات	جنوبي البحر الأحمر	شمالي البحر الأحمر	أنسيبا	غماش - بركا	ديبوب	ماكيل	المجموع
بمجموع المدربات	١٣٠	٢١٠	٧٥	١٧٥	١٩٩	١٤١	٩٣٠
النشيطات في عام ٢٠٠٠	١٢٦	١٦٧	٥٦	١٥٤	١٩٣	١٤١	٨٣٧
النشيطات بالنسبة المئوية	%٩٦,٩	%٧٩,٥	%٧٤,٧	%٨٨	%٩٧	%١٠٠	%٩٠

المصدر: وزارة الصحة/مبادرة الأمومة السالمة، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

وثمة عامل مهم آخر هو موقف الأمهات تجاه استخدام المرافق الصحية. ووفقاً
للاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٠، فإن ٥١ في المائة من النساء لا يقمن
بأي زيارة للمرافق الصحية من أجل الرعاية قبل الولادة خلال حملهن. ويبلغ متوسط عدد
الرعاية لما قبل الولادة ٤,٣ زيارة فقط وهو أقل بكثير من العدد الموصى به ومقداره ١٢ -
١٣ زيارة. (شهرياً في الأشهر السبعة الأولى، نصف شهرية في الأسبوع الثامن، ثم أسبوعياً
حتى الولادة). والأسباب الكامنة وراء ذلك قد تكون ذات طابع مختلف بما في ذلك نقص
وسائل النقل ونقص المعلومات وانعدام الثقة في الموظفين الصحيين ونقص المساعدة من
جانب أعضاء الأسرة. ومن حيث الواقع فإن إحدى المعوقات في النظام الصحي تتمثل في
انعدام برامج تدريب القابلات في الأشهر القليلة الماضية.

لذلك، يمكن القول إنه ينبغي للوزارة أن تتمكن من تنظيم دورات بشأن عمل القابلة
من أجل دعم المراكز والمحطات الصحية بعدد كاف من الموظفين الصحيين المدربين الذين
يمكن أن يسهموا حتماً في خفض المعدل الجاري لوفيات الأمهات، وينبغي من ناحية أخرى
للأزواج وأفراد الأسرة الآخرين أن يكونوا على وعي بأهمية الرعاية قبل الولادة وأن يكون
لديهم التزام بدعم وتشجيع زواجهم من أجل تحصيل رعاية صحية مناسبة.

(٣٦) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥.

الخصوبة ومعدل وفيات الأمهات

يبلغ المعدل الكلي للخصوبة في أريتريا ٦,١ طفل لكل امرأة أثناء سنواتها الإنجابية (١٥ - ٤٩ سنة من العمر). والخصوبة فيما بين النساء الحضرية أقل بكثير (٢,٤ طفل) من مثلتها فيما بين النساء الريفيات (٧)^(٣٧). وتتجه الخصوبة نحو الانخفاض، فقد هبطت إلى ٤,٨ في سنة ٢٠٠٢، وانخفضت الخصوبة الحضرية من ٤,٢ إلى ٣,٥ في حين أن الخصوبة الريفية بنسبة أعلى بشكل طفيف من ٧ إلى ٥,٧^(٣٨). ويمكن أن يتمثل أحد الأسباب في الحروب المتكررة ومشكلات ما بعد الصراع. غير أنه مع الزيادة في اشتراك المرأة في التعليم العالي هناك احتمال بتأخير إنجاب الأطفال ومن ثم تخفيض عدد الأطفال للفرد.

ويتعلق هذا التحسن مباشرة بتحسين خدمات الرعاية الصحية الأولية، والخدمات الصحية الإنجابية، والأمومة السالمة، والإدارة المتكاملة للأمراض الطفولة، والتوسع في المرافق الصحية وتحسين الوصول إليها هي والخدمات المتنقلة إلى المناطق النائية وفي هذه المرحلة، تبلغ النسبة المثوية للولادات بمعرفة المهنيين الصحيين ٢٨,٣ وتبلغ نسبة الولادات في أحد المرافق الصحية ٢٦,٣ وهذا أفضل بكثير بالمقارنة بـ ١٧,٣ في عام ١٩٩٥. وعلى العموم، ازداد مستوى الرعاية قبل الولادة في عام ٢٠٠٢ إلى ٧٠ في المائة من ٥٠ في المائة في عام ١٩٩٥.

والوفيات المتعلقة بالحمل فيما بين النساء الأريتريات تتأثر كثيراً بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي الذي يعيشون فيه. ونذكر بعضاً من ذلك.

- الختان أو الختان التخييطي هو أحد العوامل التي تعرض المرأة لمخاطر عالية تهدد الحمل وتسبب في مضاعفات للولادة وتشوهات أو إزالة الختان التخييطي وإعادة الختان التخييطي قبل كل ولادة وبعدها، والنزيف المهبل، والعدوى، إلخ؛
- الزواج المبكر والحمل دون السن؛
- الالتئام التقليدي للجروح والعلاج بالأعشاب الذي يؤخر العلاج الطبي؛
- الحمل في سن المراهقة تعقبه تدابير الإجهاض غير القانوني التي تسبب النزيف والعدوى والوفاة؛
- سوء التغذية الناجم عن الفقر؛

(٣٧) المرجع نفسه، ص ٤٠.

(٣٨) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢، التقرير المبدئي.

- ثغرات الإعلام والتثقيف والاتصالات فيما بين المجتمع المحلي وهي نقص المعلومات الصحية لدى الأسر؛
- نقص مرافق النقل والمواصلات (عربات الإسعاف، والحافلات، والهاتف إلخ) ونقص الطرق؛
- بُعد المرافق الصحية عن القرى من أجل رعاية طارئة للولادة؛
- نقص القابلات التقليديات والأخصائيين الصحيين المجتمعيين؛
- الأمراض المعدية الأخرى، إلخ.

وقد أسهمت هذه العوامل كلها في معدل وفيات الأمهات الذي يقدر بـ ٩٩٨ في كل ١٠٠ ٠٠٠ من المواليد الأحياء، وتتراوح نسبة ٣٧ في المائة من الوفيات بين المجموعة العمرية ١٥ - ٤٩ وتحدث في مراحل مختلفة. ويقدر معدل الوفاة أثناء فترة الحمل بـ ٣١ في المائة، منها ٤٥ في المائة أثناء الوضع و٢٤ في المائة بعد شهرين من الولادة. ولتخفيض المعدل المرتفع القائم لوفيات الأمهات وكذلك المعدلات المرتفعة لوفيات المواليد المبكرة ووفيات الرضع واعتلال صحتهم، تركز وزارة الصحة بالدرجة الأولى على برامج الأمومة السالمة. وتحقيقاً لذلك، تم إعداد بروتوكول للإدارة الإكلينيكية للأمومة السالمة بهدف توحيد الرعاية التي تستحق المرأة والأسرة والمجتمع الحصول عليها لدى الاتصال بنظام الرعاية الصحية.

والهدف من البروتوكول هو أن يكون دليلاً في حالة إدارة

- ١ - رعاية الأمومة
- ٢ - إدارة طوارئ الولادة
- ٣ - تنظيم الأسرة وغير ذلك من مشكلات الصحة الإنجابية.^(٣٩)

وأهم عامل في برنامج الأمومة السالمة هو إشراك المجتمع المحلي من خلال العاملين الصحيين في المجتمع المحلي والقابلات التقليديات. وتقاسم المعلومات على نمو فعال والتربية الصحية الفعالة سوف ترسي الأساس اللازم لآليات الوقاية والاستخدام السليم وفي حينه للمحطات والمراكز الصحية من جانب المجتمع المحلي.

وتم أيضاً ضمن الجهود لخفض الارتفاع العالي لمستوى معدل الوفيات، اتباع نهج أخرى من بينها إطلاق المشروع المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والملاريا،

^(٣٩) البروتوكول الإكلينيكي الوطني لأريتريا بشأن الأمومة السالمة، الطبعة الثانية، عام ٢٠٠٢.

والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، والدرن (الهامست)، وهو مشروع كبير تقوم بتنسيقه وزارة الصحة ويهدف إلى معالجة الأسباب الرئيسية لبعض الأمراض المعدية مثل الملاريا والسل وغير ذلك من الأمراض المتوطنة والوبائية مثل الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وذلك عن طريق دعم جهود عدة وزارات ومنظمات المرأة والشباب والمجتمع المحلي من حيث زيادة مبادرات التوعية والوقاية.

والمرأة والطفل هما المستفيدان الأول من هذا المشروع، ومع ذلك لا توجد بيانات مفصلة حسب نوع الجنس في هذه المرحلة، (بالإشارة إلى حملة أمراض (الهامست) التي يمكن تقاسمها، فإن وحدة نظام معلومات الإدارة الصحية تحت إشراف وزارة الصحة في طريقها لتجميع وإعداد البيانات المطلوبة.

حمل المراهقين وتنظيم الأسرة

نظرا لأن الزواج المبكر فيما بين الفتيات ما زال قائما في المناطق الريفية، من المرجح أن يسود الحمل المبكر والأمومة المبكرة. وهذا يمثل مشكلة اجتماعية كبيرة أن يسمح لفتاة بأن تصبح أما لطفل. ويمثل حمل المراهقين بسبب الزواج المبكر، وحمل المراهقين غير المرغوب فيه، والاعتصاب، الخ، ٢٣ في المائة من جميع حالات الحمل في استقصاء عام ١٩٩٥.

والحمل يكلف المرأة جسديا في أي سن ولكنه أكثر من ذلك يشكل خطرا صحيا خاصا بالنسبة للمراهقين. والأمهات المراهقات تعاني على الأرجح من تعقيدات أثناء الوضع. وبالمثل فإن الأطفال المولودين لأمهات صغيرة السن للغاية عرضة لأخطار متزايدة تتعلق بالمرض والوفاة. ونسبة المراهقين هم بالفعل في طريقهم إلى تكوين أسر ترتفع بسرعة مع السن، وتزداد من أقل من ٣ في المائة في سن ١٥ سنة إلى ٥٠ في المائة في سن ١٩ سنة.^(٤٠) وتؤكد دراسة أجريت مؤخرا بمعرفة وزارة الصحة في منطقة انسيبا الاتجاه المتزايد لحمل المراهقات من خلال الزواج المبكر. ومن المطلوب القيام بتدخل متكامل من جانب وزارة الصحة، ووزارة التعليم، ووزارة الحكم المحلي، والاتحاد الوطني للمرأة الأريتيرية، والاتحاد الوطني للشباب والطلبة لأريتريا وغير ذلك من المنظمات غير الحكومية المعنية، لتقليل هذا الاتجاه المتزايد نحو الحمل المبكر فيما بين الفتيات الصغيرات.

(٤٠) الاستقصاء الديموغرافي والصحي لأريتريا لعام ١٩٩٥.

- وتقوم برامج الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة التابعة لوزارة الصحة بدور حيوي في
- خفض عدد الولادات غير المرغوب فيها وغير المنظمة والعالية المخاطر، ومن ثم الإسهام في منع الإجهاض ووفيات المواليد والأمهات
- تشجيع المشاركة الفعالة من جانب الرجل في تنظيم الأسرة ومسؤوليته المشتركة في القرارات الجنسية والإنجابية.
- منع حالات الحمل غير المرغوب فيه والإجهاض والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- توفير معلومات وخدمة نوعية للفتيات المراهقات الحامل، معلومات عن الخدمات قبل الولادة وبعد الولادة والمتعلقة بالولادة، الخ.

ويمكن للأزواج استخدام وسائل تنظيم الأسرة سواء للمباعدة بين الولادات أو الحد من حجم الأسرة. ومعرفة وسائل تنظيم الأسرة غير مرتفعة، ونحو ثلثي النساء في سن ١٥ - ٤٩ سنة وأربع أخماس الرجال في سن ١٥ - ٥٩ سنة يعرفون على الأقل وسيلة واحدة من وسائل تنظيم الأسرة. والمصدر السائد لموانع الحمل في القطاع العام هو رابطة الصحة الإنجابية للأسرة في أريتريا وتقدم وسائل إلى ٤٠ في المائة من المستخدمين الحاليين للوسائل الحديثة. وبين كل من النساء المتزوجات والرجال المتزوجين حالياً، فإن القرص هو أفضل وسيلة معروفة لتنظيم الأسرة، في حين أن الحقن والموانع الذكرية معروفة أيضاً.

الإجهاض

هناك نوعان من الإجهاض، وهما الإجهاض الطبي والإجهاض التلقائي والإجهاض الأخير من المحتمل أن يرتبط بالإجهاض غير القانوني. وتدل إحصاءات نظام معلومات إدارة الصحة في عام ٢٠٠١ أن الإجهاض التلقائي كان أعلى بكثير (٥٠.٤٠ حالة) من الإجهاض الطبي (١٢٣ حالة). والسبب الرئيسي لذلك يمكن أن يكون تعقيدات الحمل ولكن لا يمكن استبعاد أسباب أخرى مثل حمل المراهقات غير المرغوب فيه، والحمل قبل الزواج (حمل بنات المدارس)، والحمل الاضطراري عن طريق الاغتصاب، الخ. وبالإضافة إلى ذلك، هناك الكثير من حالات الإجهاض غير القانوني غير المبلغ عنها والتي تكلف حياة الكثير جدا من النساء الشابات.

والإجهاض الاختياري لا يمارس في أريتريا لأنه ليس جزءاً من التقاليد أو العرف ولم يكن أبداً كذلك. ومن المستبعد أن يكون الإجهاض على أساس تفضيل الأبناء أو تفضيل الإناث.

ولا يسمح قانوننا بالإجهاض في أريتريا. ولكن في ظروف معينة (حيث يمكن للطبيب أن يشهد بأن المرأة سوف تعاني أضرارا بالغة ودائمة بسبب إجهاد جسمي أو عقلي؛ أو عندما يكون الحمل ناجما عن الاغتصاب أو غشيان المحارم فإن من الممكن إجراؤه. ولا يمكن القيام بعلمية الإجهاض كلها إلا وإلا فقط إذا تقرر ذلك بمعرفة شخص مفوض بذلك.

ووفقا للقانون الجنائي، فإن الإنهاء العمدي للحمل، في أي مرحلة، أو كيفية إجرائه، يعتبر جريمة. ويعاقب على الإجهاض الذي يرتكب بمعرفة المرأة أو شخص آخر بموجب القانون. غير أنه من المسموح به بموجب القانون إجراء الإجهاض على أسس طبية استنادا إلى الأسس التالية:

- حيثما يتم إجراؤه لإنقاذ المرأة من خطر جسيم أو دائم على حياتها أو صحتها يكون من المستحيل تفاديه بأي طريقة أخرى ويتبع إجراء قانوني وهو:
- إلا عندما يكون مستحيلا، فإن الخطر يتم تشخيصه وإثباته كتابة بمعرفة ممارس طبي قانوني.

بتر جزء من العضو التناسلي للأنتى

يمثل ختان الإناث أو بتر جزء من العضو التناسلي للأنتى ممارسة ثقافية على نطاق واسع في أريتريا. وقد أطلقت حملة بهدف التقليل إلى أدنى حد من حدوثه خلال الكفاح المسلح ولكن عبثاً لأنه ليس من السهل تغيير اتجاه الرجال والنساء نحو بتر جزء من العضو التناسلي للأنتى الذي يرتبط بقوة بالزواج والإرضاء الجنسي للرجال. والناس يعتقدون أن بتر جزء من العضو التناسلي للأنتى مفيد لأنه يبعث على نظافة الأعضاء التناسلية أو يحافظ على العذرية.

وهناك ثلاثة أنواع للختان الأنثوي تمارس بصفة عامة، وهي الختان التخيطي وختان البنات والاستئصال الذي يفرض على البنات منذ سنتهن السابعة من العمر. وعلى الرغم من عسره النفسي والجسمي وآلامه غير المتصورة وتعقيداته الطبية (مشكلات أثناء الجماع والوضع) فما زال سائدا في المجتمعات المحلية الأريترية.

ومعرفة ختان الإناث ظاهرة عامة في أريتريا، وأبلغ تسع نساء من كل عشر (٨٩ في المائة) أنه تم ختانهن. وهذا يمثل انخفاضاً طفيفاً عن شيوعه بنسبة ٩٥ في المائة في عام ١٩٩٥. والاتجاه نحو ختان الإناث يختلف اختلافاً واسعاً حسب المناطق (٢٦ في المائة) في منطقة غاش

– بركا و(٦٩ في المائة) في منطقة ماكيل، وحسب السن، فالنساء الشابات (دون سن العشرين) من المرجح أنهن يدعمن وقف هذه الممارسة^(٤٢). بمعدل الضعف.

وهذا يبين على أنه مع التنمية الاقتصادية والوصول إلى التعليم فيما بين النساء والرجال في المجتمع المحلي، فإن من المؤكد أن ممارسة الختان سوف تنخفض ولكن بمعدل بطيء لذلك، من أجل تسريع التغيير، فإن من الضرورة القصوى شن حملة جيدة التنسيق والتكامل القطاعي فيما بين جميع الفعاليات (القطاعات العامة والسلطات المحلية والمجتمعية والمجتمعات الدينية والمنظمات غير الحكومية المحلية، الخ)

معدل وفيات الرضع وتغذية الطفل

نحو ٤٤ في المائة من الأطفال دون الثالثة من العمر هم أقل في الوزن مما يمثل إيقافا للنمو أو الهدر أو كليهما. وعلى الرغم من أن لبن الثدي هو من الناحية التقليدية المصدر الرئيس لتغذية الصغار في أريتريا، فإن الأمهات ما زالت تشجع على تغذية الأطفال من ثديها في مرحلة مبكرة وإعطائهم غذاء تكملي في مرحلة متأخرة من الأغذية المتوفرة محليا. غير أن التغذية بالسوائل أو الأغذية التكميلية، يتوقف على معدل دخل كل أسرة معيشية وحالة الفقر العام في البلد. لذلك من أجل تحسين الحالة التغذوية للأطفال (الطول مقابل السن والوزن مقابل الطول والوزن مقابل السن) ينبغي تكثيف برامج تخفيض الفقر في مقدمة تحسين الخدمات الصحية إلى الأطفال. فضلا عن ذلك، من الأهمية القصوى، تكثيف الإرشادات التغذوية فيما بين الأسر وخاصة الأمهات.

ووفقاً لبرنامج الاستقصاءات الديمغرافية والصحية لعام ١٩٩٥، فإن الوفيات دون سن الخامسة كانت ١٣٦ حالة، لكل ١٠٠٠ وبلغت وفيات الرضع ٧٢ لكل ألف من المواليد الأحياء. وتم إنجاز الكثير من حيث تخفيض وفيات الطفولة المبكرة في السنوات الخمس أو الست الأخيرة، وحاليا تبلغ الوفيات دون سن الخامسة ٩٣ حالة وفاة لكل ألف من المواليد الأحياء ويبلغ معدل وفيات الرضع ٤٨ لكل ألف. وخلال الطفولة فإن خطر وفيات المواليد المبكرة ووفيات المواليد المتأخرة هو نفسه تقريبا ويبلغ ٢٠ حالة وفاة لكل ألف من المواليد الأحياء.^(٤٣)

ويمثل التحصين أحد الأنشطة الناجحة لتقديم خدمة وقائية وتعزيزية في ميدان الخدمة الصحية للأطفال، حيث يتم تحصين ٧٦ في المائة من أطفال أريتريا في عمر ١٢ – ٢٣ شهرا

(٤٢) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لعام ٢٠٠٢.

(٤٣) المرجع نفسه، ص ٢٧.

بالكامل (وكانت النسبة ٤١ في المائة فقط في عام ١٩٩٥)، وفي حين أن ٥ في المائة لم يتلقوا أي تطعيمات على الإطلاق فإن نسبة من تلقوا التطعيمات كانت ٣٨ في المائة في عام ١٩٩٥.

وما زال على وزارة الصحة أن تقدم خدمات وقائية وتعزيزية في المدارس ما قبل التعليم الابتدائي ومدارس التعليم الابتدائي بهدف الكشف المبكر عن حالات الشذوذ، وفحص أطفال المدارس للوقوف على المرض والقيام بالتحصين. وعلى سبيل المثال، فإن إصابات الجهاز التنفسي الحادة هي من بين الأسباب الرئيسية للمرض والوفاة فيما بين الأطفال مما يتطلب تشخيصا وعلاجاً في مرحلة مبكرة، وينبغي للآباء أن يكونوا على وعي بذلك من خلال التربية الصحية والمساعدة بالاتصال بالمرافق الصحية في وقت مبكر.

المادة ١٣: الحياة الاقتصادية والاجتماعية

تتسم الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة بالتكوين الاجتماعي والاقتصادي للبلد ويمكن تحديدها على الوجه الصحيح في هذا الإطار. ويتسم المجتمع الأريتري بقيم تقليدية وتنمية اقتصادية متدنية حيث تفتقر المرأة إلى اعتبارات المساواة في الحياة الاجتماعية والثقافية. غير أنه تم إرساء أساس دستوري حيث يكون للمرأة الأريتري وصول متساو وفرص متساوية في جميع الأنشطة الاجتماعية والثقافية.

وتنص المادة ٨ من الدستور الأريتري بشأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية على ما يلي:

- ١ - سوف تسعى الدولية إلى تهيئة الفرص لضمان تنفيذ حقوق المواطنين في العدل الاجتماعي والتنمية الاقتصادية وتلبية احتياجاتهم المادية والروحية،
- ٢ - سوف تعمل الدولة على تحقيق تنمية متوازنة ومستدامة في أنحاء البلد، وسوف تستخدم جميع الوسائل المتاحة لتمكين المواطنين من تحسين معيشتهم بطريقة مستدامة من خلال مشاركتهم.

استحقاقات الأسرة

لا يوجد حالياً نظام لاستحقاقات الأسرة أو نظام للرفاهية الاجتماعية. وما زال قانون الضمان الاجتماعي الذي يشمل استحقاقات الأسرة والمعاشات التقاعدية في طريقه إلى الإنشاء. غير أنه من المتوقع أن يكون قانوناً أكثر حساسية بنوع الجنس وبمنح حقوقاً متساوية وفرصاً متكافئة لكلا الجنسين في القطاعين العام والخاص. وبالإضافة إلى ذلك، تطبق في الوقت الحالي استحقاقات الأمومة وإجازة الأمومة والإجازة المرضية على أساس قانون

العمل والاتفاقات المتعلقة بالعمالة. وعندما يتعرض الموظف (امرأة أو رجل دون تمييز) لإصابة عمل، فإن صاحب العمل ملزم بتغطية المصروفات الطبية مثل رعاية المستشفيات والأدوية، والرعاية الطبية والجراحية العامة والخاصة والأجهزة اللازمة لتشوهات العظام والجراحة الترميمية.^(٤٤)

وفي حالة حدوث طارئ في الأسرة، فإن الموظفين يحق لهم إجازة لمدة ثلاثة أيام مدفوعة الأجر ولمدة خمسة أيام متتالية غير مدفوعة الأجر.

قروض المصارف وغير ذلك من الائتمانات المالية

لا تعتمد أساسا المؤسسات المالية المكلفة بالقروض المصرفية والرهونات والأشكال الأخرى للائتمانات المالية الصغيرة إلى التمييز ضد المرأة. والمعايير اللازمة للقروض مالية بشكل سافر ولا تقوم على أساس الجنس.

وائتمانات مصرف الإسكان تتم على أساس خدمة من يصل أولا في حين أن المعلومات المتعلقة بالرهونات ومهلة الشراء سبق إرسالها لتصل إلى كل مواطن مهتم بالأمر. ويتمثل أحد شروط القرض من أجل العقارات (سواء إنشاء أو شراء) في "أن يطلب من المرتهن أن يقدم شهادة بالحالة الزوجية من مؤسسة معتمدة"^(٤٥) وفي حالة الشخصين المتزوجين، يلزم لكلا الزوجين تقديم موافقة كتابية من الزوج أو الزوجة للتعاقد على الارتهان، لأنه بحسب القانون المدني، تعتبر الملكية المكتسبة بعد الزواج ملكية مشتركة. غير أن ذلك لا ينطبق على الزوجات بموجب الشريعة. إذ أن الزوج المتزوج بموجب الشريعة يسمح له بالتعاقد على الارتهان والحصول على ائتمانات المصرف بدون موافقة زوجته. وهذا يمثل قصورا كبيرا يحتاج إلى إصلاح. والأمهات الوحيدات (سواء أرملة أو مطلقة أو غير متزوجة، الخ) والمرأة غير المتزوجة يمكنها أن تتعاقد بشأن اتفاق الرهن بدون هذه الشروط المسبقة المتعلقة بالأسرة.

وبرامج الائتمانات الصغيرة التي تديرها الحكومة والمنظمات غير الحكومية المحلية تعمل على أساس الوصول المتساوي لكلا الجنسين ومجموعات الأقلية. والواقع أنه في بعض الحالات (في المناطق الريفية) يقدم قدر أكبر من التشجيع للمرأة بوصف ذلك تمييزا إيجابيا. وبرنامج الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات للائتمان وجزء من برنامج وكالة التعاون لأبحاث التنمية موجه بصفة محددة للمرأة التي ترأس أسرة معيشية والمقاتلات السابقات اللاتي تم

^(٤٤) إعلان العمل لأريتريا، ٢٠٠١/١١٨.

^(٤٥) اشتراطات القروض الخاصة بالمصارف الإسكانية والتجارية.

تسريجهن. وتمثل المرأة حالياً ٣٧ في المائة من مجموع المستفيدين ببرنامج الادخار والائتمانات الصغيرة التي تديره وزارة الحكم المحلي.

والمرأة الأريترية ليست بحاجة إلى موافقة الزوج أو القريب الذكري للتعاقد على اتفاق القرض أو الائتمان. وتمسك مؤسسات الائتمان والقروض (غير حكومية/حكومية) بإحصاءات مفصلة حسب نوع الجنس لعملائها، ولكن المصارف التجارية ومصارف الإسكان لا تقوم بذلك. وربما يحتاج الأمر إلى الأخذ بذلك في المستقبل القريب. ومن بين النقاط التي يمكن إثارتها هي ندرة المصارف المتنقلة أو أي آلية بديلة لمساعدة المرأة الريفية على فتح حسابات مصرفية بفرض الادخار أو أي أغراض أخرى.

ويوجد حالياً أكثر من ٤٠٠ امرأة تقوم بالأعمال التجارية وعضو في الفرقة الوطنية الأريترية للتجارة وتمثل ١٦ في المائة من مجموع العضوية و ١٣ في المائة من مجلس الإدارة. وقامت الغرفة الوطنية الأريترية للتجارة مؤخراً بإنشاء وحدة تنمية الأعمال التجارية للمرأة^(٤٦) وهي مفوضة لتشجيع وتمكين المرأة في ميدان الأعمال التجارية عن طريق تقديم برامج ذات صلة بالتدريب على الأعمال التجارية وتعزيز المشاركة في المعلومات والربط الشبكي، وإنشاء مصرف بيانات للمرأة الأريترية في قطاع الأعمال.

الأنشطة الترويجية

والألعاب الرياضية بصفة عامة في مرحلتها الأولى في أريتريا. وبدأت الاتحادات الرياضية والنوادي في الانطلاق وتتركز جميع الأنشطة الرياضية بدرجة متفاوتة في المناطق الحضرية والمدن الصغيرة والكبيرة. وتقوم وزارة التعليم بتدخلات رئيسية على مستوى المدرسة حيث يجري تشجيع البنات على المشاركة. ولا يوجد مجلس وطني للرياضة ولكن توجد اتحادات مستقلة مثل اتحاد كرة القدم واتحاد الدراجات واتحاد الكرة الطائرة، الخ. وتوجد امرأة واحدة عضو في كل من الاتحادات الرياضية الوطنية.

والألعاب الرياضية الأكثر شعبية في المدرسة هي كرة القدم، والكرة الطائرة، وكرة السلة، والتمرينات الرياضية. وتتطور الدراجات والتنس الأرضي وتنس الطاولة والبولينج والألعاب الداخلية الأخرى على مستويات النوادي. وأصبح في هذه الأيام أسلوباً مقبولاً بصفة مشتركة أن تقوم البنات بألعاب كرة القدم والدراجات التي من المعتاد أن تكون مجالاً للذكور.

^(٤٦) تقرير الغرفة الوطنية الأريترية للتجارة، وحدة تنمية الأعمال التجارية للمرأة، ٢٠٠٢.

وتقوم وزارة التعليم بتنظيم ألعاب على المستويين الوطني والإقليمي حيث تبدي فرق البنات مشاركة طيبة. وعلى الرغم من أنه لا يزال يوجد قدر أكبر من التمكين للمرأة فإنها تشارك في جميع المسابقات الرياضية الدولية أيضا.

وينبغي بذل الجهود لتوسيع النشاط الرياضي في المناطق الريفية وبناء مرافق للألعاب الرياضية لتمكين الفتاة الريفية لأن تكون جزءا من هذا النشاط وتعزيز المشاركة العريضة للجميع.

المرأة والفنون الجميلة

ترتبط المرأة في المجتمع الأريتري كثيراً بأعمال الفنون التقليدية بمختلف أنواعها. وهي تملك الثقافة اللازمة لتحميل وتزويد الأسرة المعيشية باستخدام مختلف الأعمال الفنية من الطين، وحرف الأخشاب والقش، وأعمال الخرز، وأعمال الجلود، والمنسوجات، الخ. غير أنه ينبغي الحفاظ على هذه الثروة الفنية وتحسينها من خلال التدريب. ويلزم أيضا تطويرها لتصل إلى مستوى التسويق واستخدامها كمصدر للدخل والإسهام في الهدايا التذكارية إلى المراكز السياحية. وقام الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات بتعديل وإعادة تعميم أسلوب أعمال القش التي ثبت أن عليها طلبا كبيرا في الأسواق. ويمكن للجماعات المهتمة الأخرى أن تقلد ذلك للوصول إلى أكبر قدر ممكن من النساء.

وهناك مشاركة مشجعة للمرأة الشابة في الرسم التصويري، والتصوير الفوتوغرافي، والشعر، والكتابة بمختلف اللغات المحلية، الخ، ولكن المشاركة الملحوظة تبدو في الحفلات المسرحية والموسيقية. وبصفة عامة، من المطلوب القيام باستثمار كبير من جانب القطاعات الحكومية المعنية والمؤسسات المهتمة بالأمر لتوسيع وتعزيز مشاركة المرأة/الفتاة في هذا الميدان وينبغي بذل الجهود من أجل تحسين وضع المدارس القائمة للفنون والموسيقى والارتقاء بها إلى مستوى كلية الفنون ذات الفروع والقدرات المختلفة. ويوجد حاليا ما مجموعه ٧٧ طالبا في ميدان الموسيقى (٢٩ من الإناث) و ٥١ طالبا في ميدان الفنون (١٧ أنثى) بحسب إحصاءات التعليم الأساسي في عام ٢٠٠٠/٢٠٠١.

وفيما يتعلق بالتجمعات الاجتماعية والأنشطة الترويحية الأخرى، فإن مشاركة المرأة محدودة إلى حد ما. ولا تمنع المرأة من الذهاب إلى دور السينما والمسارح واستادات كرة القدم والمطاعم، الخ، بنفسها أو بصحبة الأصدقاء أو الأسرة. والمرأة عضو أيضا في مختلف الرابطات مثل نوادي الروتاري ورابطات المعلمين، ورابطات الكشافة الأريترية، الخ، حيث تقوم المرأة والفتاة بدور ملحوظ. ومع ذلك، ينبغي ذكر أن كل هذه الأنشطة تتركز في المدن ولا تعكس المرأة الريفية.

المادة ١٤ : المرأة الريفية

عانى الشعب الأريتري من سنوات الحرب والاحتلال والحرمان الاقتصادي. وكانت الفرص الاقتصادية محدودة، وكان من نتيجة ذلك أن معظم السكان يعيشون الآن في حالة فقر.

ولذلك فإن الحد من الفقر عن طريق النمو الاجتماعي وتعزيز العدل الاجتماعي من خلال تمكين الشعب ومشاركته الفعالة يمتثلان للأهداف الرئيسية لاستراتيجية التنمية لأريتريا. ويمثل تعزيز وضع المرأة وزيادة مشاركتها في التنمية إحدى الأولويات الخاصة لتنمية البلد.^(٤٧) وتشكل المرأة الريفية غالبية مجموع السكان الإناث في البلد. وهي غير محظوظة اقتصاديا واجتماعيا بالمقابل بالمرأة في المناطق الحضرية. ويمكن التحقق من ذلك من خلال نتائج برنامج الاستقصاءات الديمغرافية والصحية للفترة ١٩٩٥/٢٠٠٢ حيث:

- خمس النساء فقط في المناطق الريفية لديهن قدر من التعليم، بالمقارنة بثلاثي النساء في أسمره (العاصمة) وأكثر من نصف النساء في المدن الأخرى.
- النسبة الصافية لحضور الفتيات في المدارس الابتدائية في المناطق الريفية تبلغ ٢٧ في المائة مقابل ٤١ في المائة في المناطق الحضرية.
- يعمل ٨٧ في المائة من النساء الريفيات العاملات و ٧٦ في المائة من النساء غير المتعلمات في الوظائف الزراعية.
- ٢١ في المائة من الأسر المعيشية في المناطق الريفية يحصلن على المياه من الأنهار أو المجاري المائية أو الترغ أو البحيرات، و ٨ في المائة فقط من الصنابير العامة. وليس لدى أي أسرة معيشية ريفية مياه يتم ضخها داخل الأنابيب في محل الإقامة (٤٠ في المائة في الحضر).
- متوسط الوقت اللازم للذهاب إلى مصدر مياه الشرب والحصول على المياه ثم العودة هو ساعة كاملة في المناطق الريفية بالمقارنة بدقيقة واحدة إلى ست دقائق في المناطق الحضرية.
- ٢٠ في المائة فقط من الأسر المعيشية الريفية ليس لديها كهرباء مقابل توفرها بدرجة شبه مطلقة في المناطق الحضرية.

^(٤٧) إطار وبرنامج السياسة الاقتصادية الوطنية للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٠.

- بالنسبة للمرافق الصحية فإن جميع الأسر المعيشية الريفية تقريبا ليس لديها مرحاض.
- الخشب والكسب المصنوع من روث الحيوانات هما المصدر الرئيسي المستخدم في الطبخ.
- معدل وفيات الأطفال ومعدل وفيات الأمومة أعلى بكثير فيما بين سكان الريف.
- بتر جزء من العضو التناسلي للأنتى يمارس بدرجة أكبر في الريف عما يمارس في المدن.
- تبلغ النسبة المئوية للخدمات التي يقدمها المهنيون الصحيون في المناطق الحضرية ٦٤,٧ في حين تبلغ ١٠,٤ في المناطق الريفية. ومن هذا القبيل تبلغ النسبة المئوية للخدمات المقدمة في مرفق صحي في المنطقة الحضرية ٦١.٧ في حين تبلغ ٨,٩ في المنطقة الريفية.
- ومع الأخذ في الاعتبار ما سبق ذكره عن الوضع الاجتماعي والاقتصادي، تعيد حكومة أريتريا تكرار التزامها مرة أخرى بتحسين ظروف المعيشة في المجتمع الريفي عامة وظروف المعيشة للمرأة الريفية خاصة. وفي آذار/مارس ١٩٩٨ أصدرت الحكومة وثيقة استراتيجية لتخفيض حدة الفقر، وهي إطار وبرنامج السياسة الاقتصادية الوطنية وحددت أولويات التنمية الخاصة على التأكيد بوجه خاص على:
 - تخفيض حدة الفقر وتحقيق مستوى أعلى من العدل الاجتماعي،
 - تعزيز دور المرأة في عملية التنمية الوطنية عن طريق تنفيذ إجراءات معينة لتهيئة تكافؤ الفرص،
 - توفير تدريب العاملين الذي تتأكد أهميته باستمرار.
- وأنشأت حكومة أريتريا صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا بوصفه عملية ريادية من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٥، بهدف إنعاش وتنمية المجتمع المحلي الريفي بعد حرب طويلة ومدمرة. ويركز المشروع بصفة رئيسية على إصلاح المدارس الابتدائية والمراكز الصحية والمحطات الصحية والري على نطاق ضيق وإمدادات المياه والطرق المغذية. واستفاد من المشاريع التي يمولها صندوق التنمية، المجتمعية لأريتريا أكثر من ٧٠٠.٠٠٠ من متفع (رجالاً ونساء). وأهم جانب من جوانب المشروع هو خدماته التي تركز على القرى النائية، وتشجيع اشتراك المجتمع المحلي، ومساعدة المرأة الريفية على أن تكون جزءاً من الأنشطة الشاملة في كل من اتخاذ القرار والتنفيذ.

وأعقب ذلك برنامج آخر يقوم على المجتمع المحلي وتم إطلاقه في إطار صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا في عام ١٩٩٦ بهدف (١) دعم إصلاح وتنمية المرافق الأساسية الاجتماعية والاقتصادية الحاسمة للتنمية (٢) تحسين قدرة التوليد لدى السكان الفقراء والأسر المعيشية الفقيرة، وتنفيذ مشاريع الادخار والائتمان الصغيرة.

ويقوم صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا بتمويل مشروعات فرعية تم تحديدها وطلبها بمعرفة المجتمعات المحلية ويقوم المجتمع المحلي بدور رئيسي في تصميمها وتنفيذها ورصدها وصياغتها واستدامتها.

وقد صمم برنامج صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا ليكون أكثر برنامج وعياً بنوع الجنس تمثيلاً مع سياسة الحكومة بشأن نوع الجنس. ومن ثم تم تطوير خطة عمل بشأن نوع الجنس^(٤٨) لضمان أن تستفيد النساء بدرجة متساوية من الأنشطة الممولة من صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا وتقوم بدور نشط في تحديد وتصميم وإدارة المشاريع الفرعية. وتم إنجاز خطة العمل بشأن نوع الجنس كما يلي:

- رصد أثر أنشطة الصندوق على المرأة والإشراف عليه،
- زيادة وتعزيز مشاركة المرأة في أنشطة الصندوق،
- التدريب من أجل مشاركة المرأة،
- تحسين وصول المرأة الفقيرة أو غير المحظوظة، إلى الأصول الاقتصادية والسيطرة عليها.

وبصفة عامة استفادت المرأة والمجتمع المحلي الكثير من جميع الأنشطة التي يمولها الصندوق. وهي أنشطة تشمل الائتمانات الصغيرة وإمدادات المياه الريفية وبناء الطرق المغذية من أجل توسيع شبكة الطرق فيما يتعلق بمعالجة قضايا النقل وتشبيد المدارس والمراكز الصحية والمراكز المجتمعية المتعددة الأغراض. إلا أنه ينبغي قياس الأثر الواقع على نوع الجنس في إطار المؤشرات الموجزة في خطة العمل بشأن نوع الجنس لتقدير مدى استفادة المرأة الريفية من جميع المشروعات، ومن المتوقع أن يقوم الصندوق بإجراء تقييم شامل عن طريق إشراك جميع الفعاليات وخاصة الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات.

(٤٨) صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا، خطة العمل بشأن نوع الجنس، ١٩٩٨.

سياسة الأرض

كان تغيير نظام حيازة الأرض لتمكين التنفيذ السلس لاستراتيجية التنمية حيويًا بدرجة قاطعة. ويعمل الميثاق الوطني لعام ١٩٩٤ على تعظيم أهمية إصلاح الأرض بروح من المبادرات الشاملة للتنمية في البلد، وينص على ما يلي:

”الأخذ بطريقة توزيع الأرض تقضي على نظام حيازة الأرض السائد والمتأصل في الأسرة والقرية والقبائل والتقسيمات الشديدة الضيق للأرض، على أن يحل محله نظام موحد يقوم على أساس الاستخدام الفردي ويكون موضع تحقق عن طريق السجل مع الاعتراف بأن القرى تشكل أساس هوية المواطنين.“

ولهذا الغرض تم إنشاء السياسة الجديدة للأرض التي تعلن أن ملكية الأرض في أريتريا من حق الحكومة وحدها وأن لكل مواطن أريتري الحق في الوصول إلى الأرض بغرض زراعتها أو الرعي أو الإسكان أو أغراض التنمية. وينظم القانون الشروط التي يسمح بها لذلك.^(٤٩) وهدف سياسة الأرض الجديدة كما وردت في السياسة الكلية هو:

- تشجيع الاستثمارات الطويلة الأجل في الزراعة والإدارة الحكيمة لشؤون البيئة
- ضمان حق المرأة في الأرض على أساس متساو مع الرجل
- تشجيع الزراعة التجارية.

وعلاوة على ذلك، تم الأخذ بإعلان جديد للأرض رقم ١٩٩٤/٥٨، يعطي لكل مواطن الحق في استخدام الأرض دون تمييز على أساس الجنس والدين والأصل الإثني (المادة ٤). ومن ثم فقد اكتسبت المرأة من الناحية القانونية مساواة في الفرص والوصول إلى استخدام الأرض من أجل الزراعة والإسكان وأغراض الاستثمار في المناطق الريفية والحضرية. غير أنه من الناحية العملية توجد دائما عقبات من حيث الموافقة تحول دون تطبيق هذه الأحكام.

وعلى الرغم من أن لكل منطقة نظامها التطبيقي، يتم اختيار لجان توزيع الأرض في القرية والكبائي^(٥٠) حيث تدرج المرأة وحيث يتم تحديد أولوية التوزيع على أساس الإعلان. وعلى سبيل المثال فإن الأولوية فيما بين النساء في المنطقة الجنوبية تمنح أولاً للمقيمين الدائمين والأرامل ذوات الأطفال والمطلقات والمخاربات السابقات، الخ. ويقدم طلب استخدام الأرض

(٤٩) السياسة الكلية لأريتريا ١٩٩٤.

(٥٠) الكبائي هو مستوى إداري يتولى تنسيق عدد من القرى.

على أساس فردي إلى اللجنة. والمنطقة الجنوبية هي واحدة من أكثر المناطق كثافة بالسكان حيث يجري توزيع الأرض.

جدول ١٨: توزيع الأرض من أجل الإسكان في المنطقة الجنوبية، ١٩٩٨ - ١٩٩٩

النسبة المئوية للمرأة	المرأة	الرجل	المجموع	المنطقة الفرعية
٣٨,٩	٢ ٧٤٩	٤ ٣١٤	٧ ٠٦٣	ميندفيرا
٢٣,٦	٢ ٧٤٣	٨ ٨٣٣	١١ ٥٧٦	ماي - ماي
٢٩,٧	٢ ١٩٧	٥ ١٩٠	٧ ٣٨٧	ماي - ابني
٣٨,٥	٥ ٢٣٢	٨ ٣٤٠	١٣ ٥٧٢	سينافي
٣٢,٣	٢ ٨٢٤	٥ ٨٩٦	٨ ٧٢٠	سيغينيتي
٣٢,٦	٣ ٩١٤	٨ ٠٩١	١٢ ٠٠٥	امني - هايبي
٣٢,٢	٤ ٤٤٣	٩ ٣٤٣	١٣ ٧٨٦	اريزا
٣٧,٩	١ ١٧٢	١ ٩١٥	٣ ٠٨٧	آدي - كيه
٢٨,٩	٤ ١٩٢٥	١٠ ٢٦٤	١٤ ٤٥٦	آدي - كوالا
٤١,٤	٢ ٤٦٦	٣ ٤٩٠	٥ ٩٥٦	ديكيمهاري
٣١,٦	٤ ٦٤٠	١٠ ٠٣٦	١٤ ٦٧٦	دياروا
٣٩,٧	١ ٣٥٠	٢ ٠٤٨	٣ ٣٩٨	تسورونا
٣٢,٧	٣٧ ٩٢٢	٧٧ ٧٦٠	١١٥ ٦٨٢	المجموع حسب المنطقة

المصدر: إدارة المنطقة الجنوبية.

ويختلف توزيع الأرض من أجل المرأة من منطقة فرعية إلى أخرى ويتراوح بين ٢٣ في المائة و ٤١ في المائة. ووفقاً لتقرير من إدارة المنطقة الجنوبية فإن الكثير من العقبات الكامنة في الاتجاهات التقليدية قد صودفت مما يؤخر العملية كلها. وتواجه المرأة الأرملة عقبات في اكتساب الأرض في قرية زوجها ويمكن ذكر ذلك كمثال.

المرأة الريفية في الزراعة

ما زالت الزراعة نشاطاً موجهاً نحو الكفاف بدرجة رئيسية. وعلى الرغم من أنها المصدر الرئيسي للدخل بالنسبة لقرابة ٨٠ في المائة من السكان فإنها ما زالت تعتمد على سقوط الأمطار، مما يحد من تنمية إنتاجها.

ويتفاوت تقسيم العمل حسب نوع الجنس اعتماداً على النظام الزراعي القائم إلى جانب عوامل اجتماعية وثقافية. وفي المناطق الرعوية وشبه الرعوية في الأراضي المنخفضة حيث تمثل تربية الحيوان الدعامة الرئيسية للمعيشة، يتركز دور المرأة على أسرهما المعيشية وتجهيز وإعداد الأغذية وحلب الماعز والأبقار (ولدى المرأة العفارية مهمة إضافية تتمثل في رعي الماعز). وفي المناطق التي تكون فيها الزراعة هي الدعامة الرئيسية (المناطق المرتفعة والمنخفضة) يعمل كل من الرجل والمرأة في الحقل ويتقاسمان العمل الزراعي. وبالإضافة إلى ذلك، تشترك المرأة في البستنة في الأفنية الخلفية وتربية الدواجن وتربية دودة القز والنسيج والحرف. وتعمل المرأة في المناطق الريفية من ١٤ - ١٦ ساعة في اليوم.

وتدير وزارة الزراعة عدة برامج مختلفة لدعم المزارعين المحليين سواء رجل أو امرأة. وبموجب البرنامج الطارئ للتعمير على سبيل المثال، يتم توزيع التقاوي ويشترك أكثر من ٤٠ ألف شخص في الحصول على النقد مقابل العمل في البرنامج التقليدي لتزويد سفوح التلال بالمصاطب والحراثة. غير أن البيانات ليست مصنفة حسب نوع الجنس ومن الصعب للغاية معرفة درجة المشاركة والاستفادة التي تكسبها المرأة.

وبموجب هذا المشروع في عام ٢٠٠١، تم دعم ٩٩٠٠ امرأة مزارعة وتعطي ٢٥ كتكوتاً وإمدادات للأغذية لمدة ستة أشهر ومواد للبناء لكل أسرة معيشية. وتعطي أيضاً منح على شكل ماعز الحليب (٤ ذكور وأثنى واحدة) من أجل التسمين والحليب في النهاية وبيع اللحوم. وتمنح أيضاً خليتان نحل لكل امرأة لتشجيع المرأة الريفية في أنشطة حفظ النحل. ويقال إن معظم المستفيدين أسر ترأسها المرأة. وبصفة عامة، تم من أجل تشجيع مشاركة المرأة في الزراعة ومساعدة المزارعات الفقيرات، توزيع ٧٢ ٣٤٩ كتكوتاً و ٢ ٩٣١ ماعز للحليب و ٦٥ و ٧١ كيلو جرام من تقاوي الخضر و ٣٣٣ و ٣١ من مختلف الأدوات والمعدات المزرعية و ١٢ مضخة تعمل بالمحركات على المزارعين ومن بينهم ٣ ٨٠٠ امرأة مزارعة^(٥١).

ولدى المزارعين الذين يريدون توسيع أنشطتهم الصغيرة لتصبح زراعة تجارية إمكانية الوصول إلى قروض الائتمان الصغير داخل الوزارة وقد تلقى نحو ١ ٣٠٠ شخص قروضاً من

(٥١) التقرير السنوي لوزارة الزراعة لعام ٢٠٠١، مكتب التخطيط والإحصاءات.

أجل الأنشطة الزراعية، وتم توزيع ١٢٠ طن من تقاوي البطاطس، و ٤٠٠ طن من بذور الغلال. ومرة أخرى تكمن المشكلة الرئيسية في عدم وجود بيانات مفصلة حسب نوع الجنس بالنسبة لهذه الأنشطة لمعرفة عدد النساء المستفيدات.

وخدمة المشورة الزراعية هي نهج جديد للخدمات الإرشادية الذي أخذت به وزارة الزراعة لتمكين المزارعين المحليين من تنظيم أنفسهم وتحديد متطلبات معرفتهم ومهاراتهم وتحسين إنتاجهم الزراعي وفي النهاية تحسين معيشتهم^(٥٢). وتنظم لجان خدمات المشورة الزراعية على مستوى القرية حيث تكون المزارعات أعضاء وعلى المستوى الإقليمي يشغل الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات مقعداً إلى جانب الفعاليات الأخرى. وعلى الرغم من أن هذه الآلية اتخذت مؤخرًا، فإنها تجلب النساء القرويات للاشتراك في الخطة وإدماجهن في التخطيط واتخاذ القرار بشأن جميع الأنشطة الزراعية في مجتمعات كل منهن. ومن أجل تعزيز خدمات المشورة الزراعية، ينبغي أن يشمل التنسيق على المستوى الوطني الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات فضلاً عن الفعاليات الأخرى.

ويتم اختيار المزارعين بواسطة لجان خدمة المشورة الزراعية على مستوى القرية للاشتراك في دورات زراعية متكاملة ودورات بيطرية، إلخ. وفي الدورتين المتتاليتين للاتصال بالمزارعين فإن مشاركة المرأة لم تكن كبيرة بالمرّة، وتبلغ امرأتين من كل ٨٩ مزارعاً (٢ في المائة). ويحتاج ذلك إلى تدخل جاد لتلبية احتياجات المزارعات. وعلى سبيل المثال، ينبغي بذل الجهود لتنظيم هذه الدورات في أقرب جوار حيث يمكن أن تجمع بين كل من التدريب والمسؤوليات المنزلية للمرأة. وتدريب المرأة وإشراكها في الأنشطة المجتمعية الاقتصادية والأنشطة الأخرى ابتداءً من مرحلة التخطيط حتى مرحلة التنفيذ أمر ضروري لتعميم مبادرة التنمية الريفية.

ومن ناحية أخرى، يبدو أن مشاركة المرأة في الأنشطة الزراعية الحديثة منخفض للغاية (٥,٩ في المائة)، وأن القوة العاملة الأنثوية تتألف فقط من ٤,٨ في المائة. وأكبر تدخل للمرأة وأكثره شيوعاً هو تسمين الحيوان (١٨,٧ في المائة)، وزراعة فاكهة الموالح (١٨,٢ في المائة)، وتربية الماشية (١٦,١ في المائة)، وتربية الدواجن (٤٢ في المائة) مع حصة للمشاركة في العمالة تبلغ ١٢,٩ في المائة، و٦,٧ في المائة، و١٤,٣ في المائة، و٤,٢ في المائة على التوالي.

(٥٢) وزارة الزراعة، خدمات المشورة الزراعية، التقرير المرحلي السنوي، عام ٢٠٠١.

الائتمانات الصغيرة

يشكل برنامج الادخار والائتمان الزراعي واحداً من البرامج الممولة من صندوق التنمية المجتمعية الأريترية بشأن الأنشطة الجارية مما يفتح إمكانية الوصول إلى الائتمان والقروض في المناطق القروية. وأنشأت حكومة أريتريا، من خلال وزارة الحكم المحلي، مؤسسة لبرنامج الادخار والائتمانات الصغيرة في مرحلة مبكرة تعود إلى عام ١٩٩٦، وهدفها هو دعم المجتمعات المحلية الريفية، والمشردين داخلياً، والعائدين عن طريق تقديم القروض والائتمانات. وعلى الرغم من أن هذا البرنامج لا يركز بالتحديد على المرأة، فإنه لا يزال يشجعها على أن تكون المستفيدة الرئيسية بهدف تمكين المرأة في المناطق القروية اقتصادياً ومساعدتها في تحسين أسلوب حياتها.

و٣٧ في المائة من المستفيدين الحاليين عبر البلد هم من النساء ويشمل ذلك الأسر المعيشية التي ترأسها امرأة، والمقاتلات السابقات، والعائدات، والمشردين داخلياً. ولوحظت تغييرات متميزة في حياة المرأة حيث أنها استطاعت أن تعيل نفسها اقتصادياً وقامت بتغيير حياتها في أسر كل منها.

وقد أتاح هذا النشاط أيضاً تمكين المرأة من الانضمام إلى القطاع غير النظامي عن طريق إشراكها في مختلف الأنشطة الاقتصادية مثل تربية الدواجن، والإمداد بالحليب، وحرّف صغيرة أخرى، إلخ.

غير أن الوصول إلى الائتمانات يطبق على أساس تكافؤ الفرص للجميع بغض النظر عن الجنس والعرق والمميزات الأخرى، وتواجه المرأة في بعض القرى عقبات صغيرة تحول دون الوصول المباشر بسبب الاتجاهات التقليدية السائدة بصفة رئيسية. وعلى سبيل المثال، ينكر على المرأة المتزوجة لأسباب دينية الوصول المباشر إلى الائتمانات ولا يمكن تمثيلها سوى بمعرفة زوجها، وينكر عليها عضوية مصارف القرية، إلخ. ولكن لما كانت سياسة صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا تعمل على تخفيض هذه التدابير، فإنه من السهل دعم المرأة.

الجدول ١٩ - أداء برنامج الادخار والائتمان (١٩٩٦ - ٢٠٠١)^(٥٣)

٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	
٥٨	٣	صفر	٣٧	١٤	٢٥	عدد مصارف القرى الجديدة
٥١٩	٢٩٠	٢٨٥	٢٤٦	١٠٧	٨١	عدد المجموعات التراكمية للقرية
						الصف الأول
١٠٣٠٤	٥٩٤٢	٥٧٧٩	٥٤٧٧	٢٣٧٣	١٤٧٠	عدد المقترضين النشطين
٩٢٠٦	٢٧٤٤	٤٣٩١	٩٠٠٥	٣٨٠٨	١٦٨٥	عدد القروض
						الصف الثاني
٩٢٥	٢٤٥	٣٦	٢٧	٧	-	عدد المقترضين النشطين
١٠٤٠	٢٥٩	٤٦	٣٣	٧	-	عدد القروض
%٣٧	%٣٠,١٨	%٢٩,٦	%٢٧,٦٢	%٣٠,٢٦	%٣٠	مجموع عدد المستفيدات بالنسبة المئوية (الصف الأول)
%٣٦	%٢٩	%١٤,٢٩	%٦,٤٥	%١٤,٢٩	-	مجموع عدد المستفيدات بالنسبة المئوية (الصف الثاني)

وأشار تحليل أثير (في عام ٢٠٠٠) هذا البرنامج أن ٥٠ في المائة من المصارف التي شملها الاستقصاء كانت في المناطق الريفية حيث لا توجد خدمات مصرفية رسمية وأن ٣٠ في المائة من المقترضين كانوا من النساء. وهذا إنجاز هام باعتبار الوصول السابق المحدود للنساء.

وثمة تدخل كبير في برنامج نظام الائتمان هو تدخل الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات الموجه بصفة خاصة إلى المرأة الريفية. وقد بدأ إطلاق البرنامج في الأصل في عشر مجتمعات محلية في منطقة غاش - بركا، وأنسيبا، وماكيل، والمنطقة الجنوبية. وكانت الفئات المستهدفة هي الأسر المعيشية التي ترأسها الإناث، والمقاتلات المسرحيات، والعائدات. ويتراوح حجم القرض بين ٥٠٠ - ٢٠٠٠ ناكفا بفائدة قدرها ١٢ في المائة ولمدة ١٢ شهراً باستثناء

^(٥٣) تقرير برنامج الادخار والائتمانات الصغيرة، صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا، حكومة مولوكال.

القروض الزراعية التي تمتد إلى ١٨ شهراً. وقد استفاد من هذا المشروع أكثر من ١٧٠٠ أسرة.

الجدول ٢٠ - المفيدات من برامج الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات ومبالغ القروض حسب المنطقة (٩٥/٦ - ٩٧/٦)^(٥٤)

المنطقة	مقدار القرض بالناكفا	عدد المنتفعات (كلهم من النساء)	النسبة المئوية لمقدار القرض	النسبة المئوية للمنتفعات	الانتفاع بالقرض في ناكفا
غاش - بركا	١٠١١ ١٠٠,٠٠	٩١٦	٤٣,٤	٥٢,٠	١ ١٠٣,٨٠
ديوب	٥٩٩ ١٧٥,٠٠	٤١٣	٢٥,٦	٢٣,٤	١ ٤٥٠,٧٠
أنسييا	٢٤٥ ٨٠٠,٠٠	٢٠٤	١٠,٥	١٢,٠	١ ٢٠٥,٠٠
ماكيل	٤٨٠ ٨٠٠,٠٠	٢٢٣	٢٠,٥	١٨,٦	٢ ١٥٦,٠٠
المجموع	٢ ٣٣٦ ٨٧٥,٠٠	١ ٧٥٦	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠	١ ٣٣٠,٨٠

ولدى المرأة أيضاً رابطاتها المحلية الخاصة بها وتعرف باسم (الأكوب) حيث يسهم الأعضاء شهرياً ويقوم عضو واحد في كل وقت باستخدام الأموال على أساس دوري. وهو نظام ائتمان أهلي بدون أي فائدة والضامن هو الرابطة (الأكوب) ذاتها. وهو شكل شائع من أشكال الرابطة الذاتية التي تساعد المرأة اقتصادياً.

وقد تشكلت تعاونيات للمرأة الريفية في مختلف الفروع مثل حدائق الخضار، والدواجن، ومطاحن الدقيق، والأعمال الحرفية، والفخار بدعم من الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات والشركاء الآخرين. ولا تقوم التعاونيات بالإعالة حقاً، وتتمثل بعض نواحي القصور في الافتقار إلى المتابعة، ونقص التدريب في إدارة مشاريع الأعمال الصغيرة، ومن ثم تم بالطبع إجراء دراسة جدوى شاملة قبل إطلاق البرامج.

التكنولوجيا المناسبة للمرأة الريفية

ما زال النظام التقليدي للتعامل مع الحياة اليومية قائماً فيما بين النساء الريفيات في القرى. والدرس لفصل الحبوب عن القشرة والقش، وطحن الحبوب عن طريق الحجر، والطبخ بروت البقر والأخشاب (مما سبب مشكلات في البصر والجهاز التنفسي) هي أعمال من هذا القبيل. والسياسة الكلية لأريتريا التي تنص بشكل ملحوظ على تكنولوجيات

^(٥٤) تقرير الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات لعام ١٩٩٨ بشأن مشروع الائتمان.

الادخار المناسب المتعلق بالعمل سوف يؤخذ بها لتخفيف العمل الشاق للمرأة في الأسرة المعيشية وغير ذلك من أنشطة (مثل المياه والوقود والأخشاب ومراكز رعاية الطفل، إلخ). وتحقيقاً لذلك سوف يتم إنشاء بعض المشروعات مثل مطاحن الدقيق والمضخات اليدوية والميكانيكية والأفران الموفرة للطاقة والمرافق الشمسية.

وبالتعاون مع وزارة الطاقة، يجري تنفيذ مشروع رائد بشأن التدريب على مواقع حفظ الطاقة فيما بين النساء القرويات. وهو مشروع ميسور وفَعَّال من حيث التكلفة ويسهل صنع المواقف من الفخار بواسطة المرأة بعد تدريبها. غير أنه مع سياسة حفظ الغابات أصبحت الأخشاب اللازمة للطاقة نادرة. ومن ثم ينبغي البحث في ذات الوقت عن بدائل أخرى. ولا تمثل كهرة المناطق الريفية حلاً مباشراً رغم أن وزارة الطاقة والمناجم في طريقها لإنشاء تعاونيات كهربائية طوعية للقرى في المناطق الريفية تتولى مسؤولية إدارة الإمداد بالكهرباء على مستوى القرية. ويسمح للمرأة الريفية بصفتها عضواً في المجتمع المحلي بأن تكون عضواً فعالاً في تعاونية كهرة القرية. وتدرس الوزارة أيضاً خيارات أخرى مثل توفير اسطوانات الغاز للأسر المعيشية القروية. وازداد حالياً الاستهلاك العام للغاز بشكل كبير من ٩٠٠ طن إلى ٤٠٠٠ طن.

برامج مياه الشرب والمرافق الصحية

تعاني أريتريا بصفة عامة من نقص موارد المياه التي يتم تطويرها. والإمداد الكافي والأمن والموثوق به بالمياه أمر حاسم في جميع نواحي أعمال التنمية في أريتريا. وحتى الآن تمت إدارة ابتكار نقاط المياه^(٥٥) القائمة في جميع المناطق الست، بما في ذلك بيانات نوعية المياه والمرافق الصحية بمعرفة إدارة موارد المياه.

والبحث عن المياه من مسافات أكثر طولاً، وحملها على ظهر المرأة ورأسها، ما زال يمثل عبئاً رئيسياً للمرأة في المنطقة الريفية. ولتخفيف هذا العبء المحلي وتوفير مياه الشرب ضمن حدود القرية، أصبح مختلف القطاعات الحكومية والمنظمات غير الحكومية مشتركة في إنشاء نظم قروية للإمداد بالمياه داخل القرى.

وفي السنوات الأربع الماضية، تم إنشاء أكثر من ٦٤ نظاماً للطاقة الشمسية وأكثر من ١٨٠ مضخة ميكانيكية وأكثر من ٥٠٠ مضخة يدوية من خلال الجهود المشتركة للقطاعات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية.

^(٥٥) ابتكار نقاط المياه وتقييمها، ٢٠٠١، البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

الجدول ٢١ - سكان الريف^(٥٦) الذين لديهم إمكانية الوصول إلى مياه الشرب في عام ٢٠٠١

المنطقة	السكان المشمولون	النسبة المئوية للتغطية
أنسيبا	٥٦ ٠٦٧	١٦,٧
ديوب	١١٧ ١٤٢	٢٦,٢
غاش - بركا	١٠٧ ١٨٢	٢١,٩
ماكيل	١٨ ١٠٠	١٦,٦
شمالي البحر الأحمر	٣٠ ٣٤٨	٩,٧
جنوبي البحر الأحمر	٩ ٩٥٩	٢١,٥
المجموع	٣٩٨ ٧٩٨	
التغطية الوطنية		٢٠,٣٪

المصدر: البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ٢٠٠١.

ووفقاً لتقرير الاستعراض القطاعي لبرنامج توفير المياه والمرافق الصحية البيئية لعام ٢٠٠٢^(٥٧)، تم إنجاز مشروع يهدف إلى الوصول المتزايد لمياه الشرب الآمنة لعدد إضافي من المنتفعين يبلغ ٥٠ ٠٠٠ شخص في كل من المناطق الحضرية والريفية. وبالإضافة إلى مناطق الأشخاص المشردين داخلياً (الأشخاص المتأثرون بحرب الحدود)، فإن مناطق إعادة الاستيطان تم تزويدها بنظم طارئة للإمداد بالمياه. واليوم فإن أكثر من ٤٠٠ ٠٠٠ من سكان الريف لديهم إمكانية للوصول إلى إمدادات المياه من هذه المشاريع.

ويطلب من المجتمع المحلي، قبل إنشاء نظام جديد للمياه، إنشاء لجنة للإمداد بالمياه تكون مسؤولة عن إدارة النظام وحفظه في المستقبل. غير أنه لسوء الحظ ونظراً لعدم وجود مبدأ توجيهي موحد، يترك أمر الاختيار إلى المجتمع المحلي ويتم تمهيش المرأة في معظم الحالات. ويتم اختيار الرجل فقط بهذا المعنى. بمعرفة المستشارين التقنيين للاشتراك في التدريب التقني والإداري لإدارة المضخات الجديدة للمياه، والإمداد بالمياه في المجتمع المحلي. ومسألة

^(٥٦) لم يتم إجراء أي تعداد سكاني. وتستخدم الأرقام المذكورة عن طريق العد غير النظامي الذي تقوم به كل قرية والإدارة المحلية في كل المناطق والمناطق الفرعية.

^(٥٧) الاستعراض القطاعي للمياه والمرافق الصحية البيئية والصحة، كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

إدراج المرأة عن عمد في النظام التقني والإداري مسألة هامة للغاية ينبغي أن يتم تحقيقها. وفيما يلي إحصاءات صندوق التنمية المجتمعة لأريتريا بشأن لجان المياه.

الجدول ٢٢ - المرأة في لجان المياه

المناطق	عدد لجان المياه بالقرى	المجموع	إناث	ذكور
ماكيل	٧ لجان قري	٤٠	١١	٢٩
أنسييا	٤	٢٢	٤	١٨
غاش - بركا	١٥	٧٤	١٢	٦٢
س/ك/بحري	٢	١٠	٠	١٠
ديوب	١	٧	١	٦
المجموع	٢٩ لجنة قروية	١٥٣	٢٨	١٢٥

المصدر: تقرير صندوق التنمية المجتمعية لأريتريا لعام ٢٠٠٢.

والتدريب في مجال المرافق الصحية والاستخدام السليم للمياه هو العنصر الرئيسي في مشروع النظام القروي للإمداد بالمياه. ويجري التدريب على تجنب المجتمع المحلي الأمراض المنقولة بالمياه، وعلى الاحتفاظ بنقاط المياه نظيفة وجافة، واستخدام الصرف الصحي، ومنع الحيوانات من استخدام نقاط المياه، إلخ. وتعزيز الوعي لدى الجمهور بأهمية مياه الشرب والمرافق الصحية ينبغي، مع ذلك، أن يتبع نهجاً منسقاً بمعرفة القطاعات والمنظمات غير الحكومية المعنية لتحقيق شمول فعال ونتائج فعالة باستخدام وسائط الإعلام والمدارس والمحطات الصحية والاجتماعات العامة وغير ذلك من مرافق فعالة.

والحصاد عن طريق المياه السطحية هو مشروع آخر في مرحلة التطوير. بمعرفة وزارة الزراعة ويهدف إلى جمع المياه وتشجيع استخدام كل قطرة من مياه الأمطار على نحو أفضل عن طريق بناء خزان بسيط بالقرب من كل مسكن في المناطق الريفية. ويساعد الحفظ الأولي للمياه المرأة الريفية على القيام بأنشطة مختلفة (مثل حدائق الأفنية الخلفية وتربية الدواجن وبيع المياه، إلخ.) داخل مجتمعاتها السكنية وتعزيز المرافق الصحية الخاصة بالأسرة.

و”الحمير وقرب المياه” هي نشاط آخر بادر به الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات لحل مشكلة إحضار المياه من مسافات بعيدة. وتعطى الأولوية للقرى الواقعة على بُعد ٢ - ٥ كيلومترات عن نقاط المياه، وللمرأة الأكثر احتياجاً في تلك القرى. وتحصل كل أسرة على حمار وقربة كمنحة. وقد استفادت المرأة والفتاة من هذا المشروع بأن حررتا أنفسهما من الضغوط الجسمية المتمثلة في إحضار المياه، والتقليل إلى أدنى حد من تبديد الوقت (بذل ٤ - ٦ ساعات في اليوم وعن طريق أخذ كميات كافية من المياه لاستخدامها في المرافق

الصحية وأغراض أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، تستفيد بعض النساء أكثر من ذلك بأن يقمن ببيع المياه في أوقات فراغهن. وقد استفادت أكثر من ٧٢٤ ٢ أسرة معيشية ترأسها امرأة.

قضايا اجتماعية أخرى

نوقش الوضع التعليمي والصحي باستفاضة في إطار المادة ١٠ والمادة ١٢ من الاتفاقية. وإلها حقيقة أن المرأة/الفتاة في المناطق الريفية تتخلف عن المرأة الحضرية في مجال التعليم، وأظهر صافي نسبة الحضور في المدارس الابتدائية نسبة ٤١,٥ في المائة في المناطق الحضرية في حين أظهر نسبة ٢٧,٢ في المائة في المناطق الريفية. ولا تبدأ البنات متأخرة فقط، في سن الثامنة أو ما فوق، ولكنهن يتسربن أيضاً في وقت أبكر لاعتبارات اجتماعية وثقافية متنوعة مثل مساعدة أمهاتهن في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال، والعمل في مزارعهن الخاصة أو مزارع الأقارب، وبعد المدرسة وارتفاع مخاطر الأمان، والزواج المبكر.

وكان إطلاق برنامج محو أمية الكبار واحداً من التدخلات الرئيسية في المناطق الريفية حيث أكمل أكثر من ٥١ ٠٠٠ من النساء بنجاح هذه البرامج (وزارة التعليم ٢٠٠١) وأكثر من ٣٠ ٠٠٠ اشتركن في البرنامج في إطار الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات (١٩٩٢ - ١٩٩٦). وتحسن مستوى محو الأمية بشكل كبير وبلغ ٥١ في المائة مقابل ٦٥,٩ في المائة في عام ١٩٩٥. وكانت النتيجة المباشرة لهذا البرنامج هي إدراك أهمية التعليم من جانب الأمهات ومن ثم تشجيع بناتهن على الالتحاق بالتعليم الأساسي.

وكان التوسع في المدارس الابتدائية وزيادة إمكانيات الوصول إلى التعليم في المناطق الريفية عاملاً آخر أسفر عن تحسين فرص تعلم الفتيات. ومن أجل زيادة معدلات الالتحاق والإنجاز، تم الأخذ ببعض المشاريع التحفيزية، ومنها:

- افتتاح مدارس تغذية لمعالجة مشكلة بُعد المسافة عن المدارس
- افتتاح بيوت ومدارس داخلية للبنات (ما مجموعه سبعة في أنحاء البلد)
- توفير حوافز نقدية أو عينية لفتيات المدارس الفقيرات، من أجل ٥٠٠ فتاة كمشروع رياضي
- جوائز خاصة للفتيات الأحسن أداء.

وكان إنشاء إضاءة بالطاقة الشمسية بمعرفة وزارة الطاقة والمناجم في أكثر من مدرسة في المناطق النائية خطوة مشجعة لمساعدة الأطفال والكبار في دراساتهم، بعد الانتهاء من أعمالهم المزرعية في المساء.

والقضية الاجتماعية الأخرى التي تمس المرأة الريفية هي الخدمات الصحية. والأسباب الرئيسية للاعتلال والوفاة في أريتريا الأمراض المعدية. ومن بين المشكلات الجذرية التي تؤثر على الوضع الصحي للسكان، والمرأة بصفة خاصة، إمكانية الوصول المحدودة إلى مياه الشرب والمياه النظيفة، وسوء التغذية، وعدم كفاية الرعاية الصحية للأم والطفل، وعدم كفاية التربية الصحية وتنظيم الأسرة. وتمارس وزارة التعليم تدخلات كبيرة لمعالجة هذه التحديات في مجال الخدمات الصحية ويعقبها تحسينات ملحوظة في الوضع الصحي للمجتمعات المحلية في السنوات الست أو السبع الأخيرة.

وعلى أية حال، فإن نجاح برنامج التنمية الشاملة للريف لا يمكن تصوره بدون إدراج النساء الريفيات ومشاركتهن. وتبذل الحكومة جهوداً غير محدودة لتشجيع المرأة على القيام بدور ديناميكي وليس هامشي في التخطيط واتخاذ القرار والتدريب وتنفيذ جميع مشروعات التنمية.

المادة ١٥ - الأهلية القانونية في الشؤون المدنية

وفقاً للدستور الأريتري يتساوى جميع الأشخاص أمام القانون وأي تمييز على أساس الجنس محظور. وفي هذه الحالة، للمرأة الأريتيرية أهلية قانونية ماثلة لأهلية الرجل والفرص ذاتها لممارسة هذه الأهلية بموجب القانون. وتظهر المرأة في المحاكم بصفتها قاضية ومدعية عامة وشاهدة وتتمتع باحترام مساو للرجل.

غير أنه عندما يتعلق الأمر بالتطبيق القانوني فإن كثيراً من التحديات تتمثل في أن الاتجاهات القائمة على التقاليد لا تزال راسخة. وتمسك مختلف الجماعات الإثنية بتقاليد كل منها وثقافتها ومحرماتها التي تتسم بالتمييز بالدرجة الأساسية ولا تسمح بالمساواة في الوضع مع الرجل.

وعلى الرغم من أن الإعلان الجديد المتعلق بالأرض يعترف ذاته بمساواة المرأة في فرص الوصول إلى ملكية الأرض، فإنه يواجه بعض العقبات في التنفيذ الفعال. ولا يمكن بالطبع للمرء أن ينكر أن القيم التمييزية التقليدية تضحل بسبب التغييرات الاقتصادية، والالتزامات السياسية القوية من جانب الدولة بتعزيز حقوق المرأة، واشتراك المرأة في التعليم والعمالة، وتحسين مستوى الوعي لدى المجتمع الأثيوبي نحو مشاركة النساء.

ومن الناحية الأساسية يمكن للمرأة أن تشغل أي منصب في حياتها المهنية دون موافقة زوجها لأنها هي الشخص الذي يقرر. ومع ذلك فإن الرجل والمرأة باعتبارهما زوجين يقرران سوياً المصالح العليا لأسرتهم وأطفالهما. وعلى سبيل المثال، إذا تم ترفيع امرأة ذات مؤهلات معينة ونقلها إلى منطقة أخرى أو (بمجال) آخر، فإنها من المحتمل أن ترفض الترفيع لأنها تريد

البقاء مع أطفالها. غير أن الرجل لا يفقد هذه الفرصة بالمرّة وفي معظم الحالات فإن معدل حراكهم عال جداً. وبموجب قانون الأسرة الجديد تحدد مهنة الزوجين من الناحية القانونية كما يلي:

(١) يمكن لأي من الزوجين أن يواصل مهنته أو نشاطه/نشاطها الذي اختاره/اختارته

(٢) يجوز للزوج الآخر، لصالح الأسرة المعيشية، أن يعارض الاستمرار في مهنة معينة أو نشاط معين^(٥٨).

وهذا معناه أن كلا من الزوجين يمكن أن يعيد النظر في أي فرصة للعمالة تعترض مصلحة الأسرة على أساس الموافقة المتبادلة.

ومن الناحية الدستورية، بموجب المادة ١٩، تكفل حرية الحركة لأي شخص، وتنص على ما يلي:

لكل مواطن الحق في أن ينتقل بحرية في أنحاء أريتريا أو أن يقيم أو يستوطن في أي جزء منها.

وقد كانت ممارسة تقليدية عميقة الجذور مع ما لها من سيطرة ملحوظة حتى اليوم، أن المرأة بعد الزواج تشغل مسكن زوجها آلياً لأن العريس ينتظر أن يقوم بإعداد منزلها. وفي حالة نشوب صراع داخل العائلة فإن الزوجة تعود إلى بيت أبيها/وصيها إلى أن يتم تسوية القضية على أي نحو. وقد تحسن ذلك على مر الأيام وتحول إلى اختيار متبادل لأفضل مكان للأسرة.

وينص مشروع القانون المدني على حق اختيار محل الإقامة لكلا الزوجين، ويقضي بما يلي:

(١) يتم اختيار محل الإقامة المشترك بالموافقة المشتركة لكلا الزوجين. وإذا كان أحد الزوجين محرم عليه قضائياً أو غير راغب أو ليس في ظرف للإعراب عن رغبته، فإن محل الإقامة المشترك سوف يختاره الزوج الآخر.

(٢) لكل من الزوجين أن يتقدم بطلب إلى حكم الأسرة، إذا ما نشب نزاع بينهما بشأن اختيار محل الإقامة المشترك^(٥٩).

والسلطة الزوجية مسألة معقدة من كثير من الأوجه. وتقوم السلطة الزوجية بالفصل على أساس السلطة الاقتصادية؛ بمعنى أن كل من يطعم الأسرة له سلطة تقرير شؤون

(٥٨) مشروع القانون المدني، المادة ٦٤٥.

(٥٩) مشروع القانون المدني، المادة ٦٤١.

الأسرة. ويمكن أن تتوقف أيضاً على تقاليد معينة لأي جماعة إثنية. وعلى سبيل المثال في إحدى الجماعات الإثنية في أريتريا، هي الكوناما، فإن سلطة الأم هي التي تحكم الأرض، وما زال ذلك يعمل. وتتفاوت السلطة الزوجية أيضاً حسب مستوى التعليم ونمو الأسرة. وأنها حقيقة أن السلطة الزوجية آخذة في الزوال داخل الأسر المتعلمة (الزوجان المتعلمان) حيث يفضلان قيادة حياتهما بالموافقة المتبادلة في جميع القضايا التي تخص الأسرة.

وقد تضحمت السلطة الزوجية في القانون المدني الاستعماري في مادته ٦٣٥ التي تنص صراحة على أن "الزوج هو رب الأسرة ما لم يتقرر صراحة بخلاف ذلك بموجب هذا القانون، وأن على الزوجة طاعته في جميع الأمور القانونية التي يقررها". ومع ذلك تم إلغاء المادة آلياً وحلت محلها المادة ٤٥ من قانون الأسرة لقوات التحرير الشعبي لأريتريا (بموجب الإعلان رقم ١/١٩٩١) الذي يقوم على المساواة في الحقوق والوضع لكلا الجنسين، ويحفظ مصالح الأطفال والأم في الأسرة.

وللمرأة حق متساو في إبرام العقود وإدارة الملكية وإدارة الأعمال التجارية ويمكنها أن تراث الأعمال التجارية للأسرة بما في ذلك إدارتها وأن تصدر ترخيص الأعمال التجارية على أساس فردي. وبحسب إحصاءات مكتب تراخيص الأعمال، فقد صدرت أكثر من ٢٥ ألف ترخيص بالأعمال في منطقة ماكيل منها ٣٠ في المائة ملك للمرأة. وهي تشترك في مختلف الأعمال على نحو ما يبين الجدول التالي.

الجدول ٢٣ - المرأة في قطاع الأعمال في منطقة ماكيل

الرقم المسلسل	وصف فئة النشاط	عدد التراخيص الصادرة
١	الزراعة والقمص والحراجه	٢٠
٢	صيد الأسماك	٣
٣	الصناعة التحويلية	٣٢٦
٤	المناجم والمحاجر	٤٨
٥	الكهرباء والغاز وإمدادات المياه	٢٤
٦	التشييد	٢٤
٧	التجارة العامة وإصلاح المركبات	٥٤٧٩
٨	النقل والتخزين والاتصال	١٩٧
٩	الوساطة المالية والعقارات	١
١٠	الخدمة العامة	١٤١١
١١	الخدمة المهنية	٨٩

المصدر: مكتب تراخيص الأعمال.

والمشكلة ليست في أن المرأة لا تعطى حقوق متساوية مع الرجل في الشؤون المدنية، وأن الأهلية القانونية وتكافؤ الفرص لممارسة هذه الأهلية غائبة بالفعل، بل أنها نقص المعرفة والوعي فيما بين غالبية النساء بشأن وجود هذه التدابير الحمائية.

ولعلاج هذه الفجوة، تركز وحدة المشورة القانونية في إطار الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات على حملات زيادة الوعي في السنوات الثلاث الأخيرة بهدف تبسيط الأحكام القانونية في جميع الأمور التي تخص المرأة. وتم تحقيقاً لذلك استحداث كتيب تدريبي يبرز بصفة رئيسية قانون الأسرة والإعلان بشأن الأرض وقضايا خاصة في القانون الجنائي (الإجهاض والاعتصاب، إلخ)^(٦٠). وتدل إحصاءات وحدة المشورة القانونية على أن أكثر من ٧٠٠ ٥ امرأة تشارك في ورش العمل المتعلقة بالمعرفة القانونية التي قامت الوحدة بتنظيمها في عام ٢٠٠٢.

المادة ١٦ - الزواج والعلاقات الأسرية

يعتبر الزواج رابطة قانونية بين الزوجين وهو نظام خاص بزوجة واحدة إلا فيما يتعلق بالدين الإسلامي. والوضع الزواجي الجاري^(٦١) يشير إلى أن ٢٠,٢ في المائة من النساء في سن الإنجاب في أريتريا لم يتزوجوا على الإطلاق، وأن ٥٨,٥ في المائة متزوجون حالياً، وأن ١,٦ في المائة يعيشون مع أقراهم (المعاشرة)، وأن ٦,٩ في المائة مطلقون/منفصلون، وأن ١٢,٥ في المائة أراامل.

وينظم القانون المدني لأريتريا جميع الزيجات والعلاقات الأسرية بما في ذلك الحد الأدنى لسن الزواج والطابع الإلزامي لتسجيل العقود الزواجية.

غير أنه لما كانت أريتريا أمة غير متجانسة وتتألف من تسع جماعات إثنية وكل منها لديه لغته الأصلية وقيمه التقليدية وقوانينه العرفية، فإن قدرًا من المرونة يستوعب الجميع ما زال قائماً. وفي أريتريا التقليدية يرتبط الزواج والعلاقات الأسرية ارتباطاً تاماً بالقوانين العرفية التي يملئها كبار السن في المجتمع المحلي ورؤساء/زعماء القبائل. وباعتبار تعددية وتنوع الثقافة والدين في البلد، فإن النظام الجاري يعترف من الناحية القانونية بمختلف القوانين والممارسات الزواجية. ووفقاً لمشروع القانون المدني الانتقالي لأريتريا فإن الزواج المدني والزواج الديني والزواج العرفي هي أشكال للزواج معترف بها.

(٦٠) حقوق المرأة فيما يتعلق بقانون الأسرة، الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات لعام ٢٠٠٠.

(٦١) الاستقصاء الديمغرافي والصحي لأريتريا لعام ٢٠٠٢.

والزواج المدني يتم عندما يظهر رجل وامرأة أمام ضابط الحالة المدنية بغرض عقد الزواج وأن يديا موافقتهما على الزواج أمام ضابط الحالة المدنية (المادة ٥١٨).

والزواج الديني يقع عندما يقوم رجل وامرأة بتأدية أفعال أو طقوس حسب ما يعتقد لتشكيل زواج صحيح وفقاً لدينهما أو دين أحدهما (المادة ٥١٩).

والزواج حسب العرف يحدث عندما يؤدي رجل وامرأة طقوساً لتشكيل اتحاد دائم بينهما بموجب قواعد المجتمع المحلي الذي ينتميان إليه أو الذي ينتمي إليه أحدهما (المادة ٥٢٠).

وهناك الكثير من القوانين العرفية في الجزء المتعلق بالمرتفعات (ومعظم سكانها من المسيحيين) والسهول (ومعظم سكانها من المسلمين) من البلاد وهو يشمل كل الجماعات الإثنية تقريباً^(٦٢)، ومن بينها ما يلي:

- القانون العرضي لمجموعة "أدكيمي ميلغاي" التي تم تقنينها في عام ١٩٣٦ في منطقة تيغرينغا
- جماعة "أدغنا تيغلبا" التي تم تقنينها في عام ١٩٣٧ تيغرينغا
- جماعة لوغو - شيوا التي تم تقنينها في عام ١٤١٣ مبدئياً ثم تم تعديلها في وقت لاحق وتقنينها في عام ١٩١٠ في تيغرينغا
- جماعة كارنيشم التي تم تقنينها في عام ١٩١٠ في تيغرينغا
- جماعة لافرا شارتي التي تم تقنينها في عام ١٩٣٦ في تيغرينغا
- جماعة شيواتي أنسيبا التي تم تقنينها في عام ١٩١٠ في تيغرينغا
- والقانون العرضي في كونا ما لم يتم تقنينه ولكنه يتم تذكره شفويًا وإدارته باستمرار
- جماعة فيتحي ميهاري التابعة لمينساي والتي تم تقنينها في عام ١٩١٣ في تيغري
- جماعة بن عامر التي تم تقنينها في عام ١٩٦٧ بالإنكليزية.

وفي جميع القوانين العرفية تمنح سلطة ترتيب حالات الخطوبة للآباء الذكور أو الأقارب الذكور للعريس (ما عدا بالنسبة لجماعة كونا ما التي تتبع نمطاً يتعلق بسلطة الأم). وسن الزواج العرفي للبنات هو ٨ - ١٥ سنة وللبنين هو ١٢ - ١٥ سنة. ولا يحق للمرأة أن

^(٦٢) تقييم المسائل القضائية التي تمس المرأة التي تعيش في أريتريا، الاتحاد الوطني للنساء الأرتريات، آذاز/مارس ٢٠٠١.

تقدم التماساً بالطلاق تحت أي ظرف غير أنه في بعض القبائل يتم الطلب إلى زوجها بدعوة أبويها للتدخل نيابة عنها.

إصلاح القانون في الزواج

ترسي السياسة الحالية لدولة أريتريا الأساس للإصلاحات القانونية المتعلقة بحقوق المرأة. وهي مكرسة بوضوح في السياسة المتعلقة بنوع الجنس كما يلي:

”ب - الحق المتساوي للمرأة سيتم إعلانه وتغيير جميع القوانين التي تنتقص من هذا الحق.“

ومن ثم تم تشكيل لجنة إصلاح القوانين في عام ١٩٩٧ تحت إشراف وزارة العدل وأعدت اللجنة مشروع قانون مدني ومشروع قانون عقوبات يأخذان في اعتبارهما حقوق الإنسان الأساسية والمساواة بين الجنسين وجميع الحقوق الدستورية المتعلقة بالمرأة. وعلى الرغم من أنه بعد الاستقلال الوطني تم إقرار القانون المدني والجناي الاستعماري، فإنه كان مع ذلك يدعمه إعلان إصلاح القوانين رقم ١/١٩٩١ الذي أبطل وأصلح القوانين لملاءمة الأفضلية القانونية الأريتيرية وأشار إليه على أنه قانون أريتريا الانتقالي. وكان تسجيل الزيجات، والحد الأدنى لسن الزواج، وفترة الترميل، والآثار المالية للزواج والطلاق، والوراثة، إلخ، هي بعض القضايا التي تم إصلاحها. وتستخدم المحاكم حالياً قانون أريتريا الانتقالي إلى أن يتم إقرار مشروع القانون من جانب البرلمان.

وتشمل جميع أشكال الزواج (ما عدا الزواج حسب الشريعة) الزيجات العرفية والدينية في مشروع القانون المدني الجديد. ولقانون أريتريا الانتقالي شروط ملزمة مشتركة تعزز حق المرأة في عقود الزواج. ومنها ما يلي:

”لا يجوز للرجل والمرأة اللذين لم يبلغا كليهما السن الكاملة لـ ١٨ سنة أن يعقدا الزواج (المادة ٥٢١). وفي حالة أن تكون المرأة حاملاً أو وضعت طفلاً بالفعل في سن السادسة عشرة يجوز منح الإعفاء من القاعدة المتعلقة بالسن.“

”تحظر الزيجات بين شخصين يرتبطان بقراءة أو عصب (المادة ٥٢٢/٥٢٣)“

”كل من الزوجين سوف يوافق شخصياً على الزواج عندما يعقد الزواج (٥٢٥)... ولن يسمح بالتمثيل إلا عند إعطاء إعفاء لأسباب وجيهة من جانب المدعي العام“

”لن تكون أي موافقة صحيحة إذا تم انتزاعها بالتهديد (المادة ٥٢٨) إلخ“

وتكفل حالياً الحمايتين القانونية والإدارية عن طريق إصلاح قانون الأسرة وتنفيذه وتطبيقه على الوجه الصحيح. وينص القانون على أن تعقد جميع الزيجات بالدعم المتبادل والتفاهم المتبادل ويكون كل من الزوج والزوجة مسؤول عن رعاية الأسرة. ويقضي مشروع القانون بما يلي:

”يدين كل من الزوجين باحترام أحدهما الآخر وإخلاصه وحمايته ودعمه ومساعدته
(المادة ٥٦٤)

سوف تتعاون الزوجة لصالح الأسرة، وعلى أساس المساواة في حقوق ومسؤوليات كل من الجنسين، لكفالة الاتجاه الأدبي والمادي للأسرة، وتنشئة الأطفال ليتبعوا مكانهم في المجتمع (المادة ٥٦٥)

يتم إعداد سجل للزواج في الزيجات العرفية والدينية (المادة ٥٤٣/٥٤٤)“.

وجانب التحدي في عملية إصلاح القانون هذه هو تحقيق الموازنة بين حكم قانون الشريعة مع أحكام قانون الأسرة في إطار القانون المدني. ويمارس قانون الشريعة أحكامه الخاصة بالطلاق والإرث وإدارة الملكية، وهي مستقلة عن القانون المدني. وعندما تتزوج المرأة حسب قانون الشريعة، فإنها ملزمة بأحكام الشريعة في حالة الطلاق ورعاية الطفل والنفقة والإرث التي تختلف عن أحكام القانون المدني.

ويحظر القانون الزيجات القائمة على القرابة والنسب أو التزوج من إثنين.

الخطبة والزواج دون السن

كان الزواج دون السن من الفتيات ممارسة شائعة فيما بين المجتمعات المحلية الأريترية. وكان يتم زواج الفتيات باتفاقات جرى ترتيبها بين العائلات دون موافقة الفتيات في سن الثالثة عشرة، دون حتى الاستفسار عن الصحة والسن والحالات الأخرى للرجل. وكان الزواج عن طريق الاختطاف أو التهديد ظاهرة مقبولة وكذلك الزواج لتسوية صراعات الأسرة وتبرئة الساحة. وتمتد فترة الترميل إلى مدى الحياة بالنسبة للمرأة في حين يسمح للرجل بالزواج في اليوم التالي.

وبدأ الزواج التقليدي والعرفي ينخفض خلال كفاح التحرير عندما أعلنت قوات التحرير الشعبي لأريترية قانوناً جديداً للأسرة يحظر بعض الأفعال مثل ثمن العروس والاختطاف والزواج دون السن، إلخ، وهو ما يمثل تمييزاً ضد المرأة واضطهاداً لحقوقها. ومن الطبيعي أن القوانين والنظم لا تعمل وحدها وأنها تتعزز من خلال حملات لإذكاء الوعي لتغيير الاتجاهات التقليدية في الفكر وكفالة الاستجابة العقلية للمجتمع المحلي للأخذ بحالة

التغيير نحو تحرير المرأة. وقد تم اكتساب تغييرات لا تنكر على مر الوقت مما كان له تأثير على انخفاض الزيجات المبكرة. واليوم تحدد السن القانونية للزواج بالنسبة للفتيات بـ ١٨ سنة بموجب القانون.

ووفقاً للاستقصاء الديمغرافي والصحي لعام ١٩٩٥، فإن السن المتوسط للزواج الأول للمرأة في أريتريا قد ارتفع باطراد من ١٦ سنة فيما بين النساء البالغات ٤٠ - ٤٩ سنة. من العمر إلى ١٨ سنة فيما بين النساء البالغات ٢٠ - ٢٤ سنة. وانخفضت نسبة النساء المتزوجات في سن ١٥ من ٣١ في المائة فيما بين النساء البالغات ٤٥ - ٤٩ سنة إلى ٢٠ في المائة فيما بين النساء البالغات ١٥ - ١٩ سنة. وعلى العموم، فإن ٧٣ في المائة من النساء المتزوجات حالياً وبالغات ٢٥ - ٢٩ سنة قد تزوجن في سن العشرين. ويعقد الرجل أول زواج في سن أعلى بكثير من سن المرأة: ويبلغ متوسط السن عند الزواج الأول فيما بين الرجال البالغين من العمر ٢٥ - ٥٩ سنة، ٢٥ سنة.

وما زالت الخطة سارية فيما بين المجتمعات المحلية الأريترية. وتستخدم كنقطة انطلاق نحو الزواج. ووفقاً للقانون المدني (الأسرة) الراهن، يمكن إجراء الخطبة^(٦٣) أمام اثنين من الشهود. غير أنها لا يمكن أن تدخل في سجلات الحالة المدنية. ولا يمكن أيضاً أن يكون لها أثر إلى حين أن يبلغ الزوجان في المستقبل سن الزواج كما يتطلب القانون. وفي الأيام الأولى يقيم الآباء الخطبة نيابة عن فتياتهم الصغيرات (٥ - ١٠ سنوات من العمر) اللاتي يمكنهن مرتبطات إلى أن يبلغن سن البلوغ. ويوجد حالياً سن محددة لفترة الخطبة بموجب مشروع القانون الجديد. وإذا لم يتم الاتفاق على فترة محددة وقت الخطبة، فإن الزواج يعقد خلال ستة أشهر اعتباراً من التاريخ الذي أعرب فيه كلاً من زوجي المستقبل عن رغبتهما في الاحتفال بالزواج.

الطلاق

توجد شروط مقبولة من الناحية القانونية لإنهاء الزواج، وهي يمكن أن تكون وفاة أحد الزوجين؛ والطلاق لأسباب جادة (عندما يرتكب أحد الزوجين جريمة الزنا، وعندما يقوم أحد الزوجين بالهجران)، وبموجب قرار من المحكمة، (المادة ٦٦٣). وتبذل الجهود للتوفيق بين الزوجين عن طريق تحكيم الأسرة قبل أن تأمر المحكمة بالطلاق.

(٦٣) تحدد على أنها عقد يوافق فيه الخاطب والخطبة على أن يتم الزواج بينهما.

ووفقاً للقانون المدني لأريتريا، لا يمكن ثمة أثر لأي عمل انفرادي من أعمال التنصل من جانب الزوج إزاء الزوجة أو الزوجة إزاء الزوج. وفي حالة الطلاق، يمكن تقديم التماس ضد الطلاق إلى محكمي الأسرة سواء من جانب الزوجين أو أحدهما.

غير أنه إذا فشل التحكيم ووقع الطلاق بموجب القانون المدني فلا بُد من تطبيق الأحكام التالية^(٦٤):

- تصفية العلاقات المالية.
- تنظيم الوصاية على الأطفال المولودين من الزواج أو إعالتهم باعتبار مصلحة الأطفال فقط. ويعهد بالأطفال إلى أمهم حتى سن الخامسة.
- يكفل الزوج نفقة للطفل تقررها لجنة التحكيم.
- تقسم الملكية المشتركة على أسس متساوية بين الزوجين وتتم تسوية الديون المشتركة. وهذا ينطبق أيضاً في حالة المعاشرة.
- الحق في أخذ أمتعتها الشخصية.

ويستثنى من ذلك اتباع الشريعة الإسلامية

ويقوم محكمو الأسرة الذين يعينهم أحد الزوجين أو المحكمة بمعالجة حالات الطلاق. ولكن المحكمة وحدها هي المختصة بتقرير ما إذا كان الطلاق قد وقع من الناحية القانونية بمعرفة محكمي الأسرة أو لم يقع.

وللأسف، لا يتم تعيين النساء كأعضاء في لجنة التحكيم في معظم الحالات. وتم تقديم الكثير من الشكاوى ضد محكمي الأسرة إلى وحدة المشورة القانونية التابعة للاتحاد الوطني للنساء الأريتريات لعدم الحيادة في معاملة هذه الحالات ولعدم الرضا في هذه الحالة من جانب المرأة. ويبدل الاتحاد الوطني للنساء الأريتريات الكثير من الجهود لإدراج المرأة في اختصاص لجنة محكمي الأسرة والذهاب إلى أبعد من ذلك للأخذ بمحاكم ريفية ينتخبها المجتمع المحلي ويمكن أن تحل محل لجان التحكيم.

والياً يظهر اتجاه متزايد بالنسبة لحالات الطلاق والانفصال وقضايا نفقة الطفل.

(٦٤) قانون الأسرة بشأن إنهاء الزواج.

الحقوق الشخصية والملكية

لا يوجد قانون أو تقاليد تنص على أن المرأة المتزوجة ينبغي أن تحمل اسم زوجها، وهي تحتفظ باسم والدها حتى بعد الزواج، وأطفالها يحملون اسم الوالد.

ومن حق الزوج والزوجة إدارة ممتلكاتهما الشخصية، ويتلقى كل منهما الدخل ويجوز له أن يتصرف في ممتلكاته. ويمكنه أن يتلقى مكسباته ومراتبه وأن يكون له حساب مصرفي لإيداع ممتلكاته الشخصية. والممتلكات المشتركة مثل التي تمنح لكل منهما، وجميع الممتلكات التي يكتسبها الزوجان خلال الزواج مثل المرتبات وغيرها يمكن أن تدار بطريقة مشتركة أو منفصلة بواسطة كلا الزوجين^(٦٥).

المعاشرة

أصبح الكثير من النساء ضحايا الاقترانات غير المسجلة في الماضي. وفيما سبق، وحسب القانون المدني الاستعماري، فإن القانون يسمح بالمعاشرة ولكنها تعتبر اقتراناً غير منتظم ينكر حق الإرث والنفقة والملكية المشاعة ورابطة الصلة بالنسبة للمرأة. غير أنهما إذا عاشا سوياً لمدة عشر سنوات فإنه من الممكن تقديم تعويض عن الطلاق. وفي كثير من الحالات يتم الطلاق في حالة المعاشرة قبل المدة المحددة مباشرة مما يترك الزوجة عاجزة بالمرّة.

والاتحاد غير المنتظم تم إلغاؤه كلية وتعتبر الآن المعاشرة دون زواج اتحاداً منتظماً وينبغي تسجيله. وتقدم الحماية القانونية في جميع اعتبارات العلاقات الأسرية إلى الذين يعيشون معاً لفترة طويلة كما لو أنهما متزوجان. وثمة ملاحظة هامة فيما يتعلق بهذه المادة، وهي الحاجة إلى تحديد الحد الزمني وأهميته بواسطة القانون.

الاغتصاب

على الرغم من أن الاغتصاب يعتبر جريمة جنائية فإن بعض آباء النساء المعتصابات يفضلون زواج بناهمن إلى الجاني من أجل تغطية الجريمة المرتكبة ضد الأسرة والضرر الجنسي العائد على بناهمن. وهذا النوع من التحكيم والاتفاق يتم بين الأسر الضالعة بتجاهل القانون. وفي معظم الحالات تنتهي هذه الزيجات بالطلاق لأن الدافع لدى العريس وراء هذا القران هو أن يحمي نفسه من أي اتهامات جنائية بارتكاب الاغتصاب. وليس من حق الضحية أن يطرح قضية الاغتصاب بعد الطلاق.

(٦٥) المرجع نفسه بشأن الممتلكات الشخصية للزوج.

ووفقاً للقانون الجنائي فإن

”كل من يرغم امرأة على الخضوع للاتصال الجنسي خارج عش الزوجية، سواء عن طريق استخدام العنف أو التخويف البالغ أو بعد أن تفقد المرأة وعيها أو تصبح عاجزة عن المقاومة عرضة للعقاب بموجب القانون.“

ولما كانت هذه هي الحالة فإن درجة الجرم ومستوى العقوبة على الاغتصاب يختلفان عند الارتكاب ضد:

- (أ) طفل دون سن الخامسة عشرة
- (ب) أحد نزلاء المستشفى أو دار للصدقات أو ملجأ أو أي مؤسسة تعليمية أو دار للإصلاح أو دار للاحتجاز يعتمد عليها، أو تحت إشراف أو رقابة الشخص المتهم
- (ج) بمعرفة عدد من الأشخاص يعملون بالاتفاق

وعادة ما تبلغ حالات الاغتصاب إلى الشرطة وتقدم إلى مكتب المدعي العام. ولكن لا يتم إدراج جميع حوادث الاغتصاب. ويميل الأشخاص إلى إخفاء الحالة خشية القطيعة الاجتماعية التي يمكن أن تواجهها بناتهم. وأحياناً ما تقوم الضحية ذاتها بإخفاء ما حدث. ويبين الجدول التالي حالات الاغتصاب التي تم إبلاغها إلى الشرطة.

الجدول - ٢٤ حالات الاغتصاب

السنة	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢
حالات الاغتصاب التي تم الإبلاغ عنها	٢١	٤٩	٤٩	٦٣	**٧٢

المصدر: مكتب المدعي العام.

** لا يشمل التقرير الربع الرابع من السنة، ويتجه الرقم إلى الازدياد.

وتُظهر الإحصاءات أن حالات الاغتصاب في ازدياد. وبالمقارنة بعام ٢٠٠٠ فإنها ازدادت بنسبة ٤٦ في المائة في عام ٢٠٠٢. ووفقاً للتقرير فإن الضحايا في معظمهن بين سن ١٣ - ١٧، أي فتيات دون السن.

ومرة أخرى من المطلوب بشدة القيام بأنشطة مكثفة وشاملة من أجل تحقيق المعرفة القانونية فيما بين الفتيات والمجتمعات ككل؛ وينبغي إجراؤها من خلال الجهود المشتركة للاتحاد الوطني للنساء الأريتريات ومكتب شؤون المرأة بوزارة العدل وغير ذلك من منظمات المجتمع المدني أو المنظمات الأخرى.

الوراثة والخلافة

وفقاً للقانون المدني، لا يوجد أي تمييز في الوراثة. وهو ينص صراحة على أن "جنس الوارث أو عمره أو جنسيته لا تؤثر بأي حال على تأكيد حقه في الخلافة" (المادة ٨٣٧). غير أن النص يختلف في حالة الشريعة الإسلامية.

وفي حالة وفاة زوجها فإن الأم هي وأطفالها يرثون جميع الممتلكات بما في ذلك الأرض الزراعية. ومع ذلك عندما يكون المتوفى بدون أطفال على قيد الحياة فإن أبويه يدعيان لخلافته. وإذا لم يتم التوفيق بين الزوجة وأفراد عائلة الزوج بشأن هذه الحالة (وهذا دائماً ما يحدث) فإن الزوجة ستكون مضطرة لبيع الممتلكات المشتركة وتأخذ نصيبها. وهذا لا ينطبق على الممتلكات الشخصية.

وفي حالة الطلاق، يمكن لمحكمة الأسرة علاج الحالة، وربما يمنحون واحدة من الزوجات ثلاثة أرباع الممتلكات المشتركة وفقاً لحسن نية أو سوء نية الزوجات والإضافات غير الشرعية لثروته، إلخ.

خاتمة

قام التقرير السابق ببحث كل من المواد الستة عشر في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في إطار الواقع الأريتري. وقد حاول التقرير توضيح الأهمية القانونية والأحكام الإدارية التي تم إقرارها للتعامل مع قضايا التمييز وتكافؤ الفرص فضلاً عن التحديات والحوجز التقليدية.

غير أنه حتى إذا كان التشريع ينص على المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص، فإن الاتجاهات والممارسات الثقافية لا تزال تشكل عقبات رئيسية تؤثر على إمكانيات التغيير وتجعلها بطيئة وتدريجية.

غير أن حكومة أريتريا تعلن عن التزامها القوي وإرادتها السياسية لتحقيق التدابير العملية للمساواة والقضاء على التمييز القائم وهي تبحث مشاركة المرأة وإدماجها بالكامل في التنمية الوطنية والمجتمع بوصفها عنصراً أساسياً في تطوير وإنشاء الديمقراطية الحقة.

وإنها لعقيدة رئيسية للحكومة أنه لا يمكن تأكيد حقوق المرأة ومشاركتها إذا لم يشمل التغيير الأساسي الغالبية الكبيرة للنساء، وإذا كانت إمكانيات الوصول والفرص ليست مفتوحة على نطاق واسع أمام الجميع. وفي هذه الحالة، فإن مسألة التمكين كلها لا تزال تجملية. ومبدأ الحكومة وعقيدتها الرئيسية في هذا الشأن قد تم إيضاحهما بدرجة أكبر في الذكرى العشرين للاتحاد الوطني للنساء الأريتريات في الكلمة الرئيسية التي ألقاها رئيس الدولة.

”إن الاختيار بين البعد الرمزي أو الجوهرى وبين المشاركة على أساس القاعدة العريضة هو بعد حاسم. وهناك دائماً ميل إلى التركيز على مشاركة قلة من النساء في القمة أو اللاتي في أعلى السلم فقط. وهذا النهج مشوه ومن شأنه أن يؤدي لا محالة إلى قصر مشاركة المرأة على درجة اسمية. وينبغي أن يكون معنى المشاركة الحقة للمرأة هو تمكين جميع النساء أو غالبيةهن من القيام بدور هام في جميع جوانب الأنشطة الاجتماعية. ولذلك ينبغي أن يكون التأكيد في الجهود التي يتعين ممارستها موجهاً على تمكين الجميع أو غالبيةهن، ومن ثم كفالة أن تكون المشاركة جوهرية أكثر منها رمزية“^(٦٦).

وتعتقد المرأة الأريتريّة أن المساواة بين الجنسين ليس منحة ولكنه ينبغي أن يتحقق من خلال مشاركتها الواعية في جميع مشارب الحياة. وقد بدأت رحلة المساواة في الحقوق منذ

(٦٦) من خطاب رئيس أريتريا، أسياسي أفورقي ٢٧ - ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

أجل طويل، خلال كفاح التحرير تحت شعار ”المساواة من خلال المشاركة المتساوية في العمل“، وهو الشعار الذي ستستمر المرأة الأريترية في الإبقاء عليه واتباعه.

وتمشياً مع نظام الأمم المتحدة للأهداف الإنمائية للألفية، قامت الحكومة والفريق القطري التابع للأمم المتحدة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بتناول الأولويات الوطنية في برنامج التنمية والإعمار التي تؤكد على استراتيجيات إدماج المرأة في التنمية بوصفها قضايا تشمل عدة قطاعات. وقد تم ذكر ذلك صراحة على النحو التالي^(٦٧):

- ١’ دعم تنفيذ خطة العمل الوطنية للنهوض بالمرأة؛
- ٢’ المساعدة في تعزيز الآلية المؤسسية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والمحلية لتناول قضايا الجنس في السياسة العامة، وتخصيص الموارد، ورصد المبادرات المتعلقة بنوع الجنس في السياسة العامة والبرامج والتشريعات؛
- ٣’ المساعدة في تعزيز طاقة المنظمات التي تمثل مصالح المرأة وتعزيز الدعوة والربط الشبكي والمشاركة من أجل النهوض بالمرأة؛
- ٤’ المساعدة في تعزيز مهارات المرأة لتنظيم الأعمال ومعرفتها وقدراتها؛
- ٥’ دعم المؤسسات الرامية إلى جمع وتحليل ونشر البيانات المفصلة حسب نوع الجنس. في قطاعات ومجالات كل منها.

وينبغي أن تكون المسألة محل توافق متبادل وتفاهم على أن تحقيق حقوق المرأة ليس مهمة تقتصر على المرأة أو منظماتها دون غيرها، بل إنها مسؤولية جميع أنصار الحقوق الأساسية للكائنات البشرية.

ويلزم إجراء بحوث مستمرة بشأن مختلف القضايا التي تنطوي على تأثير مباشر أو غير مباشر على وضع المرأة من أجل تقييمها وبحثها بغية توفير أساس لصياغة سياسة تتعلق بنوع الجنس وإطار عمل استراتيجي للمستقبل من أجل تحقيق تغيير أساس حياة المرأة الأريترية ووضعها.

حكومة دولة أريتريا

كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢

^(٦٧) إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ٢٠٠٢ - ٢٠٠٦، أريتريا.

المرفق ١

المراجع

- A National Charter for Eritrea, approved by the Third Congress of EPLF Nacfa, February 1994
- An Assessment of Legal issues affecting women's lives in Eritrea, NUEW, March 2001
- A study of the private sector with focus on the Micro, Small, and Medium Enterprise (MSME), prepared by macro Policy and International Economic Cooperation, 1996
- Brief report of the Literacy Activities from 1998 – 2001 and semi – annual report of the 2002 literacy program, Ministry of Education, August 2002.
- Draft Civil Code of Eritrea
- Eritrea: Basic education statistics 2000/01, MoE Nov. 2001
- Eritrea Demographic Health Survey 1995
- Eritrea Demographic Health Survey 2002, Preliminary Report
- Eritrea Education and training sector note, July 8, 2002 ; Human Development I Africa Region, Document of the World Bank
- Eritrea Education and Training Sector Note, July 8, 2002
- Eritrea: Health Profile 2000, Ministry of Health May 2001.
- Eritrea National Clinical protocol on safe motherhood, second edition 2002
- HCBE, Loan requirements for real estate loans
- Human Resource for Sustainable Industrial Development, Part I, II, Sep 2002
- Macro Policy Eritrea, 1994
- MLA Project 2001, Summary report, MoE, department of General education
- Ministry of Agriculture, Annual report 2001, Planing & Statistics office
- Ministry of Education Basic Statistics 1999/2000 – 2001/2002
- National Economic Policy Framework and Program (NEPFP) for 1998 – 2000
- National report of the implementation of the African and global platform for action for the advancement of Eritrean women, NUEW Publication Nov 1999 Asmara.

On procedures of computation of cost of electric line connection and billing in rural areas and suburbia, Directive No.EI.001/2001, MoEM

Planing and Statistics Ministry of Agriculture annual report 2001 – 2002

Proposal for a Center for Gender Research Studies and Resource, University of Asmara, July 2002

Rural Water Supply and Sanitation PROGRAM, for Eritrea, WRD, March 2002

Saving and Micro Credit Program (SMCP) performance report July 1996 – Dec. 2001

Statistical data 1996 – 2001, Department of labor Employment Division

Study on Knowledge, Attitude and practices of TTBA, Dr. Abrehet Gebrekidan, July 2002

The Constitution of Eritrea

the Labor proclamation of Eritrea No. 118/2001

The Eritrean national report to the fourth world conference on women, Ministry of Foreign Affairs February 1995.

The Gender Fair Teacher: Moving Towards Equity in the Eritrean Elementary Classroom, MoE and UNICEF, October 2002

The state of Eritrea, MoE, Education Brief March 1998

The Proceedings of the 20th Anniversary Conference of the National Union of Eritrean Women, Nov. 27 – 29, 1999

إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (٢٠٠٢-٢٠٠٦)، أريتريا، أيار/مايو ٢٠٠٢

Water point inventory and assessment of Debub, Anseba, SRS, Ministry of LW/WRD Dec 2001

المرفق ٢

الصفحة	قائمة الجداول
٢٣	الجدول ١: التقسيم حسب نوع الجنس في المناصب الحكومية العليا.....
٢٥	الجدول ٢: المرأة في الشؤون الدولية
٢٨	الجدول ٣: معدل التحاق الفتيات
٢٩	الجدول ٤: نسبة حضور الإناث في المدارس حسب الخلفية
٢٩	الجدول ٥: الفتيات في التدريب التعليمي التقني والمهني.....
٣١	الجدول ٦: المعيدون حسب المرحلة ونوع الجنس
٣١	الجدول ٧: الانسحاب حسب المرحلة ونوع الجنس
٣٢	الجدول ٨: مدرسات المدارس
٣٣	الجدول ٩: ناظرات المدارس في المرحلة الابتدائية.....
٣٣	الجدول ١٠: التحاق الإناث بالجامعة، ١٩٩٨-٢٠٠١
٣٤	الجدول ١١: خريجات الجامعة، ١٩٩١-٢٠٠١
٣٧	الجدول ١٢: رصد إنجاز التعليم في الصف الخامس
٣٩	الجدول ١٣: اشتراك المرأة في برامج محو الأمية
٤٢	الجدول ١٤: النسبة المئوية الإجمالية للنساء في مجموع القوى العاملة في بعض فئات الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة أريتريا.....
٤٥	الجدول ١٥: تنسيب الباحثين عن وظيفة، حسب المهنة والجنس والسنة
٥٠	الجدول ١٦: عدد المشتركين حسب البرامج المقدمة من خلال وزارة التعليم ووزارة الصحة ووزارة الزراعة، ١٩٩٣-١٩٩٩
٥٥	الجدول ١٧: عدد القابلات التقليدية المدربات في السنوات العشر الأخيرة حسب المنطقة
٧٠	الجدول ١٨: توزيع الأرض من أجل الإسكان في المنطقة الجنوبية، ١٩٩٨-١٩٩٩

٧٤	الجدول ١٩ : أداء برنامج الادخار والائتمان (١٩٩٦-٢٠٠١)
	الجدول ٢٠ : المستفيدات من برنامج الاتحاد الوطني لنساء الأريتريات ومبالغ
٧٥	القروض حسب المنطقة (٩٥/٦-٩٧/٦).....
	الجدول ٢١ : سكان الريف الذين لديهم إمكانية الوصول إلى مياه الشرب في عام
٧٧	٢٠٠١
٧٨	الجدول ٢٢ : المرأة في لجان المياه
٨٢	الجدول ٢٣ : المرأة في قطاع الأعمال في منطقة ماكيل
٩٠	الجدول ٢٤ : حالات الاغتصاب